دراسات
حول الكيان التركي
في بلغاريا

١

مؤسسة اتاتورك العليا للثقافة واللغة والتاريخ
من نشريات جمعية التاريخ التركي

دراسات
حول الكيان التركي
في بلغاريا

مطبعة جمعية التاريخ التركي — انقرة
لعام ١٩٨٧ م

المحتويات

الشعب البلغارى واللغة التركية

للاستاذ الدكتور حسن ارن

احتفلت بلغاريا قبل ٤ او ٥ سنوات في عام ١٩٨١ على مرور ١٣٠٠ عام على انشاء الدولة البغارية باعتبار ان بلغاريا انشئت في عام ٦٧٠ فهل تعتبر بلغاريا دولة قديمة مضى عليها ١٣٠٠ عام؟

ويذكرنا التاريخ ان القوات البيزنطية استولت على بلغاريا عام ١٠١٨ ويطلق البلغاريون على هذه المرحلة بالدولة البلغارية الاولى حيث استمر العهد البيزنطي يسيطر على بلغاريا حتي عام ١١٨٧ عند ما انشئت الدولة البلغارية الثانية. وهذه الدولة قضي عليها من قبل الاتراك العثمانيين والمعروف ان الحكم العثماني بدأ عام ١٣٩٦ وانتهى عام ١٨٧٨ والدولة البلغارية التي انشئت بعد هذا التاريخ يطلق عليها اسم الدولة البلغارية الثالثة.

وعلى هذا الاساس فان الادعاء بأن عمر الدولة البلغارية ١٣٠٠ عام خطأ تاريخي باعتبار ان البلغار نسوا العهدين البيزنطي والتركي. . . .

فنحن نعلم تاريخيا ان القبائل التي اتت الى بلغاريا واسست الدولة البلغارية الاولى برئاسة القائد (اسبريه) هي قبائل تركية وكانت تتكلم اللغة التركية ايضا. . .

والمعروف ان اصل البلغار شغل محافل التاريخ عدة قرون فقد نسب علماء التاريخ الشعب البلغارى في البداية الى العنصر (السلافي) واخيرا تخلوا عن هذه الفكرة و وافقت جميع الاطراف المعنية على ان الدولة البلغارية الاولى اسست من قبل الاتراك و قد ايد ذلك استاذ التاريخ البلغارى (ايفان شيشمانوف) حيث سعى هذا الاستاذ الى اجراء دراسات واسعة حول اصل البلغار ومنشأهم . . . وذلك في كتاب صدر له عام ١٩٠٠ وبعد ان توصل في دراساته الى نتائج ايجابية ملموسة تأكد له ان اصل البلغار هم من القبائل التي استوطنت في البداية على حافة نهر الفولغا . .

واخيرا توصل الى ان اسم بلغاريا او البلغار مشتق من كلمتين هما (فولغا—آرى) . .

ولاشك ان هذه الدراسة التي قام بها الاستاذ (شيشمانوف) تحتاج الى بعض الدراسات التوضيحية. هو انه بعد ٨٥ عاما من نشر الاستاذ (شيشمانوف) كتابه حول اصل البلغار تأكد لدى علماء التاريخ والاجناس ان اصل البلغار هم من الاتراك . . . ولنأتي على امثلة حول ذلك.

فقد ذكر الاستاذ (ديمترى انجيلوف) الاستاذ في جامعة صوفيا عام ١٩٧١ في كتاب له تحت عنوان (الشعب البلغارى ونسبه) في الصفحة ١١٧ قوله.

ان الذين اسسوا الدولة البلغارية الاولى هم من الاتراك كما كانوا يتكلمون اللغة التركية بشكل لا يدعو على الريبة . . .

وان هناك صلة قريبة جدا بين اللغة البلغارية القديمة واللغة التركية. ويقول ان الادعاء بأن البلغارهم من اصل سلافى او غيره امور مبالغ بها وان اسم تراقيا مأخوذ عن الاتراك منذ القديم ومن الصعب اقامة اية صلة بين الاتراك والعنصر السلافى.

وان البلغار والذين هم من اصل تركي استخدموا العنصر السلافى الذى كان يقطن في تلك الجهات لانشاء الدولة البلغارية الاولى عام ٦٧٠ م.

اما بالنسبة للدولة البلغارية الثانية فقد ساعد على انشائها الاتراك من قبيلة (قومان) وبفضل هؤلاء امكن انقاذ بلغاريا من السيطرة البيزنطية وهناك بعض القبائل ال (قومانية) منها قبيلة (ششمان) (وتاتار) اللتان تعاقبتا على الحكم في بلغاريا.

وبعد ان سيطر العثمانيون القادمون من شبه جزيرة الاناضول على المناطق الامامية من شبه جزيرة البلقان قضوا على اسرة (ششمان) عام ١٣٩٦ والتي كانت تسيطر آنذاك على بلغاريا.

اما بالنسبة للدولة البلغارية الثالثة فقد ساعد على قيامها المساعدات العسكرية المعروفة باسم (سلاف) واعتبر هؤلاء بانهم المنقذون لبلغاريا . . وهكذا

بقي الشعب البلغارى مكبلا من قبل هؤلاء المنقذين ومن غيرهم من القوى التي ساعدت على نيل بلغاريا استقلالها. . .

وفي ١٥ سيبتمبر من عام ١٩٤٦ وبعد الثورة التي قامت في بلغاريا يوم ٩ سيبتمبر ١٩٤٤ انشئت في بلغاريا دولة حديثة اطلق عليها اسم (الجمهورية الشعبية البلغارية) وقد كان العامل على قيام هذه الدولة (المنقذون الاوائل) وهكذا فقد زاد اعتراف الشعب البلغارى بالفضل لمنقذه مرة اخرى. . .

وقصارى القول—اننا لانتطلع هنا الى استعراض تاريخ بلغاريا وانما دراسة وضع الاقلية التركية المقيمية في الجمهورية الشعبية البلغارية. . .

فقد جاء في الانسكلوبيديا البلغارية والتي هي عبارة عن خمسة اجزاء والموضوعة من قبل اكاديمية العلوم البلغارية ان الاتراك يمثلون اكبر مجموعة قومية في بلغاريا بعد الشعب البلغارى (جلد ١ صفحة ٣٤٢). لعام ١٩٦٢.

وجاء في هذه الانسكلوبيديا ايضا ان سكان بلغاريا يبلغ عددهم نحو (... ر ٦٢. ر ٨) نسمة غير ان الانسكلوبيديا لم تفصح عن عدد الاتراك المقيمين فيها. واشارت الى ان الاستيطان التركي في بلغاريا بدأ على اثر الفتح العثماني لجنوب شرق القارة الاوربية كما اصدرت اكاديمية العلوم البلغارية لعام ١٩٧٨ انسكلوبيديا جديدة. . .

وقد جاء في هذه الانسكلوبيديا ان سكان بلغاريا في عام ١٩٧٦ قد بلغوا نحو (٧٦٣، ٧٨٨، ٨)نسمة وان معظم سكان بلغاريا هم من العنصر البلغاري وان هناك عدد من الاتراك البلغاريين.

وهذا مايدل على ان الانسكلوبيديا البلغارية تناست وجود مجموعة من الاتراك في بلغاريا تعمدا. . .

ففي الانسكلوبيديا التي صدرت عام ١٩٦٢ اشارت الى ان الاتراك في بلغاريا يشكلون العنصر الثاني في بلغاريا بعد العنصر البلغارى في حين ان انسكلوبيديا عام ١٩٧٨ تناست هذا الوضع واكتفت بالقول ان هناك قسم من الاتراك البلغار يعيشون في بلغاريا.

وان نعت الانسكلوبيديا الاتراك المقيمين في بلغاريا بانهم من الاتراك البلغار يعتبر نعتا (جديدا)لهؤلاء وهو نعت طريف في الحقيقة . .

والخلاصة—فقد علمنا ان الحكومة البلغارية اخذت في الفترة الاخيرة تضغط على هذه المجموعة البسيطة من الاتراك التي تعيش في بلغاريا.

كما استخبرنا انها تقوم بتغيير اسمائهم ومن ثم سمعنا ان بلغاريا لم تكتف بتغيير اسماء الاحياء بل انها ذهبت الى تبديل اسماء الاموات منهم ايضا.

وان قيام الحكومة البلغارية بتغيير اسماء هذه الاقلية (البسيطة) المقيمة في بلغاريا والضغوط التي تمارسها ضدها لابد وانها تحتاج الى مناقشة طويلة جدا اكان من ناحية (حقوق الانسان) او من جهة العلاقات الثنائية والروابط التاريخية القديمة وفي هذه الصفحات القليلة لا اريد سوى مناقشة هذه المواضيع من زواية اللغة فقط . . .

فالحركة التي نشاهدها اليوم في بلغاريا بدأت في الفترة التي اعقبت قيام الدولة البلغارية الثالثة . . ففي السنوات التي اعقبت انهاء حكم الاتراك في بلغاريا اخذت الحكومة البلغارية تقوم بتغيير اسماء المدن والقرى والسهول والجبال والوديان والتي هي من مصدر تركى ... ويبدو ان هذا التغيير جاء في البداية على اثر التطورات الداخلية والخارجية.

فقد جاء في كتاب نشره الخبير باسماء البلدان ومواقعها (فاسيل ميكوف) عام ١٩٤٣ وصف فيه هذا التطور باسهاب ... وقال ان موضوع تغيير اسماء البلدان اعيد النظر فيه عام ١٩٠٣ ومن ثم اتخذت وزارة الداخلية البلغارية قرارا في عام ١٩٣٤ على تبديل اسم ١٦٠٠ قرية او مدينة تحمل اسماء اجنبية ووضعت مكانها اسماء بلغارية...

وجاء في كتاب آخر له صدر عام ١٩٤٣ حول (دوبريجة) وفيه ان جميع الاسماء الاجنبية بدلت باسماء بلغارية كما بدلت اسماء الجبال والوديان والانهار والسهول باسماء بلغارية . . وبدل ايضا اسماء العديد من المناطق التي يكثر فيها السكان الاتراك في منطقة (دلي اورمان).

واستمرت الحكومة البلغارية في تغيير اسماء المدن والقرى عام ١٩٤٦ وسمت بعض الاماكن باسماء بعض الشخصيات.

فقد اطلق على مدينة (جمعة بالا) الواقعة في الجنوب الغربي اسم احد كبار الاشتراكيين البلغار المدعو (ديمترى بلاجويف) وعرفت هذه المدينة باسم (بلاجوف غراد) فالدول المرتبطة بماضيها تطلق بعض الاسماء على بعض المدن او القرى او الاماكن او غيرها حيث يطلق عليها اسم رئيس الدولة او قائد كبير اوكاشف او شاعر اوكاتب او فنان او عالم او غيره ... وكثيرا مايطلق هذا الاسم على مكان مولده ... وهذا الاسلوب متبع في جميع الدول وان هذا الموضوع طبيعي وعادى ...

مثال ذلك ان امبراطور روسيا بطرس الاكبر والمعروف باسم (بطرس المجنون) انشأ مدينة على نهر البلطيك لتكون نافذة القارة الاوربية عام ١٧٠٣ اصبحت هذه المدينة في عام ١٧١٢ مركزا للحكومة الروسية و اطلق عليها اسم (سن بيترو) وفي عام ١٩١٤ بدل هذا الاسم واصبحت تعرف بمدينة (بيتروغراد) وفي عام ١٩٢٤ وعلى اثر وفاة لينين اطلق عليها اسم (لينين غراد) كما اطلق اسم لينين على العديد من المدن في الاتحاد السوفيتي وغيره من الدول السائرة في فلك الشيوعية.

ففي عام ١٩٢٥ اطلق على مدينة (كارسين) اسم ستالينغراد واسم كارسين هذا نسبة الى اسم النهر الذى يمر من قرب المدينة حيث اطلق هذا الاسم عليها من قبل قبائل التاتار.

كما اطلق اسم ستالين على العديد من المدن في روسيا السوفيتية ك(ستالينو) و (ستالينكورسك) و (ستالينسك) وسارت بلغاريا والمجر وغيرها من الدول الشيوعية على نهج الاتحاد السوفيتي فقد اطلق اسم (ستالينوفاروس) على مدينة صناعية في المجر في عام ١٩٥١ غير انه بعد وفاة ستالين تخلت الدول الشيوعية عن اسم ستالين. . .

حيث بدل اسم ستالينغراد في عام ١٩٦١ الى (فولغا غراد) كما بدل اسم ستالين اباد في جمهورية تاجيكستان الى (دوشانية) وفي عام ١٩٦١ بدل اسم ستالينو في اوكرانيا الى (دونيك) كما بدل اسم (ستالينوغرسك) الواقعة في جنوب موسكوا الى (نوقموسكوسك) عام ١٩٦١ ايضا.

وبدل اسم ستالينوغورسك كما بدل اسم (ستالينسك) عام ١٩٦١ الى (نوفوكوزنيك) كما بدل اسم ستالينو فاروس الى (دوناوجا فاروس) وكذلك الحال في يوغسلافيا حيث اطلق اسم (تيتو غراد) على مدينة (بودوريكا) و التي تعتبر مقر حكومة قره داغ في عام ١٩٤٥.

كما اطلق على مدينة انشئت حديثا في بلغاريا اسم (جورجي ديمتروف).

وعليه نقول ان تغيير اسماء البلدان والسهول والهضاب والجبال وغيرها هي من شأن الدولة ذات العلاقة الداخلية. فنحن لم نفكر قط في هذه القضايا ومايجرى في الدول الشيوعية غير اننا نقول ان بلغاريا تجد من تغيير هذه الاسماء صعوبة من نفسها..

وعليه يمكن تغيير اسماء المدن او القرى بسهولة وخاصة تلك التي تعيش فيها بضع مئات غير انه من الصعب جدا تغيير اسماء البلدان او المناطق ذات الاهمية العالية وخير دليل على ذلك اسم (شبه جزيرة البلقان) والذى هو باللغة التركية.

فكلمة البلقان هذه تدل على ان الاتراك سيطروا لا على بلغاريا فحسب بل وعلى شبه الجزيرة باكملها.

فقد قام الاستاذ البلغارى المعروف (فلادمير جورجييف) على رأس لجنة من خبراء اللغة في وضع قاموس للمترادفات في اللغة البلغارية (المطبوع في صوفيا عام ١٩٧١) الجلد الاول ص ٢٩.

ان كلمة البلقان تركية الاصل اطلقت على جبال البلقان...

وذكر العالم الجغرافي (فاسيل ميكوف) ان كلمة البلقان فارسية الاصل وذكر العالم السوفيتي (مورزائيف) في كتابه (اوجير كي توبونوميكي) المطبوع في موسكو عام ١٩٧٤ الصفحة ١٩٦-١٩٨ اي ان كلمة البلقان هي فارسية الاصل.

اما العالم المجرى (لاجو سركيس) فقد ذكر في كتابه المطبوع في بودابست عام ١٩٨٠ الصفحة ٨٥ ان كلمة البلقان تركية الاصل غير ان المناقشات العلمية حول اصل هذه الكلمة لازالت مدار بحث وخاصة في السنوات الاخيرة.

فقد ذكر (لامبرت) في كتابه (اوناما) قوله ان كلمة (باله) او (فاله) تعني قوم بينما كلمة قوم باللغة التركية يقابلها (اولاه) وعليه لايمكن الأخذ بهذا الرأى وان كلمة بلقان هي تركية الاصل.

وقصارى القول - نحن لانريد اطالة الحديث حول هذه الكلمة ومصدرها بل نريد الاشارة الى وجهات نظر بلغاريا حول هذه الكلمة..

ويذكر انه اطلق في السابق على هذا الجبل اسم (ايوس) وفي اللاتينية (هاموس) ومعناه الجبل الكبير كما اطلقوا عليه اسم (ستار ابلانينا) غير ان هذا الاسم ظل معتبرا بالبلغارية الرسمية فقط واكتفي باطلاق اسم (البلقان) على هذا الجبل وبالتالي على المنطقة بأسرها.

فقد جاء في الانسكلوبيديا البلغارية الصادرة عام ١٩٦٣ ان كلمة البلقان كلمة تركية قديمة وقد اطلق على اسم شركة سياحية تعمل في بلغاريا اليوم اسم (بلقان توريست) وكذلك على الحرب البلقانية وعلى الحلف البلقاني كما يطلق اسم البلقان على اقدم فندق في صوفيا.

واطلق الكاتب البلغارى (اليكو قوسطانطينوف) على الرواية التي كتبها عام ١٨٦٣-١٨٩٧ اسم (بالقانيسكة) اى الرجل البلقاني.

وهناك اسر عديدة في بلغاريا يطلق عليها اسم (بالقانيسكي).

كما اطلق الكاتب البلغارى الروائي (يوردان يوكوكوف) الذى عاش بين الفترة ١٨٨٠-١٩٣٧ على روايته التي كتبها عام ١٩٢٧ اسم (اساطير البلقان - ستارو بلانسكي ليجندى) وعليه لايمكن القول ان كلمة (ستارا بلانيني) بامكانها ان تأخذ مكان كلمة البلقان ... في المجالات الدولية.

وذكر العالم الدانماركي (كريستيان ساندفيلد) ان هناك علاقة بين اللغات المستعملة في شبه جزيرة البلقان..

وعلى هذا فقد ظهر الى حيز الوجود علم جديد يبحث عن لغات هذه المنطقة وتشابه اللهجات فيها تحت اسم (بالقانولەجي) و(بالكاناستيك). وستظل هذه الكلمة التركية قائمة طالما استمر هذا العلم.

ففي عام ١٩٤٢ بدلت الحكومة البلغارية اسم المنطقة التي يطلق عليها اسم (دلي اورمان) الى (لودوغوريو) والمعروف ان الاتراك يعيشون بأعداد كبيرة في هذه المنطقة.

كما اطلقت الحكومة البلغارية على بلدة (يني بازار) ومعناها السوق الجديدة اسم (نوفي بازار) ويطلق على عملية تبديل الاسماء هذه اسم (كالك لينوكويستيك).. وهناك امثلة عديدة على ذلك في مختلف اللغات اضافة الى وجود عدة كلمات في اللغة البلغارية من اصل تركي.

ومع ان الحكومة البلغارية تسعى جهدها لتغيير اسماء بعض الاماكن او الانهار او الجبال او غيرها فأن الاسم الاصلي اعني ان (اصل الكلمة) يظل تركيا... مثال ذلك النهر الذى ينصب في البحر الاسود مارّا عبر الاراضي البلغارية والذى يطلق عليه اسم (قامجي) ويطلق على احد فروع هذا النهر اسم (دلي قامجي) فقد حورت هذه الكلمة الى اللغة البلغارية واطلق على النهر اسم (لودا قامجي) وهنا لابد لنا من الاشارة الى الخدمات التي قدمها الاستاذ البولندى (كوالسكي) الخبير في علم اللغات وذلك في الاجتماع الذى عقد في ليدن عام ١٩٣١ وذلك في المؤتمر الثامن عشر لبحث لغات الشرق والذى قدم تقريرا حول هذه اللغات بعنوان. والذى نشر عام ١٩٣٣ حيث علق عليه الاستاذ محمد فؤاد كوبرولو والذى شغل منصب وزير الخارجية في تركيا عام ١٩٥٠ في صحيفة جمهوريت الصادرة بتاريخ ٣—٧—١٩٣٣ ان الاستاذ البولندى حرص على استيفاء دراسته غير انه مع الاسف لم يكشف عن اصل الاتراك المقيمين في شبه جزيرة البلقان..

والمعروف ان المنطقة الواقعة شمال منطقة (دلي اورمان) يطلق عيها اسم (دوبريجة) وهي نفس الكلمة التي تستعمل في اللغتين البلغارية والرومانية وهذه الكلمة معطوفة على اسم الامير (دوبرونيكا) الذى اقام امارته في تلك المنطقة في الفترة من ١٣٥٤ حتي ١٣٨٦.

وقد اطلق على هذه المنطقة بأسرها اسم (بلاد دوبرينيكا) وعندما استولى الاتراك العثمانيون على هذه المناطق بدلوا اسم (دوبرينيكا) الى (دوبريجة).

وظلت هذه الكلمة مرعية حتي يومنا هذا... ويذكر ان هذه المنطقة ظلت لفترة طويلة محل نزاع بين بلغاريا ورومانيا في الفترة من ١٨٧٧ حتي ١٨٧٨ عندما وقعت معاهدة للصلح في برلين عام ١٨٧٨ بين روسيا وتركيا فترك القسم الجنوبي

من دوبريجة الى بلغاريا والقسم الشمالي رومانيا وفي معاهدة الصلح التي عقدت عام ١٩١٣ ضم القسم الجنوبي من هذه المنطقة الى رومانيا ايضا.

وفي الحرب العالمية الاولى تمكنت بلغاريا من الاستيلاء على القسم الجنوبي من دوبريجة غير انها تخلت عنها بموجب معاهدة نويلي عام ١٩١٩ والحقت منطقة دوبريجة باكملها الى رومانيا.

وعلى اثر الحرب العالمية الثانية اعيد جنوب دوبريجة الى بلغاريا..

واعتقد ان بلغاريا لن تتعمد تبديل اسم دوبريجة هذه الكلمة التركية...

اما بالنسبة للمنطقة الواقعة شمال دوبريجة والمعروفة باسم (بسارابيا) حيث تطلق كل من رومانيا وبلغاريا على هذه المنطقة نفس الاسم..

ويذكر التاريخ ان هذا الاسم يعود الى عام ١٣٤٩ حيث اطلق على هذه المنطقة اسم (بلاد باسارابيا) والمعروف ان الذى استوطن هذه المنطقة هو احد قواد قبائل ال (قومان) التركية المعروف باسم (باسارابا)...

ويقول الاستاذ (لاسلو راسوني) ان كلمة باسار في اللغة تعني (الغالب) وان كلمة (ابا) معناها الاب وهذه الكلمة اى (ابا) كانت تطلق على كبار القادة كالكلمة (ارسلان ابا) و (التون ابا) ويقول الاستاذ (راسوني) ان باسارابا هو الذى اسس الدولة الرومانية وهو الذى وضع اساسها..

وكان يطلق على هذه المنطقة السابق اسم (تاتار) او (بوجاق) اوكلا الكلمتين معا..

وفي الجنوب الغربي من بلغاريا هناك بلدة معروفة باسم (كوستنديل) وهذه الكلمة تركية الاصل ايضا اطلق عليها السلافيون في العصور الوسطى اسم (فلزد) غير ان اسم كوستنديل هو الذى غلب على هذه المدينة... فقد كانت هذه المدينة مقرا لامراء الصرب في الشمال والشرق من مكدونيا واطلق هذا الاسم على هذه المدينة من كلمة (قوسطانطين) الذى كان يؤدى الخراج للاتراك.

وجاء في كتاب (فاسيل ميوكوف ص ٩٥) قوله — من الخطأ القول ان كوستنديل هي ترجمة عربية الاسم (بلاد قسطنطين) وان النسبة في العربية هي (ى)

وليست ايل كما تقول عربي وتركي ويوناني وغير ذلك اما كلمة (ايل) او (لى) او (ال) فهي تركية الاصل مثال ذلك روملى (نسبة الى منطقة شمال اليونان والتي يطلق عليها روملي) ومصرلي (نسبة الى مصر) وهكذا

وعليه فان كلمة كوستنديل هي تركية الاصل واعتقد ان بلغاريا لن تقدم على تغيير هذا الاسم.

وقد اشرنا فيما سبق الى اسم نهر (قامجي) ومعناها (السوط) وهذا النهر هو الذى ينبع من الاراضي البلغارية وينصب في البحر الاسود وعليه فان اسم هذا النهر ايضا تركي كما ان الشعب البلغارى يستعمل نفس الكلمة للتعبير عن السوط بكلمة (قامجي) والتي هي باللغة التركية. ولكلمة قامجي في اللغة التركية القديمة كانت تعني (كمي وجمي) .. ويطلق بعض قبائل البلغار على (كمى) والتي تعني السفينة كلمة (جمي) وهناك صلة بين اللغة التركية القديمة المعروفة باسم (جاواش) واللغة التركية الحديثة باعتبار ان ال في اللغة الجاواشية تنقلب (الى) ولهذا فان كلمة (كمى) في اللغة الجاواشية تنطق (كامي) واللغة الجاواشية مشتقة من اللغة التاتارية.

ويقول الاستاذ (جورجيوف) ان اللغة البلغارية القديمة كانت تستعمل نفس الاحرف بالنسبة للمهن ك (كمى) والتي تعني السفينة ويطلق على ربانها اسم (كميجي) اى ربان السفينة وكلمة (دمير) ومعناه الحديد ورب المهنة يطلق عليه (دميرجي) اى حداد وهكذا. . .

وهكذا فان النسبة في اللغة التركة والتي هي (جي) تستعمل في اللغة البلغارية ايضا.

والمعروف ان الكلمات التي تنتهي في اللغة البلغارية ب (اى) او (او) من اصل تركي يزاد عليها (جي).

فالاتراك عند ما انسحبوا من شبه جزيرة البلقان تركوا اسماء بعض المناطق كما هي والتي ادخلت على اللغات المجرية واليوغسلافية والرومانية والبلغارية والالبانية.

فقد ذكر الاستاذ (فرانس ميكولوسيش) المعروف بتبحره في العلوم السلافية في كتاب صدر له بعنوان (العناصر التركية) بتاريخ ١٨٨٤ وكذلك الاستاذ (لازار شينو) والذى اصدر كتابا حول الكلمات التركية بعنوان تأثير الشرق

والذى صدر في بخارست عام ١٩٠٠ وجاء في كتاب وضعه العالم اليوغسلافي عبد الله سكالجي والذى صدر في ساراجيكو عام ١٩٦٦ بحث فيه الكلمات التركية في اللغتين اليوغسلافية والخرواتية.

من هنا يتبين لنا ان بقايا الاتراك في بلغاريا عديدة تكاد تكون لاتحصي وبالرغم من الدراسات التي يقوم بها العلماء البلغار حول هذه المواضيع فانهم لم يتوصلوا بعد الى اية نتيجة حتمية.

غير ان اكاديمية العلوم البلغارية بدأت اعتبارا من عام ١٩٧١ بنشر بعض التعابير والمترادفات في اللغة البلغارية ومصادرها في اللغة التركية.

ويقول سكالجي في كتابه ان الكلمات التركية المستعملة في اللغتين اليوغسلافية والخرواتية تقدر بنحو ٦٨٧٨ كلمة وهذا الرقم يعطينا فكرة واضحة حول عدد الكلمات التركية في اللغة البلغارية ايضا.

فالكلمات المستعملة في اللغة البلغارية مثل (عبا وجوربا وجشمة وبقلاوة وبوزا وباقر وقورشون وباصطرما وكورك ويوغورت) كلها كلمات تركية والكلمات التركية في اللغة البلغارية كثيرة جدا اذ لايمكن احصاء هذه الكلمات التي تعد بالالوف ومع هذا فقد اراد البلغاريون تغيير اسم اليوغورت والذى يعني بالعربية (الحليب المروب) الى لغتهم فاطلقوا عليه اسم (كيسلو ماجاكو) اى الحليب الحامض غير انهم لم يتمكنوا من الاستغناء تماما عن كلمة (يوغورت)...

وهناك عدة امثلة على ذلك يمكننا الاشارة اليها كما يلي—

وهنا يجب الاعتراف ان اللغة التركية اغنت اللغة البلغارية بالكلمات والتعابير في حين ان اللغة التركية لم تأخذ شيئا من اللغة البلغارية.. سوى من خمسة الى عشر كلمات فقط.

مثال ذلك (كوجوك—ومعناه المعطف الشتوى المصنوع من الجلد) وقولجقة—ومعناها الدجاجة التي تجلس فوق البيض) ويسمى اهل الاناضول تلك

الدجاجة بكلمة (قورق) ايضا وكلمة (جابول) ومعناها السلب والنهب وكلمة (جته) ومعناها الثائر وهكذا.

وهنا يجب الاعتراف ان الكلمات الدخيلة من البلغارية الى اللغة التركية تكاد تكون لاتذكر بنسبة الكلمات التي دخلت على اللغة البلغارية من اللغة التركية.

فقد وضع العالم البلغارى الشهير (استيفان ايلشيف) عام ١٩٦٩ معجما باللغة البلغارية اشار فيه الى العديد من مشتقات الكلمات البلغارية واصلها التركي اضافة الى ان معظم الالقاب البلغارية هي من مصدر تركي ايضا.

ومن المفيد هنا ان نشير الى الالقاب المستعملة في اللغة البلغارية كما ورد في المعجم الذى وضعه (ايلجيف) غير اننا استندنا في دراستنا هذه على الانسكلوبيديا البلغارية بدلا من الأخذ من هذا المعجم..

وهكذا فقد اعتمدنا للأخذ بألقاب بعض كبار الشعراء والكتاب والفنانين البلغار وهاك بعض الامثلة على ذلك.

ابازيف معناها (ابازى) و(عطاروف) معناها (العطار) والتنوف معناها (الصائغ) من كلمة التون في اللغة التركية وهى (الذهب) و(التي بارماكوف) ومعناها—ذو الست اصابع—وعرباجيف—ومعناها عربجي—اى سائق العربة. واصطارزيف ومعناها—بائع بطائن الالبسة—وباقرد زيف—ومعناها بائع النحاس—وبالقجيف—ومعناها بائع السمك وهي ايضا مشتقة من كلمة بالق في اللغة التركية ومعناها السمك..

ودلي باشيف—مشتقة من كلمة دلي باش في اللغة التركية—ومعناها الشاب المتهور و (جوبانوف) ومعناها الراعي وهي ايضا مشتقة من كلمة (جوبان) في اللغة التركية والتي تدل على الراعي.

وجلنكرف—ومعناها بائع الاقفال.. وهكذا.

وهكذا نجد ان هذه الكلمات كلها باللغة التركية تقريبا وان الزيادة المضافة اليها من (اوف) و (ايف) هي للنسبة في اللغة البلغارية.

وهناك بعض الكلمات التركية التي تستعمل للنعوت مثال ذلك—مرانكزوف—ومعناها (ابن النجار او النجار) ونالبروف—ابن بائع ادوات

البناء وصرافوف (ابن الصراف) وساعتجيف (ساعاتي) وششمانوف (البدين) وطراقجيف (بائع الامشاط) وطوبالوف—الاعرج او ابن الاعرج.. وازونوف (الطويل).

وكما اشيرت اليه في اعلاه ان هذه الالقاب والاسماء التي مر ذكرها وردت في الانسكلبوديا البلغارية للشخصيات التي لعبت دورا في تاريخ العلوم والاداب والفن وغيره.

مثال ذلك ايواظوف—ومعناها في اللغة التركية الخادم (ايواظ) والمعروف ان اكبر شعراء بلغاريا هو (فازوف) وميخائيل ارناؤوطوف ومعناها (ميخائيل الارناؤوطي) وهو احد الاساتذة في جامعة صوفيا وكذلك الاستاذ الكسندر بالابانوف والاستاذ (فسلين بش اوليف) ولهذا الاخير دراسات مستفيضة حول علم التاريخ البيزنطي واللغة البلغارية القديمة وكذلك (انجيل قره ليجيف) ومعناها انجيل بن الاسود وهو من اشهر الكتاب البلغار.

وكذلك ليوبين قره فيلوف من الكتاب الذين نشأوا في الفترة الاخيرة من العهد العثماني لعب دورا في الحياة السياسية. وهناك العالم (بيترو مونانجيف) والذى كانت له اياد بيضاء في مجال تاريخ شرق اوروبا كما ان ابنته (فيرا منانجف) كانت كاتبة ومؤرخة ايضا ترجمت لها رواية وضعتها حول السلطان جم...

اما بالنسبة للاستاذ ايفان شيشمانوف والاستاذ بيتر نيكوف فقد اكدا في مقالات صدرت لهما عام ١٩٣٣ ان سلالة ششمان من اصل (قومان) اى تركية النسب.. والاستاذ ايفان ششمانوف هو من هذه الاسرة عمل استاذا في جامعة صوفيا لفترة طويلة كما عمل وزيرا للمعارف من عام ١٩٠٣ حتي ١٩٠٧ ووضع كتبا قيمة حول الثقافة البلغارية. وكنا قد اشرنا الى كتاب قيم وضعه حول اصل البلغار وسنشير لهذا الكتاب مرة اخرى وفي الصفحات القليلة القادمة—اما فيما يتعلق باهتمامنا الكلي فيما يتعلق بألقاب الشخصيات البلغارية فنحن نعلم ان كلمة (اوف) التي تضاف الى الاسم في روسيا السوفيتية والبلدان التابعة لها مثال ذلك يطلق على لقب الكاتب والمفكر الآزرى (اهوند زادة) في اللغة الروسية (اهوندوف) كما يطلق

على الموسيقار الآزرى (عزير حاجي بيلي) اسم حاج بيكوف وهناك بعض الاسر التركية في الاتحاد السوفيتي التي لاتتبع هذه القاعدة.

فقد جاء في كتاب وضعه العالم الآزرى (ميرزا محمد على كاظم بك) في الفترة من عام ١٨٠٢ حتي ١٨٧٠ وبالرغم من كونه انتمى للديانة المسيحية غير انه لم يتنازل عن لقبه التركي وظل متمسكا به حتي النهاية..

وكذلك الحال بالنسبة للغة اليوغسلافية حيث تضاف الى الالقاب كلمة (ايج وايفيج واوفيج)ك (جولاقوفيج) ومعناها ابن الاكتع و(طوبالوفيج) ابن الاعرج و(اوزونوفيج) ابن الطويل وهكذا.

وان ما نستغربه هو اننا لمنسمع حتي اليوم بتبديل الاسماء التركية لافي يوغسلافيا ولافي روسيا السوفيتية ولافي مكدونيا اوغيرها ماعدا عملية تبديل الاسماء في بلغاريا وكذلك الضغط الواقع على الاتراك والذى ترك رد فعل شديد داخل تركيا وخارجها في شتي الدول التي تولي حقوق الانسان اهميتها. والتي لم نسمع مثيلها في اى دولة متحضرة اضافة الى ان اعمال الضغط والتعسف تثير الرأى العالم العالمي ضد بلغاريا...

وهنا تخطر على البال بعض الاسئلة؟

لقد سمعنا في الفترة الاخيرة ان عملية تبديل الاسماء في بلغاريا قد انتهت وقد اشرت في موضوع حديثي هذا الى ان تاريخ بلغاريا وكذالك المواقع والمدن البلغارية مليئة بالاسماء التركية كما رأينا ان هناك العديد من الشخصيات البلغارية التي حملت اسماء تركية في التاريخ والتي ملأت صفحات الانسكلوبيديا وعلمنا ايضا ان الحكومة البلغارية قامت باجراء تعديل على صفحات هذا المؤلف وغيرت اسماء الجبال والوديان والانهار والسهول وحتي الانهار ونعلم ايضا ان الحكومة البلغارية كانت قد غيرت اسم مدينة (فارنا) الى (ستالين) عام ١٩٦٢ غير انها عادت وتخلت عن هذا الاسم الأخير..

وتجاه هذا كله فاني ارى ان عملية تغيير الاسماء لازالت في مجالها الضيق..

فهل ستقوم الحكومة البلغارية بتبديل اسم الاستاذ (ارناؤوط اوف) الى البانوف او البانسكي؟ وكذلك بالنسبة للاستاذ (التونوف) ومعناها (الصراف) ستبدله الى اسم (زلاتاريف) وغيرهم من الاسماء؟؟

ومع هذا اقول ان بلغاريا لن تستطيع ولن تتمكن من تغيير الاسماء التي يغلب عليها الطابع التركي.. مثال ذلك (بوجاد جيف) فكلمة بوجا (تركية الاصل) ولايوجد في اللغة البلغارية مايقابل هذا الاسم وكذلك كلمة (قوال) والتي تعني المزمار باللغة التركية ولايوجد مرادف لها في اللغة البلغارية.

وهل ستعمل بلغاريا على تبديل اسم (اسبريه) وهو اول من اسس الدولة البلغارية عام ١٣٠٠ وكان من اصل تركي؟ وهل ستعمل على ازالة هذه الكلمة من كتب التاريخ .. وكيف ستعمل على تغيير اسم (كوبرات) و (امورتاغ) وغيره؟

واخيرا كيف ستعمل على تغيير اسم (قومان) وقبيلة (ترتار) والتي نشأ منها عدة حكام وكذلك اسرة ششمان والتي نشأ منها عدد غير قليل من رجال الدولة؟

وهل ستتمكن بلغاريا من تغيير الاسماء التركية التي تملأ صفحات التاريخ البلغارى؟

والحق اقول — انني في هذه الصفحات القلائل لم اتمكن من الاشارة الى بعض الاسماء وهناك العديد من الاسماء التركية التي لم تدخل الانسكلبوديا بعد.

ولو فرضنا ان بلغاريا تمكنت من تبديل هذه الاسماء كلها فما هو مكسب الحكومة البلغارية من هذه العملية؟

الا تكون قدقطعت حبل الصلة بين ماضيها وحاضرها؟ و كيف يمكن لشعب ان يفتخر بأمجاده وهو لم يحترم ماضيها واهمل اسلافه؟

وعليه اقول ان سياسة الضغط والتعسف التي تتبعها بلغاريا تجاه المواطنين الاتراك بعيدة كل البعد عن العقل والمنطق..

وقصارى القول — لنقف قليلا على الاسماء البلغارية التي جمعها الاستاذ ايفان ششمانوف في كتابه الذى نشره عام ١٩٠٠ وخاصة فيما يتعلق بموضوع اسم بلغاريا المأخوذ من كلمة (فولغاسارى) والمعروف ان قبائل البلغار استوطنوا لاول مرة على ضفاف نهر الفولغا وقد تكون وجهة نظر ششمانوف مقبولة لاول مرة غير انه يجب التأكد من ان الاتراك في الماضي استعملوا لاول مرة كلمة فولغا... ونعلم لأن الاتراك اطلقوا على نهر الفولغا اسم (اتيل) كما ورد ذلك في الكتب التاريخية

البيزنطية.. وكتابهم امثال (تيوفيلاكنوس) و (سيموكاتيس) في مطلع القرن السابع حيث ورد في كتبهم ان اسم نهر الفولغا كان يعرف باسم (اتيل) وحتي لو قبلنا بوجهة نظر الاستاذ ششمانوف من الاتراك هم الذين اطلقوا على النهر المذكور اسم (فولغا) فمن الصعب ايجاد صلة بين كلمة فولغا والبلغار..

ففي اللغة التركية نجد ان حرف ال (ب) يمكن قلبه الى (و) في بعض الحالات ككلمة (بارماك) والتي انقلبت الى (وارماك) ومعناها الوصول وبرمك والتي انقلبت الى (ويرمك) ومعناها العطاء وهكذا..

غير انه من الصعب حسب قواعد اللغة التركية قلب حرف (ف) الى (ب) من فولكا الى بولغا...

غير اننا نشاطر الاستاذ ششمانوف من ان كلمة بلغار هي من اصل تركي حتي ان العديد من الكتاب والمؤرخين والعلماء وافقوا على هذه الفكرة.. من ان هذه الكلمة تركية الاصل..

وان كلمة بولغار وردت من كلمة (بولقالمق) في التركية ومعناها (المزج)...

واخيرا فان معجم المترادفات في اللغة البلغارية والذى وضعته لجنة برئاسة الاستاذ (فلاد مير جورجيف) والذى جاء في مقدمته ان كلمة بلغار اول من استعملها قبيلة (اسبريه) كما جاء ذلك في كتاب للاستاذ (ديمترى انجليليف)

ان اصل البلغار لم يتعين بعد وان هناك وجهات نظر مختلفة حول هذا الموضوع ومع هذا فقد نسب لمصدر كلمة (بلغار) عدة اسماء ونعوت...

ويبدو ان علماء البلغار لايعرفون شيئا عما يكتب عنهم في المعاهد الغربية فقد وضع الاستاذ الفرنسي (بول بيليو) كتابا حول اصل البلغار لم يذكر هذا الكتاب في مؤلفات علماء البلغار وقد نشر هذا الكتاب للعالم الفرنسي عام ١٩٥٠ .. اى بعد وفاة هذا العالم حيث نشر طلابه بضع فصول من المعجم الذى وضعه ومع هذا فان هذا المعجم لم يكتمل بعد..

وقد جاء هذا العالم على ذكر العديد من الكلمات التركية ومترادفاتها في اللغة البلغارية.

واخيرا نريد ان نوجه للحكومة البلغارية سؤالا وهي التي تضمر في نفسها للاتراك واللغة التركية كراهية غريبة..

هل ستعمل الحكومة البلغارية على تغيير اسماء علماء البلغار المنحدرة عن مصدر تركي؟؟؟

قضية الاقلية التركية في بلغاريا
من زاوية الحقوق الدولية

بقلم الاستاذ الدكتور حمزة اراوغلو

١ – يدور هذا البحث حول الاضطهادات والمجازر وعمليات التعذيب التي يتعرض لها الاتراك في بلغاريا وردود فعل هذه الاعمال.

جاء في مجلة الثقافة التركية عدد مارس ١٩٨٥ صيحات استغاثة نوردها فيما يلمي—

لقد بدأت الحكومة البلغارية ترتكب تجاه الاتراك المسلمين جرائم ابادة جماعية حيث اعلنت الحكومة البلغارية على اخواننا في الدين هؤلاء العزل حرب ابادة جماعية..

حيث اخذت القوات المسلحة البلغارية ودباباتها تحاصر القرى والمدن التي يسكنها هؤلاء المساكين واخذت تجبرهم على تغيير اسمائهم باسماء سلافية بقوة السلاح ولم يقتصر هذا التغيير على اسم الشخص فقط بل تعداه الى اسم ابيه وامه المتوفيين ايضا وجده وجدته بغية ازالة اسماء هؤلاء من سجلات النفوس واخذت تسجل بدلا عن هذه الاسماء سلافية–بلغارية كما اخذت تزودهم ببطاقات هوية تحمل هذه الاسماء الجديدة وتتلف الهويات القديمة التي كانوا يحملونها لطمس معالم الدين الاسلامي في هذه الربوع..

ولم تكتف الحكومة البلغارية بهذا بل اخذت قواتها المسلحة العاتية تهاجم كل قرية او بلدة يرفض اهلها تبديل اسمائهم تحت تهديد البنادق والمدرعات ومحت آثار العديد من هذه القرى ودمرت منازل سكانها وسحقت العشرات من المواطنين وصبغت العديد من المناطق بدماء الابرياء في نهر اردا وجبال رودوب وسهل تونا وسفوح جبال البلقان وغيرها..

والحقيقة ان بلغاريا اذ تقدم على تغيير اسماء وأديان وتقاليد شعب بأكمله عملية يشهدها العالم لاول مرة في التاريخ..

فهذه الابادة التي تمارسها الحكومة البلغارية منذ فترة طويلة مارستها ضد المسلمين (البوماق) المقيمين في بلغاريا ثم على التاتار وها هي اليوم تمارسها ضد الاتراك المسلمين.

لقد تعرضت تراقيا الغربية الواقعة في جنوب بلغاريا والتي تقطنها اكثرية من الاتراك المسلمين الى عدوان القوات المسلحة البلغارية ودباباتها في شهرى نوفبر وديسمبر من عام ١٩٧٤.

ولم تشعر تركيا بهذه الاعمال الاجرامية بالرغم من قربها من هذه المناطق الا في شهرينايير من عام ١٩٨٥ وعليه بدأ العالم يستيقظ على هذه الاعمال الوحشية والاستغاثة بالانسانية المعذبة..

وتجاه هذه الاوضاع فقد بعثت الحكومة التركية مذكرة الى الحكومة البلغارية طالبة منها فيها حل الموضوع عن طريق المباحثات من ذلك السماح للاتراك المقيمين في بلغاريا بالهجرة الى تركيا بأعداد كبيرة وعلى مقياس واسع.

وبالرغم من تكرار هذه المذكرة ثلاث او اربع مرات فان الحكومة البلغارية صمّت اذ انها ولم تبد اية رغبة لايجاد حل لهذه القضية

وتجاه هذا الموقف والاحداث الجارية في بلغاريا فقد اصدر مجلس ادارة جامعة انقرة يوم ٥ فبراير ١٩٨٥ بيانا ندد فيه باعمال الضغط والابادة التي تقوم بها الحكومة البلغارية واعمال التهديد والجرائم التي ترتكب بكل دناءة تجاه الاتراك المسلمين والتي لاتتفق مع شرف الانسان وحيثيته .. بغية لفت نظر واهتمام العالم والرأى العام العالمي نحو هذا الموقف..

وجاء في البيان المذكور الصادر عن مجلس ادارة جامعة انقرة ان الحكومة البلغارية تقوم بتغيير اسماء الاتراك المقيمين فيها جبرا والضغط عليهم ومنعهم من التحدث بلغة ابائهم ومنعهم ايضا من مزاولة شعائرهم الدينية وحرمانهم من حرية الضمير والوجدان والعبادة كما أخذت تقوم بضغوط نفسانية عليهم وخاصة على اولئك الذين يمتنعون من الانصياع لاعمال التعسف هذه..

واكد المجلس في بيانه ان هذه الاعمال تتنافي كليا والحقوق الدولية كما انها تتعارض مع الاتفاقيات والعلاقات القائمة بين البلدين.

وتجاه هذا الموقف فقد قامت الحكومة البلغارية تأميم (استملاك) نحو الفي مدرسة عائدة للاقلية التركية بموجب قانون اصدرته الحكومة البلغارية عام ١٩٤٦ كما خفضت الدروس التي كانت تعطى للطلبة الاتراك بنسبة الثلث في الفترة من ١٩٥١ الى ١٩٥٢ وفي عام ١٩٥٩ اغلقت الحكومة البلغارية جميع المدارس العائدة للاقليات وفي عام ١٩٦٠ سمحت الحكومة البلغارية بتلقي الطلبة الاتراك بضع ساعات في الاسبوع اللغة التركية ثم الغت هذا الاجراء في عام ١٩٧٤ تماماً.

وبهذا فقد حرمت الحكومة البلغارية الاتراك من حق القرائة والكتابة باللغة التركية اضافة الى انها حرمتهم في الفترة الاخيرة حتي من التحدث بهذه اللغة وفرضت عليهم عقوبات اذا ماتحدثوا بها..

وجاء في البيان ان الحكومة البلغارية اتبعت وسيلة اخرى للضغط على الاتراك المسلمين من الناحية الدينية حيث اغلقت بعض المساجد واخذت تتعقب اولئك الذين يمارسون شعائرهم الدينية في مجال الختان والنكاح والوفاة وغير ذلك .. واجبرتهم على اتباع طرق لاتتفق والدين الاسلامي الحنيف..

كما اعرب مجلس ادارة جامعة انقرة عن قلقه الشديد من جراء اعمال الضغط والاضطهاد هذه والابادة التي تتبعها الحكومة البلغارية وسياسة التعسف التي تمارسها ضد الاتراك المسلمين..

وطالب رؤساء ٢٧ جامعة في تركيا وممثليهم من الحكومة البلغارية ان تكون صادقة امام تعهداتها ورفع الظلم والاضطهاد عن الاتراك المسلمين وذلك باسم الشعب التركي الذى يشعر باستياء شديد تجاه هذه الاعمال التي لاتتفق والمفاهيم الانسانية..

ووافق مجلس الجامعات على ان المعاملة التي يتعرض لها الاتراك في بلغاريا والتي لم تشاهد حتي في المجتمعات البدائية معاملة غير انسانية لم يشاهد مثيلها من التعذيب والاضطهاد والابادة كما وافق على ذلك الرأى العام الدولى الذى اطلع على هذه الاوضاع.

كما وافق المجلس التأسيسي في جمهورية شمال قبرص التركية في الاجتماع الذى عقده يوم ١٩ فبراير ١٩٨٥ على التنديد بالاعمال التعسفية التي تقوم بها الحكومة البلغارية تجاه المواطنين الاتراك في بلغاريا واتخاذ القرار التالي—

يوافق المجلس التأسيسي لجمهورية شمال قبرص التركية على—

١-ارسال تضامن ومحبة ومساندة المجلس التأسيسي في جمهورية شمال قبرص التركية وشعبها الى المجموعة التركية في بلغاريا.

٢-على الحكومة البلغارية ان توقف الاعمال الارهابية التي تقوم بها ضد الاقلية التركية ووقف اعمال الاضطهاد والتعذيب والتعسف التي تمارسها ضدهم.

٣-كما قرر المجلس الاحتجاج على موقف بلغاريا تجاه هذه الاعمال غير الانسانية وابلاغ ذلك امين عام الامم المتحدة ولفت نظر منظمة العفو الدولية عن طريق امين عام الامم المتحدة لوضع حد لاعمال التعذيب هذه والمطالبة باتخاذ التدابير الكفيلة للحد من ذلك..

٤-ولتحقيق ماجاء في هذا القرار وللمحافظة على الحقوق الانسانية للاقلية التركية المقيمة في بلغاريا ولاتخاذ التدابير اللازمة فقد منح رئيس المجلس التأسيسي لجمهورية شمال قبرص التركية الصلاحيات اللازمة لتحقيق هذه التدابير.

وعليه تقرر في ١٩ فبراير ١٩٨٥

هذا وقد انقلبت الاضطهادات التي كانت تقوم بها الحكومة البلغارية ضد الاتراك الى تغيير اسمائهم وابادتهم.

والحقيقة هو ان عملية تبديل الاسم عملية احتيالية يقصد منها القضاء على هذا المجتمع وفصله عن دينه ولغته وتقاليده..

فالاسم بالنسبة لكل فرد يعني انه يحمل شيئا من دينه ولغته وقوميته وان الاسم عبارة عن شعار لهذه المفاهيم..

وان اختيار الاسم بالنسبة للفرد تابع من مدلول حرية الفكر والضمير وان هذا الاختيار تعبير صريح لحرية الفكر والضمير.

وان تغيير اسم اى شخص كان قد اختاره او تغيير اسم ابنه او ابيه معناه حرمانه من جميع الحقوق الاساسية وحريته الشخصية وهذا مايعنيه موضوع تغيير الاسم..

اضافة الى ان تغيير الاسم بالقوة وبصورة جبرية يعني تغيير دين الشخص ولغته وثقافته وتقاليده وحتي عنصريته بالقوة ايضا وهو مايعني القضاء على هذه المجموعة من الاقليات بصورة غير مباشرة عن طريق الضغط والتهديد.

في بلغاريا اليوم نشاهد عملية ابادة يتعرض لها الاتراك عملية ابادة دموية لم يشهد مثلها التاريخ كما جاء ذلك في كتاب وضعه محمد جاويش تحت اسم (الابادة في بلغاريا) حيث اتي الكاتب على بعض امثلة عملية الابادة هذه ويمكننا ان نأتي على بعض النماذج من هذه العملية التي يدني لها جبين الانسانية لكي نوفي التاريخ حقه..

فقد جرى قبل فترة من عام ١٩٨٤ في قرية الاكوز (بيستروك) احدى القرى التركية التابعة لقضاء اورتاكوى (ايفاى لوفكراد) انه بينما كان اهالي القرية يؤدون صلاتهم في مسجد القرية داهمت المسجد مفرزة عسكرية واخذت تطلق النار داخل المسجد حيث انزلوا الامام (اسماعيل بن على) من على المنبر واخرجوه لخارج المسجد وبعد ان اوسعوه ضربا ولكما قال له قائد المفرزة مخاطبا بقوله—

كلكم من الشعب البلغارى فمالكم وهذا المسجد وهي يمكن انقاذ الله (عز وجل) او النبي (صلعم) على ايديكم؟

وطلب من الخطيب العودة الى المسجد وتلقين المصلين بهذا الاسلوب وان يقول انه علينا نحن البلغاريين تبديل اسمائنا لان هذا المسجد سيجول مع الزمن الى كنيسة.

غير ان الامام رفض هذا الاقتراح وقال انه لايجوز قطع الصلاة اذا كانت هذه الصلاة مسيحية او مسلمة..

عندها ماكان من الجنود الى ان هجموا على الامام واخذوا يوسعونه ضربا ولكما بأيديهم وارجلهم ومن ثم ادخلوه المسجد لكي يرى المصلون الحالة التي عليها

والدماء التي كانت تسيل منه وهددوه بانه اذا لم يفعل بما امروه فسيعذبونه اشد من السابق وامام المصلين.

واخيرا خاطب هؤلاء الذئاب المصلين بعد ان منعوهم من اداء فرائضهم الدينية بان هذا المسجد سينقلب الى كنيسة وسيعين بدلا من هذا الامام (الحقير) راهبا كي يعلم الاهلين تعاليم الدين المسيحي..

اما الحادث الثاني فقد جرى في بلدة (اغرى دره)

لقد استطاع احد المواطنين الاتراك المدعو عصمت بن عزت خليل من اهالى قرية (اردينو) ان يكتسب محبة اهالى قريته بذكائه الوقاد وان يتقرب من مثقفي البلدة كما اكتسب محبة نساء القرية ورجالها نظرا لاهتمامه بزوجته وابنائه ولكون حياته العائلية يسودها النظام والاستقرار ولتمسكه الشديد بقوميته..

غير ان وضع هذا المسكين لم يرق لرجال الشرطة البلغارية حيث قادوه للمخفر للتحقيق معه وقد كان جوابه—

اذا لم تمسوا قوميتي ولن تسيئوا الى اسرتي فانا على استعداد للتخلي عن امجاد اسلافي...

وبعد ذلك بقليل تعرض المسكين الى مداهمة رجال الشرطة لمنزله واخذوه وزوجته حيث بقي اياما في الطابق الاسفل من مخفر البلدة جائعا عطشا اضافة الى الضرب والتعذيب وبعد ان تعرضت زوجته لشتي الاهانات قبل تغيير اسمها وعندما عادت الزوجة الى بيتها ومعها زوجها ابلغته بما جرى معها فبعث بها وابنائها الى والدها.

وفي صباح اليوم التالي عند ما عادت المرأة الى بيتها ومعها ولداها وجدت ان زوجها قد فارق الحياة من تأثره... للاهانة التي تعرضت لها زوجته..

في بلغاريا لاتوجد حرية الكلام اذ يعتبر هذا الموضوع ذا علاقة بالسياسة كما اتخذ الكلام كوسيلة لاغراض ايديولوجية حزبية.

ولاذابة المجتمع التركي المسلم في بلغاريا فقد حرم هؤلاء من حق التكلم بلغة ابائهم واجدادهم وتقوم الحكومة البلغارية لتحقيق هذه الغايات باتباع الوسائل التالية—

١—اغلاق المدارس التركية والغاء تعليمها.

٢—اغلقت والغيت نشاطات المكتبات التي كانت تنشر الكتب التركية في بلدة (ناردونا بروسفاتا).

٣—الغاء جميع النشرات التي تصدر باللغة التركية من صحف وغيرها.

٤—الغاء المسرحيات التي تتحدث باللغة التركية.

٥—منع ارسال الكتب او الصحف والمجلات التي تصدر في الخارج الى المواطنين الاتراك المقيمين في بلغاريا

٦—قامت الحكومة البلغارية بجمع الكتب والمجلات الموجودة في المكتبات باللغة التركية.

٧—منع الكتاب او الشعراء الاتراك المقيمين في بلغاريا من كتابة او نشر اى شئ باللغة التركية.

٨—منع الغناء التركي في الاحتفالات او الاعياد او حفلات الزواج وغيرها.

٩—منع التحدث باللغة التركية في الازقة او في وسائل النقل.

١٠—افتتاح دورات تعليمية لتعليم الاتراك اللغة البلغارية جبرا في المدن والقرى.

١١—منع الاستماع الى الاذاعات التي تبث برامجها باللغة التركية لقد اثبتت الحكومة البلغارية في قرارها الذى اتخذته يوم ١٧ يوليو ١٩٧٠ بناء على قرار (الاذابة) الذى اتخذه المجلس الاعلى للحزب الشيوعي البلغارى والذى يهدف للعمل بسرعة على تبديل اسماء واديان وقوميات الاقليات المقيمة في بلغاريا.

وبهذا فقد اثبتت بلغاريا مدى سياستها التعسفية والعنصرية تجاه الاقليات المقيمة في بلغاريا.

لقد عمل البلغار على بلغرة الكلمات التركية هذه السياسة التي اخذت تطبق بسرعة في بلغاريا بعد الاحتلال السوفيتي وبعد ان تمكن الحزب الشيوعي من توطيد اقدامه فيها..

فقد قرر الحزب الشيوعي البلغارى والمجلس الشيوعي الاعلى يوم ١٧ يوليو ١٩٧٠ وبموجب القرار رقم ٥٤٩ على دمج الاقلية التركية المقيمين في رودوب وفي (بيرين) في مكدونيا ضمن المجتمع البلغارى.

وعند ما بدأت الحكومة البلغارية بتطبيق هذا القرار عام ١٩٧٠ وعلى اثر المجازر التي قامت بها ضد الاتراك قضت على ١٧ الف مواطن تركي بصورة وحشية حيث تم العثور على جثة الف شخص في بحيرة سد (مريج) وحدها.. هذه الواقعة التي اثبتتها الاذاعة المرئية اليوغسلافية ونددت يوغسلافيا بالحكومة البلغارية على هذه الاعمال الاجرامية الوحشية التي تقوم بها.

فقد ذكر الصحفي ارغون كوزة ان من بين الذين وقفوا ضد الاعمال التعسفية التي تقوم بها بلغاريا ضد الاتراك في عام ١٩٧٠ من تغيير اسمائهم ودينهم جبرا زعيم ليبيا العقيد معمر القذافي.

حيث ارسل القذافي في عام ١٩٧٢ وفدا الى بلغاريا للتحقق من عملية الابادة هذه التي تقوم بها الحكومة البلغارية ضد الاتراك واحتج على هذه الاعمال التعسفية التي تقوم بها الحكومة البلغارية. وقد كنت ذكرت في كتابي المعنون باسم (الصحراء المزدهرة) ان ليبيا على الاثر قررت طرد جميع الخبراء البلغار العاملين في ليبيا.

وكما قال اورال ساندر في الكلمة التي القاها امام المجلس النيابي التركي حول العلاقات (التركية البلغارية)—

ان النظام الشيوعي الذى تأسس في بلغاريا اثر الحرب العالمية الثانية استهدف هذا النظام منذ البداية سياسة بلغرة الاقليات القاطنة في بلغاريا وعلى رأسها الاقلية التركية واخذت الحكومات البلغارية تعمل على تطبيق سياسة الاضطهاد والتعسف ضد هذه الاقليات.

فقد صرح وزير الداخلية البلغارية (اطون يوغوف) عام ١٩٤٤ ان هناك حربا خفية بين بلغاريا والاقلية التركية وذلك عندما شكلت الحكومة الوطنية البلغارية وذلك بصدد العلاقات بين الطرفين.

واخيرا اتخذ الحزب الشيوعي البلغاري قرارا بصدد تنسيق الاشتراكية البلغارية ومعني هذا القضاء على بقايا الآثار البورجوازية والتي هي الدين والقومية باعتبارهما من بقايا الماضي وضرورة التخلص من هذه المفاهيم لانشاء مجتمع بلغارى اشتراكي موحد.

هذا هو موقف الحزب الشيوعى البلغارى من قراره

واخيرا انتقلت هذه العملية وهذه السياسة الى سياسة دمج بصورة وحشية ضد الاقلية التركية ولازالت هذه السياسة الخرقاء تتبع حتي يومنا هذا غير ان الاسلوب تبدل والطريقة انحرفت..

فالاوضاع التي نتحدث عنها اليوم هي اقل ماتكون من المظالم التي ترتكبها الحكومة البلغارية ضد الاتراك باعتبرها سياسة ظالمة تعسفية مؤلمة تشمل جرائم وحشية تقشعر منها الابدان..

وان هذا الشعب التركي الذى يتعرض لهذه المظالم يرغب باسماع صوته لتركيا والعالم بأسره حول مايتعرض له في بلغاريا من اعمال تعسفية لامثيل لها في هذا العالم المتحضر..

ففي هذا العصر الذى يدافع فيه الجميع عن حقوق الانسان وضرورة المحافظة على حياة حرة كريمة له باعتبار ذلك من ابسط القواعد الحقوقية والطبيعية للانسان نجد ان الوضع في بلغاريا يختلف تماما..

فقد جاء في قصيدة وضعها الشاعر (رئيف رجبوف) يوم ٢٣—١١—١٩٨٤ وتحت عنوان (استغاثة) لاتنم عن استغاثة فحسب بل عن تأوه واضطراب وقلق وهلع..

وهذه القصيدة تصف حالة شعب يخشي البقاء على قيد الحياة..

نحن اتراك بلغاريا

حرمنا عن اسمائنا وديننا ولغتنا
اينما ترانا
جراح عميقة دامية فينا
هناك قلوب باكية حزينة
ودموع جارية ذارفة سخية
تعال تعال كي تجد
عرقُنا كيف يجرى ودمائنا كيف تسيل
بين مآسي واحزان وعويل
اليس من سبيل ولا من يعين
على سيطرة هذا الرعين
فنحن والحالة هذه بحاجة لكلمة تنطق
تدافع عن حقنا المسلوب وجمعنا الممزق

سمع العالم ورأى بعينه الظلم الذى يتعرض له اتراك بلغاريا حيث وصفت صحيفة (ول ستريت جورنال) الصادرة بتاريخ ٣—١٩٨٥ اعمال الظلم والوحشية التي يتعرض لها اتراك بلغاريا وذلك كما يلي—

ان المعاملات التي تتعرض لها جميع الاقليات في العالم تعتبر ميزانا لمستوى حضارة تلك الامة.. وعليه فان مايجرى في بلغاريا تجاه الاتراك يعتبر دليلا على مدي وحشية النظم الشيوعية ومدى ابتعاد هذه النظم عن المفاهيم الحضارية والانسانية وانها نموذج حي حول الحياة في المعسكر السوفيتي..

فليت شعرى لو ادركت منظمات الحقوق الانسانية في العالم الغربي هذه الحقائق وهذه الاوضاع؟؟؟

ويذكر ان الاجتماع العام الذى عقده اعضاء الحلف الاطلسي في سان فرانسيسكو في دورته ال ٣١ قد وافق على قرار اتخذ بالاجماع حول المعاملات غير الانسانية التي تطبقها بلغاريا ضد الاتراك.

فقد ادلى مندوب بريطانيا (بروس جورج) في هذا الاجتماع بصفته مقرر اللجنة السياسية اثناء تقديمه لتقريره حول نص القرار الذى اقترح بشأن اتراك بلغاريا قوله—

«ان اتراك بلغاريا يرغبون بالمحافظة على دينهم ولغتهم واضاف قائلا—في حين ان الحكومة البلغارية تعارض ممارسة هذه الحقوق وسخرت ضدهم دباباتها وقواتها المسلحة وان هناك اسماء ١٠٠ شخص من الذين قتلوا على ايدى العصابات البلغارية ظلما وعدوانا محفوظة لدى منظمة العفو الدولية..»

وعليه فان قرار مجلس الحلف الاطلسي يطلب من الحكومة البلغارية وضع حد لهذه الاعمال التعسفية على غرار القرار الذى اتخذه المجلس الاوربي..

وعندما عرض هذا القرار على التصويت صوت لصالحه ١٨٠ عضو من اصل ١٨٤ عضو امتنع منهم عن التصويت ٣ نواب يونانيين ونائب بريطاني.

وجاء في قرار الحلف الاطلسي قيام الحلف بالضغط على بلغاريا لوقف اعمال التعسف والاضطهاد والظلم التي تطبقها الحكومة البلغارية تجاه الاتراك واستمرار اعضاء الحلف بتتبع هذا الموضوع عن كثب حتي يتم ايجاد حل لهذه القضية.

كما اتخذت اللجنة المنبثقة عن بيان هلسنكي النهائي قرارا مماثلا حول الوضع الذى يتعرض له اتراك بلغاريا.

وجاء في قرار هذه اللجنة «ان بعض دول حلف وارسو اخذت تطبق انظمة تتعارض وبيان هلسنكي والدليل على ذلك الوضع التعسفي غير الانساني الذى يتعرض له الاتراك في بلغاريا».

وقد قبلت اللجنة بالاجماع هذا القرار ووافقت عليه كما لفت المجلس الاوربي نظر الحكومة البلغارية نحو المظالم التي يتعرض لها الاتراك في بلغاريا وطلب وضع حد لاعمال التعسف والاضطهاد هذه كما طالب اعضاء المجلس متابعة الموضوع لدى الحكومة البلغارية في كل مناسبة.

وقدجاء هذا الطلب بناء على رغبة اعضاء المجلس النيابي الاوربي لوضع حد للاعمال غير الانسانية التي تمارسها الحكومة البلغارية ضد الاتراك المقيمين فيها.

وجاء في تقرير وضعه النائب البريطاني (دافيد اتكينسون) ووافق عليه اعضاء المجلس وفيه—ان اتراك بلغاريا يتعرضون لضغط عسكرى وآخر ادارى من قبل الحكومة البلغارية من ذلك اجبارهم للتخلي عن دينهم ومعتقداتهم كما منعت الحكومة البلغارية دخول الصحفيين والمراقبين المحايدين المنطقة التي يسكنها الاتراك للاطلاع على احوالهم..

وجاء في قرار صادر عن المجلس الاوربي والذى عرض على الحكومة البلغارية مايلي—

—وضع حد للضغط الذى تمارسه الحكومة البلغارية ضد الاتراك بغية تبديل اسمائهم عن طريق التهديد والوعيد واعادة اسمائهم السابقة فورا.

—وضع حد لانتهاك حقوق الاقلية التركية المقيمة في بلغاريا من الناحية الدينية والاجتماعية والثقافية.

—منح هذه الاقلية حق ممارسة حقوقها في (جمع الاسر) عملا بدستور بلغاريا والاتفاقيات الدولية.

—السماح للدبلوماسيين المعتمدين لدى الحكومة البلغارية وكذلك الصحفيين الدوليين بزيارة المناطق التي يسكنها الاتراك.

كما استعرض مندوب ٣٣ دولة وهي التي وقعت على بيان هلسنكي الختامي من بينها كندا والولايات المتحدة الامريكية في ندوة عقدوها حول المظالم البلغارية للاتراك..

وقد صرح مندوب تركيا في هذه الندوة (جناب كسكين) بقوله—ان الحكومة البلغارية مستمرة للقضاء على ثقافة والكيان القومي للاقلية التركية كما انها تعمل على دمج (اسيميلاسيون) الاتراك بالمجتمع البلغارى وطالما استمرت الحكومة البلغارية على سياستها هذه فمن الصعب تحسين العلاقات بين انقرة وصوفيا.

وفي المؤتمر الذى عقد في صوفيا برعاية منظمة اليونسكو التابعة للامم المتحدة الثالث والعشرين وحضره نحو الف مندوب يمثلون المنظمات الثقافية والتعليمية التابعة

للامم المتحدة ايضا القى وزير المعارف التركي متين اميراوغلو كلمة اتهم فيها الحكومة البلغارية بانها ترتكب جرائم انسانية..

وقال اننا لانتطلع للدفاع عن اخواننا الاتراك المقيمين في بلغاريا من الناحية العنصرية بل من الناحية الانسانية.. وليس كما ادعي مندوب الحكومة البلغارية.

وقال لقد اردنا في هذا المؤتمر وضع النقاط على الحروف عما يعانيه الاتراك في بلغاريا وكما يعلمه العالم بأسره لاظهاره على الملأ امام نظر الحكومة البلغارية..

كما عرضنا على مندوبي هذه الدول البالغ عددهم نحو الني مندوب رغبة تركيا باجراء حوار مع الحكومة البلغارية حول هذه القضية هذا الحوار الذى رفضته الحكومة البلغارية في السابق.

وقال ان هذا الاقتراح قد ترك اثرا بالغا لدى اعضاء المؤتمر بدليل الحفلة التي اقامتها السفارة التركية في صوفيا والتي حضرها مندوب الصين وبريطانيا ومدير عام منظمة اليونسكو (امادو مختاربو) ومئات من اعضاء المؤتمر وهكذا تمكنا من احراج بلغاريا في فعر دارها...

ومع ان بلغاريا اظهرت رد فعل غير اننا حققنا ما اردناه..

وجاء في كلمة القاها رئيس الوزراء تورغوت اوزال امام الجمعية العامة للامم المتحدة بمناسبة مرور ٤٠ عاما على تشكيلها قوله «اننا نستنكر المظالم التي تقوم بها الحكومة البلغارية تجاه الاقلية التركية المقيمة في بلغاريا».

وهكذا فقد تم عرض موضوع المظالم التي يتعرض لها الاتراك في بلغاريا على الرأى العام العالمي..

وتجاه هذه المواقف كلها لم يكن رد الحكومة البلغارية سوى انكار الحقائق وان موضوع الاقليات يتعلق بالحكومة البلغارية وحدها.. وانها–اى بلغاريا–لاترغب مناقشة هذه المواضيع مع اية دولة بما فيها تركيا وعدم السماح لأية دولة التدخل في شؤون بلغاريا الداخلية..

كما اظهرت بلغاريا رد فعل هذه المواقف من ذلك التصريح الذى ادلى به مساعد وزير الخارجية البلغارية (ايفان كانيف) الى مراسل صحيفة (ملليت) التركية

في صوفيا والتي تؤيد هذه الحقائق وقد كان جواب الخارجية التركية على تصريح مساعد وزير الخارجية البلغارية (ايفان كانيف) مايلي—

«لقد صرح كانيف حسبما اوردته صحيفتكم من ان عمليات الضغط والشدة لاجبار المواطنين الاتراك على تبديل اسمائهم ستستمر وانها عازمة–اى الحكومة البلغارية– على ازالة كل اثر يعود الى العهد العثماني.

وان هذا التصريح يؤكد بجلاء مدى تمسك الحكومة البلغارية بالمواثيق الدولية وعدم رعايتها لحقوق الاقليات وذلك بصورة ظاهرة واضحة».

ويقول كانيف ان اللقاء الذى تم بين رئيس جمهورية تركيا كنعان افرين وكذلك رئيس جمهورية بلغاريا (جيكوف) في عام ١٩٨٢ مدعيا ان موضوع هجرة الاتراك المقيمين في بلغاريا الى تركيا قد انتهى وان كل شئ قد تم بموجب قرار اتخذه الطرفان التركي والبلغارى وان هذه القضية قد انتهت..

واجابت الخارجية التركية على ذلك ان هذا الادعاء لاصحة له اطلاقا..

ففي تلك الفترة بالرغم من كون الاتراك المقيمين في بلغاريا كانوا عرضة للظلم والاضطهاد والحرمان غير انهم لم يكونوا عرضة لتبديل اسمائهم كما نراه اليوم.

في عام ١٩٨٢ اثناء اللقاء الذى تم بين الرئيسين التركي والبلغارى استعرض موضوع الاضطهاد والحرمان وضرورة (جمع الاسر) غير ان الرئيس جيكوف اكد ان موضوع الضغط بالنسبة للاتراك غير وارد..

وفي عام ١٩٨٣ وفي الاجتماع الذى عقد بين الرئيسين للمرة الثانية في انقرة وعد الرئيس جيكوف انه سيعمل على (جمع الاسر) وطلبت الحكومة التركية من الحكومة البلغارية السماح بهجرة ١٥٠٠ شخص بموجب قوائم زودت بها الخارجية البلغارية وبالرغم من هذه الوعيد فان عملية (جمع الاسر) لم تتم ولم يتخذ اى نشاط في هذا المجال.

وعليه فان الاقلية التركية في بلغاريا تتعرض منذ عام تقريبا الى شتى انواع الظلم والاضطهاد مما دعا رئيس الجمهورية التركية كنعان افرين لارسال مندوب خاص الى الرئيس جيكوف في هذا العام واعرب له في رسالة بعث بها عن قلقه حول الحملة الشعواء التي تقوم بها الحكومة البلغارية تجاه الاقلية التركية.

واعرب له فيها عن ان استمرار الاعمال من شأنها افساد العلاقات القائمة بين البلدين.

وقد اجاب الرئيس جيكوف على ذلك بمايلي—

«وبعد ان اعرب عن تجاهله عما يجرى في بلده وعد بانه سيحقق في الموضوع واعلام رئيس الجمهورية التركية حول النتائج»

ومع هذا فان وعد الرئيس جيكوف لم يتحقق وان الاحداث الجارية في بلغاريا تجاه الاقلية التركية ظاهرة للعيان لاتحتاج الى برهان..

طلبت الحكومة التركية من الحكومة البلغارية مرات بموجب اتفاقية الصداقة الموقعة بين البلدين عام ١٩٢٥ مناقشة موضوع اتراك بلغاريا عن طريق المباحثات.

واكدت الحكومة التركية انها لاترغب التدخل في شوؤن الحكومة البلغارية الداخلية بل انها ترغب بأخذ المواثيق الدولية بعين الاعتبار والمحافظة على حقوق الاقلية التركية.

—دراسة موضوع الاقلية التركية في بلغاريا من زاوية الحقوق الدولية انه لمؤلم غير انه واضح من ان هناك اقلية تركية تعيش اليوم في بلغاريا.

لقد تم اسكان هؤلاء الاتراك في بلغاريا في العهد العثماني وان ابناء الفاتحين لهذه الديار عاشوا فيها لفترة طويلة ودون انقطاع الى يومنا هذا.

والمعروف ان العثمانيين افتتحوا بلغاريا عام ١٣٩٦ ومنحت بلغاريا الحكم الذاتي عام ١٨٧٨ على اثر معاهدة برلين وفي عالم ١٩٠٨ اصبحت بلغاريا دولة مستقلة.. وبالرغم من بقاء الاتراك في بلغاريا مدة ..٥ عام لم يمارسوا الضغط على البلغاريين (لدمجهم) بالاتراك وبهذا تمكنوا من المحافظة على قوميتهم ولغتهم وتقاليدهم وممارسة شعائرهم الدينية وثقافتهم كما عاش الاتراك والبلغار طيلة هذه الحقبة جنبا الى جنب ولم يتدخل الاتراك بأى شكل من الاشكال في حياتهم الخاصة..

لقد ظل الاتراك في بلغاريا يتمتعون بكامل حريتهم عند ما كانت ملكية وحتي الحرب العالمية الثانية وبحقوقهم ايضا..

ونظرا لان موضوع دراستنا هذه تنصب على (الاقلية التركية) في بلغاريا وعلى (الحقوق الدولية) نقول ان الحقوق الدولية تعني نتظيم الحقوق القائمة بين الدول والمنظمات الدولية على اساس متقابل.

ونظرا لان العقوبات في مجال الاخلال بهذه الحقوق لم تتطور كما هو الحال في الحقوق القومية المحلية فقد وجهت الى الحقوق الدولية عدة انتقادات..

والمعروف ان الحقوق الدولية تنظم العلاقات بين الدول المستقلة ونظرا لان القوة العظمى في هذه الحقوق هي الدولة وليس مافوقها.. وان الحقوق الدولية تعتبر فرعا من الحقوق التي يتم الاتفاق عليها بين الدول بصورة متقابلة.

وعليه فان الحقوق الدولية مفادها—الاتفاقيات التي توقع بين الدول بناء على رضائها وبصورة صريحة..

وانها تشتمل على مبادئ عامة للحقوق المقبولة بين الامم المتحضرة وتتضمن مفاهيم العرف والتقاليد.

اما فيما يتعلق بالموافقة الصريحة على الاتفاقيات الدولية فهي تقوم اولا على القواعد وعلى تسلسل الرتب وغيرها من المصادر..

ولتطبيق قواعد الحقوق الدولية وتحقيق رعايتها من بعض الدول التي لاتراعي هذه الحقوق تفرض عليها عقوبات مادية كانت او معنوية.. غير ان هذه العقوبات ليست ذات تأثير كما هو الحال في الحقوق المحلية (القومية) وقد يقع حدث سياسي بسبب ضرورة العقوبات على دولة ما اخلت بالقواعد او الحقوق الدولية.

وقدرة الدولة تلعب دورها من الناحية السياسية في العلاقات الدولية..

ويقيم موضع العقوبات والحقوق الدولية حسب خصائص المجتمع الدولي..

اما فيما يتعلق بالحقوق الدولية ذات الاطراف المتعددة بالنسبة للاتراك المقيمين في بلغاريا فالبعض منها لايتعلق بالجانب التركي ومع هذا على بلغاريا ان تراعي هذه الحقوق.

والمهم من هذا كله هو ان الاتفاقيات الدولية وكذلك الاتفاقيات الموقعة بين تركيا وبلغاريا الثنائية من شأنها ايجاد حل للعلاقات القائمة بين انقرة وصوفيا..

فهناك عدة اتفاقيات معقودة بين تركيا وبلغاريا بشأن الاقلية التركية المقيمة في الاراضي البلغارية اضافة الى وجود عدة اتفاقيات دولية بهذا الخصوص.

ولنأخذ التطورات التاريخية بعين الاعتبار كي نتمكن من دراسة هذه الاتفاقيات التي تعترف للاقليات بحقوقها..

وبعد ان اتينا على هذه المقدمة الموجزة الخاصة بالحقوق الدولية نرى ضرورة استعراض الموضوع الثاني وهو موضوع الاقلية التركية في بلغاريا والمحافظة على حقوق هذه الاقلية—

فالاقلية تعني وجود جماعة تعيش في بلد ماتختلف عن المجتمع الذى تعيش فيه بالنسبة لدينها ولغتها وعرقها..

وتعني رعاية الاقلية عدم معاملتهم معاملة تختلف عن باقي افراد الشعب وان يكون الجميع سواسية امام القانون.. كما يجب على الحكومات عدم معاملة الاقليات التي تعيش ضمن اراضيها معاملة غير عادلة والاعتراف لها بحق الحرية والحياة الشريفة والحقوق السياسية والحضارية واعطائهم حق حرية تعلم لغتهم الاصلية وممارسة شعائرهم الدينية والمحافظة على تقاليدهم وخصائصهم..

ويقول احمد رشيد تورناكيل في كتابه—

ان الاقليات في اى بلد كان لهم حقوق شخصية وان هذه الحقوق ليست حديثة بل هي حق مكتسب منذ القديم لحمايتهم دوليا وحقوقيا وان هذه الحماية ليست مستحدثة..

وعليه فان من واجب الاقليات مراعاة حقوق ومصالح البلد الذى تعيش فيه وان تقوم بواجبها نحوه كما ورد في قرار جمعية الامم في جلستها المنعقدة يوم ٢١ ايلول ١٩٢٢ هذا القرار الذى ينير الطريق نحو مدلول الاقليات وحقوقها..

كما اتخذ القرار الخاص بحماية الاقليات اثر الحرب العالمية الاولى بموجب معاهدات الصلح التي عقدت وادرج موضوع حماية الاقليات في اتفاقيات خاصة وعدا عن هذا فقد اتخذت جمعية الامم المتحدة قرارا يوم ١٥ ديسمبر ١٩٢٠ بعد ان انضمت بعض الدول الحديثة الى الجمعية حيث وافقت هذه الدول على الاتفاقيات الخاصة برعاية حقوق الاقليات وذلك في بيان رسمي اشترط الاخذ به.. وعليه نرى

ان موضوع حماية الاقليات بدأ الاهتمام به بعد الحرب العالية الاولى وسعت هذه الدول الى ايجاد حلول للاقليات باتخاذ بعض التدابير الدولية.

وبهذا فقد شمل موضوع حماية الاقليات من قبل جمعية الامم ناحيتين—

١—عن طريق عقد اتفافيات تعترف بهذه الحقوق كالدستور وغيره من الحقوق والقوانين المحلية.

٢—وضع هذه الحقوق تحت اشراف ورعاية جمعية الامم لرعايتها وضمانها.

وبعد الحرب العالية الثانية تغير الموضوع من حماية حقوق الاقلية في المشروع الدولي الى حماية حقوق الفرد في هذا المشروع..

وهنا لابد من توضيح موضوع الاقلية التركية في بلغاريا..

هذا الموضوع الذى يختلف تماما عما جاء في موضوع الاقلية التي اشارت اليها جمعية الامم بعد الحرب العالمية الاولى.

فالحقوق المعترف بها للاقلية اشترطت ان يكون هؤلاء مقيمين في تلك الدولة وان يكونوا من مواطنيها ومنسوبين الى مجتمع معروف من الناحية العنصرية.

١—ان الحقوق المعترف بها للاقلية هي ان يكونوا مقيمين فيها وان من حقوقهم الاساسية حق الحرية والحياة وحرية الوجدان والضمير وحرية ممارسة الشعائر الدينية التي لاتتعارض مع نظام المجتمع الذى يعيشون فيه وعرفه وتقاليده.

٢—والحق المعترف به لهذه الفئة من الاقلية حق المواطنة كالحق المكتسب عن طريق المواطنة لدولة ما.

اما فيما يتعلق بالاتفاقيات المتعلقة بالاقلية فهي تساوى الحقوق تجاه القانون سياسية كانت ام مدنية بما في ذلك حق التوظيف في الخدمات العامة وحق اجراء مهنة وعدم وجود اى تمييز بين المواطنين فهذه المبادئ هي التي تشكل الاسس في المحافظة على حقوق الاقليات.

٣—اما الحقوق التي تدخل في نطاق هذه الفئة بالنسبة الى المنتسبين الى اقلية ماهي—

آ—حرية الدين والعبادة.

ب—حق التحدث واستعمال اللغة القومية بحرية.

جا– حق افتتاح مدارس خاصة والاشراف على ادارتها.

د– جعل تعليم لغة الاقلية في المدارس الابتدائية والتي يكثر فيها عدد الاقلية اجبارية..

على ان تكون تكاليف هذه المدارس على حساب الدولة .

ها– قيام الحكومة بدعم المؤسسات الدينية العائدة للاقلية وتشكيل المؤسسات الاجتماعية والاشراف عليها.

١– الاتفاقيات الدولية–

سنعمل في هذه الدراسة على بيان كيفية حماية الاقليات عبر التاريخ من زاوية الاتفاقيات الدولية–

آ– اعتبارا من معاهدة برلين عام ١٨٧٨ وحتي عقد اتفاقية الصداقة بين تركيا وبلغاريا عام ١٩٢٥.

١– ان معاهدة الصلح التي عقدت في برلين عام ١٨٧٨ استعرضت لاول مرة فضية الاقلية التركية

كما استعرض هذا الموضوع اثر الحرب العالمية الاولى.. غير ان موضوع هذه القضية اليوم يختلف عما كان عليه بالامس. والمعروف ان معاهدة برلين اسفرت عن قيام الامارة البلغارية مقابل تخلى الدولة العثمانية عنها.

وقد ورد في هذه المعاهدة الاعتراف ببعض الحقوق للاقلية التركية المسلمة.

فقد جاء في الفقرة الثانية من المادة الرابعة من معاهدة برلين مايلي–

«تراعى حقوق الاقليات من ترك ورومان ويونان (روم) هذه الاقليات التي تعيش في الاراضي البلغارية وذلك اثناء الانتخابات النيابية ولدى وضع الدستور وفي جميع الحقوق والمنافع وذلك في المناطق التي يقيمون فيها»

كما تراعى الحقوق السياسية لهذه الاقليات.

وقد نظمت الاتفاقية باللغتين التركية والفرنسية واشير في هذه المعاهدة الى كلمة (اتراك) وهي التي تعني المسلمين المقيمين في بلغاريا.

اما المادة الخامسة من معاهدة برلين فقد نصت على مايلي–

«تراعى حقوق الاقليات المقيمة في بلغاريا ولاسيما الحقوق الاساسية كما اكدت الفقرة الاولى من هذه المادة بصفة خاصة على حقوق الاقليات واوضحت هذه الفقرة ضرورة رعاية الحقوق الدينية والطائفية دون تمييز وان يعامل اتباع بقية المذاهب والطوائف بنفس المعاملة التي يعامل بها البلغاريون من سياسية ومدنية وممارسة المهن التي يرغبونها مع حقهم بالانتساب الى الوظائف الحكومية.

اما الفقرة الثانية من المادة الخامسة فقد اشارت الى المواطنين المحليين والاجانب حيث اعترفت هذه المادة لمن ليسوا من مواطني الامارة البلغارية من الاجانب بحرية الدين والعبادة واقامة منظمات دينية مع انتخاب زعماء دينيين وعدم عرقلة مصالحهم..

كانت معاهدة برلين الباعث لقيام الامارة البلغارية التي اعترفت بها الدولة العثمانية شريطة المحافظة على حقوق ومصالح الاقلية التركية ... وغيرها من الاقليات مع مراعاة حقوقهم..

كما تعهدت الحكومة البلغارية منذ نشأتها باحترام حق وحريات الاقلية التركية .. ونظرا لكون هذه الحقوق اكتسبت صفة ثابتة للامارة البلغارية بحكم ذاتي محدود.

وعليه فقد كان الوضع الحقوقي للاقلية التركية مصونة ايضا..

ونظرا لان هذه الاحكام دائمة وثابتة فان الدولة البلغارية الجديدة الناشئة بقيت قائمة ضمن الكيان الدولي وحسب نصوص الاتفاقيات..

والمعروف انه من خصائص بعض الاتفاقيات التي على هذا الغرار كونها لايمكن الغائها الا بالموافقة التامة للاطراف المعنية وان الحروب لايمكنها الغاء الاتفاقيات التي على هذا النمط..

٢– محضر استانبول لعام ١٩٠٩

بقيت بلغاريا منذ عام ١٨٧٨ حتي عام ١٩٠٨ امارة تابعة للدولة العثمانية وتدفع لها الضرائب..

وفي عام ١٩٠٨ اعلنت بلغاريا استقلالها وتم التوقيع على محضر استانبول بين ملك بلغاريا والحكومة العثمانية يوم ١٩ ابريل ١٩٠٨ والملاحق المرفقة به والتي اوضحت وضع الاقلية التركية في بلغاريا ثانية.

وقد ضمن هذا المحضر والملاحق للاتراك المسلمين المقيمين في بلغاريا حرية الدين والعبادة كما استفاد من هذا المحضر وملاحقه الاتراك وبقية الطوائف الاخرى بممارسة حقوقهم السياسية والمدنية والاجتماعية كبقية المواطنين البلغار.

وعليه فقد كان الاتراك يتمتعون بنفس الحقوق التي يتمتع بها البلغاريون.

وعدا عن هذا فقد شمل المحضر وجوب ذكر اسم الخليفة السلطان اثناء الصلاة في خطب ائمة المساجد..

كما ورد في مرافق المحضر منح الاتراك حق انتخاب رجال الافتاء والمفتي الاكبر في بلغاريا وحددت مهامهم.

٣-اتفاقية الصلح في استانبول عام ١٩١٣

على اثر حرب البلقان التي استمرت من عام ١٩١٢ حتى عام ١٩١٣ فقد وقعت اتفاقية الصلح في استانبول يوم ٢٩ سبتمبر ١٩١٣ وملاحقها .. وقد تمخضت هذه الاتفاقية عن تخلي الدولة العثمانية البعض من اراضيها غير ان هذه الاتفاقية راعت حقوق الاقلية التركية كبقية الاتفاقيات السابقة وحرياتهم..

وجاء في الاتفاقية ان الاقلية التركية في بلغاريا تتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية التي يتمتع بها البلغاريون كما ان للاتراك والمسلمين المقيمين في بلغاريا حق وحرية ممارسة شعائرهم الدينية كالبلغاريين واجراء طقوسهم المعتادة ومراعاة التقاليد الاسلامية.

وقد تمكنت الاقليات التركية المسلمة في بلغاريا طيلة هذه الحقبة وبموجب هذه الاتفاقيات بالمحافظة على مدارسها واوقافها ومنظماتها الطائفية ورجال الافتاء والدين وممارسة حقوقها ومصالحها حسب الاعراف والتقاليد المتبعة..

اعني انه بموجب هذه الاتفاقيات امكن ضمان حقوق جميع الاقليات وعلى رأسها الاقلية التركية المسلمة..

٤-اتفاقية الصلح التي عقدت في نويلي

تعهدت الحكومة البلغارية اثر الحرب العالمية الاولى وبعد ان خرجت منها مهزومة يوم ٢٧ نوفمبر ١٩١٩ بموجب الاتفاقية التي وقعتها في نويلي مع جمعية الامم على قبول اسس المحافظة على حقوق الاقليات واحترام هذه الحقوق..

كما اعترفت الحكومة البلغارية بموجب هذه الاتفاقية المحافظة على حقوق جميع الاقليات المقيمة في الاراضي البلغارية الدينية منها واللغوية والعنصرية والقومية ومعاملة جميع الاقليات سواسية دون تمييز كما اعترفت الحكومة البلغارية في دستورها على حماية الاقليات.

فهذه الاحكام التي وردت في اتفاقية نويلي تعتبر مضمونة من قبل جمعية الامم.. واكثر مايلفت النظر في الاحكام التي تقر بالمحافظة على حقوق الاقليات كونها تابعة للحماية الدولية وان هذه الحقوق لا يمكن الغائها او ازالتها لا عن طريق الدستور ولا عن طريق القوانين او القرارات..

ب-اتفاقية الصداقة التركية البلغارية لعام ١٩٢٥

على اثر الغاء اتفاقية نويلي في عام ١٩٤٧ وكذلك اتفاقية باريس فقد وقعت في انقرة يوم ١٨ اكتوبر ١٩٢٥ تم التوقيع على اتفاقية الصداقة التركية البلغارية.

وقد ورد في هذه الاتفاقية نفس الاحكام المتعلقة بالاقليات الوارد ذكرها في معاهدة نويلي والتي تعتبر جزءا لايتجزأ منها – اى اتفاقية الصداقة – وانها جزء متم لها وقد جاء في هذه الاتفاقية مايلي—

«ورد في ملحق المحضر الخاص باتفاقية انقرة الموقعة بتاريخ ١٨ اكتوبر ١٩٢٥ في البند (آ) مايشير الى وضع الاقلية التركية المسلمة في بلغاريا وجاء في هذه المادة مايلي—

«على الحكومتين التركية والبلغارية وذلك فيما ورد بشأن الاقليات اكان ذلك في معاهدة نويلي التي وقعت للصلح بين بلغاريا والحلفاء عام ٩١٩ بصدد الاحكام المتعلقة بالاقلية المسلمة المقيمة في بلغاريا اوماجاء في اتفاقية لوزان والاحكام الواردة فيها بشأن الاقلية البلغارية المقيمة في تركيا.

كلا الاقليتان تستفيدان من الحقوق والواجبات الواردة في هذه الاتفاقيات بصورة متقابلة»..

وعليه فان المسلمين الاتراك المقيمين في بلغاريا يكونون تابعين للاحكام الواردة في معاهدة نويلي للمحافظة على حقوقهم.

كما ان الاحكام الواردة في معاهدة نويلي للصلح بشأن المحافظة على حقوق الاقليات هي احكام تعتبر (هيكل عام) لاتفاقيات الصلح المعقودة بعد الحرب العالمية الاولى.

وهكذا فان ماورد في اتفاقية الصداقة التي وقعت في انقرة وكذلك معاهدة نويلي للصلح من احكام تعتبر جزءا لايتجزأ من اتفاقية الصداقة.. وعليه فان ماورد في معاهدة نويلي بشأن الاقليات وحتي لو الغيت هذه المعاهدة (معاهدة نويلي) فان الاحكام الواردة في اتفاقية الصداقة في انقرة هي التي ستؤخذ بعين الاعتبار...

وان مايلفت النظر هو ماورد في الفقرة (ف) من اتفاقية الصداقة بين بلغاريا وتركيا وكذلك اتفاقية الصلح الموقعة بين تركيا وبلغاريا ايضا عام ١٩١٣.

فلو استثنينا المواضيع المتعلقة بتحديد الحدود بين البلدين نجد ان الاحكام السابقة قد انتهى مفعولها بصورة واضحة.

فاتفاقية الصلح لعام ١٩١٣ وقعت بين تركيا وبلغاريا على اثر حرب البلقان وهناك احكام تتعلق بحماية حقوق الاقليات.

اما فيما يتعلق باتفاقية الصداقة عام ١٩٢٥ فقد شملت هذه الاتفاقية احكاما اوسع من التي شملتها اتفاقية الصلح لعام ١٩١٣ كما نصت الاتفاقية على رعاية حقوق الاقليات الاخرى بالاضافة الى الاقلية التركية وقد ضمنت هذه الاتفاقية من قبل جمعية الامم.

فما هو السبب في توقيع تركيا على مثل هذه الاتفاقية التي تتعلق بالاقليات؟

فقد كانت تركيا قد خرجت منتصرة في عام ١٩٢٥ وذلك في حرب الاستقلال ووقعت على معاهدة لوزان وبدأت تتطلع لتحقيق الاستقرار في الداخل والخارج..

اما بلغاريا فقد خرجت من الحرب العالمية الاولى مهزومة وعليه فان معاهدة نويلي التي عقدتها للصلح تعتبر وثيقة حققت لها تنظيم علاقاتها الحقوقية بين الدول..

وان ماجاء باتفاقية (نويلي) بصدد المحافظة على الاقليات يعتبر بصفة عامة حقا معترفا به لجميع الاقليات وان موضوع المحافظة على حقوق الاقليات في هذه المعاهدة يشتمل على النص العام لهذه الحقوق..

ومع ان تركيا لم تكن طرفا في معاهدة (نويلي) غير ان الاتراك المسلمين المقيمين في بلغاريا يستفيدون من هذه المعاهدة.

هذا بالاضافة الى ان معاهدة الصلح المعقودة عام ١٩١٣ بين تركيا وبلغاريا قد ايدت حقوق المسلمين الاتراك المقيمين في بلغاريا كما جاء في الملحق رقم (٢).

فهناك اتفاقية خاصة برجال الافتاء وهي التي تضمن حرية العبارة والدين والضمير للمسلمين المقيمين في بلغاريا..

وطالما وان هناك اتفاقية ثنائية معقودة بين تركيا وبلغاريا عام ١٩١٣ وكذلك معاهدة (نويلي) للصلح المعقودة عام ١٩١٩ فلماذا رأت الاطراف المعنية ضرورة للتوقيع على اتفاقية الصداقة لعام ١٩٢٥ وملاحقها؟

لقد حققت تركيا في عام ١٩٢٥ نجاحات كبيرة في المجالات السياسية في الداخل والخارج وارادت الاستفادة من هذه النجاحات وعليه فان اتفاقية الصداقة تعتبر ذات اهمية وتشتمل على عدة فوائد..

ولكي نتمكن من فهم الموضوع بصورة اوضح علينا ان نقارن بين الاحكام الواردة في معاهدة الصلح لعام ١٩١٣ ومعاهدة الصلح (نويلي) لعام ١٩١٩.

فقد جاء في الفقرة الثانية من المادة الثامنة من معاهدة الصلح لعام ١٩١٣ «ضرورة ذكر اسم السلطان العثماني على المنابر باعتباره خليفة المسلمين»

واذا ادركنا ان الخلافة الغيت في عام ١٩٢٤ فان هذه الفقرة قد الغي مفعولها بطبيعة الحال.. وجاء في المادة التاسعة ان المسيحيين البلغار في البلاد العثمانية يستفيدون من نفس الحقوق التي يستفيد منها بقية المسيحيين في الاراضي العثمانية ايضا..

ونظرا لكون هذا النص يستند الى المادة ٢٨ من معاهدة لوزان والتي الغيت بموجبها (الامتيازات الاجنبية) فقد الغي مفعول هذه المادة ايضا.

وكذلك فان مايتعلق برجال الافتاء الذى ورد ذكره في الفقرة الثانية من ملحق اتفاقية الصلح لعام ١٩١٣.. قد الغي بسبب الاوضاع التي قامت عام ١٩٢٥.

والمعروف ان الحكومة التي خلفت الدولة العثمانية قد الغت بالاضافة الى جميع المؤسسات المتعلقة بالخلافة كذلك فقد سارت على نهج الدول الحديثة مع تحقيق جميع صفات وسياسة الدولة العلمانية.

فالدولة الحديثة وعلى رأسها رئيس الجمهورية والقرارات التي يصدرها لاتتفق مع مفتي بلغاريا بصدد اصداره منشورا للاتراك المقيمين هناك فيما يتعلق بالخدمات الدينية نظرا لكون هذا القرار قد لايتفق مع دستور الجمهورية التركية.

وكذلك الملاحق المتعلقة برجال الافتاء العائدة الى معاهدة ١٩١٣ فهذه المعاهدة وقعت مع الدولة العثمانية التي كانت قائمة على اسس دينية وتمارس الخدمات الدينية ايضا.

وعليه فلايمكن والحالة هذه التنسيق بين الاحكام المتعلقة بالمحافظة على حقوق الاقليات والاحكام الاخرى.

وعليه فقد كان من الضرورى تصحيح معاهدة الصلح لعام ١٩١٣ كي تكون متفقة مع الاوضاع الراهنة.

كذلك فان معاهدة (نويلي) لعام ١٩١٩ اعترفت ايضا بالمحافظة على حقوق الاقليات..

لذا كله فان اتفاقية الصداقة لعام ١٩٢٥ الموقعة بين تركيا وبلغاريا قد عبرت عن المحافظة على القواعد الحقوقية والعلاقات الدبلوماسية بين الدولتين.

ومعني هذا ان الدولتين الموقعتين على هذه الاتفاقية تراعيان علاقاتهما الدبلوماسية عملا بالحقوق الدولية وتنظمها بموجب هذه الحقوق.

وجاء في الملحق (آ) من هذه الاتفاقية احكام تتعلق برعاية حقوق الاقليات.

وعلى ضوء هذه الاحكام فان بلغاريا تقع تحت طائل احكام هاتين الاتفاقيتين—

١—حماية الاقليات من حيث الشكل والاسلوب.

٢—رعية الاحكام الواردة في معاهدة (نويلي) بصدد رعاية حقوق الاقليات.

هذا بالاضافة الى تعهدها باقامة جميع العلاقات الدبلوماسية على اساس الحقوق الدولية وهذا يعني «حل الخلافات بالطرق السلمية» على الاقل.

وهذا مايؤكد ضرورة اجراء مباحثات عن طريق الحوار وعليه فان بلغاريا انتهكت الاساسية الواردة في اتفاقية الصداقة ورفضت اجراء مباحثات عن طريق الحوار.

وقصارى القول—انه بالرغم من الغاء معاهدة (نويلي) للصلح فان اتفاقية عام ١٩٢٥ شملت كل ماتضمنته معاهدة (نويلي) بصدد المحافظة على حقوق الاقلية التركية.

وهذه الحقوق المعترف بها للاقلية التركية—بموجب هذه الاتقاقية—معترف بها حتي اليوم.

وعليه فان الحقوق المعترف بها للاقلية التركية ثابتة ومتينة من الناحية الحقوقية لايمكن الغائها من جانب واحد ولايمكن اهمالها اوانتهاكها بأى شكل من الاشكال..

ونظرا لان الاحكام المتعلقة بالاقليات والتي ورد ذكرها في اتفاقية الصداقة لعام ١٩٢٥ قد نظمت التشريع الاساسي للاقليات وعليه لايمكن الغاؤها من جانب واحد اضافة الى ان هذه الحقوق غير زمنية—اى انها دائمة ومستمرة—

كما ان المحافظة على حقوق الاقلية في بلغاريا قد ورد ذكره اثناء اقامة كيان الدولة البلغارية.

واشترط عليها ضرورة المحافظة على حقوق الاقليات وشملت الاتفاقيات التالية هذه النصوص الحقوقية—اعني المحافظة على حقوق الاقلية التركية. وهذه الحالة ناجمة عن العرف والتقاليد وموروثة عن الاتفاقيات بصورة دائمة ومستمرة.

وعلية فان انتهاك حقوق الاقليات لايمكن مطالعته من الناحية الحقوقية فحسب بل من ناحية التعامل الحقوقي ايضا.

ج -مبادئ الامم المتحدة

لقد راعت اتفاقية الامم المتحدة الموقعة يوم ٢٥ يونيو ١٩٤٥ حقوق الانسان بصورة شاملة. وعطفت ذلك على ان رعاية حقوق الانسان يتفق مع المحافظة على الامن والسلام في العالم حيث ورد ذكر رعاية حقوق الانسان في مقدمة الشروط الوارد في بيان الامم المتحدة في المادة ١—٣ والمادة ١٣—١ ب والمادة ٥٥— ج و٦٢—٢ و٦٨ و٧٦—ج

حيث اوضح بيان الامم المتحدة ان رعاية حقوق الانسان واحترام هذه الحقوق هي من ضمن مبادئ الامم المتحدة وان رعاية هذه الحقوق ضرورة حتمية.

وعليه فان رعاية حقوق الانسان في مبادئ الامم المتحدة لم تدرج بصفة تعصب ولا من الناحية الكمالية (لوكس) نظرا لوجود قواعد ضرورية من الواجب اتباعها للمحافظة على حقوق الانسان.

فهذه القواعد ضرورية اكانت بالنسبة للامم المتحدة ام بالنسبة للدول الاعضاء في هذه المنظمة.

فقد جاء في الفقرة الثالثة من المادة الاولى من مبادئ الامم المتحدة ما مفاده «يجب احترام حقوق الانسان واحترام حرياته الاساسية والتشجيع عليها».

كما جاء في المادة ١٣ حول مهام الامم المتحدة «على كل فرد ان يستفيد من حقوقه وحرياته الاساسية» وجاء في الفقرة ج من المادة ٥٥ حول العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والعمل المشترك بين الامم وذلك ضرورة احترام حقوق الانسان في جميع انحاء المعمورة.

وجاء في الفقرة الثانية من المادة ٦٢ حول مهام المجلس الاقتصادى والاجتماعي التابعين للامم المتحدة وذلك بتقديم التوصيات للدول الاعضاء لاحترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية في جميع انحاء العالم.

وهناك عدة احكام لاتقبل الشك حول احترام حقوق الانسان وضرورة ذلك..

وهكذا نجد ان صيانة حقوق الانسان وردت في مبادئ الامم المتحدة وان الذين وضعوا هذه المبادئ ارادوا تطبيق هذه الاحكام بصورة دائمة ولفت نظر الدول الاعضاء لهذه الناحية.

فالدول التي عضوة في الامم المتحدة مرتبطة بشروط هذه الاحكام نظرا لانتسابها الى جمعية الامم سابقا.. وشغلت منصب العضوية في هذه المنظمة الدولية.

وعلى هذه الدول بموجب هذا الارتباط مراعاة حقوق الانسان واحترامها..

وعلى هذه الدول يقع واجب احترام حقوق الانسان كما يقع على الدول التي ليست عضوة في هذه المنظمة.

وان السلام العالمي لايمكن تحقيقه وادامته الا باحترام حقوق الانسان وضمان المحافظة عليه.

وهناك نقطة هامة اخرى هي ان حقوق الانسان في جميع الدول المتحضرة تشمل نفس الاحكام تقريبا.

بالاضافة الى ان حقوق الانسان وحرياته الاساسية اعترفت بها جميع الدول المتحضرة واشتركت في وضع هذا البيان جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة.

وعليه فان بلغاريا والتي انضمت الى الامم المتحدة يوم ١٤ ديسمبر ١٩٥٥ مرتبطة بمبادئ الامم المتحدة وعليها ان تحترم حقوق الاقليات باعتبارها من الدول المتحضرة وانها دولة مستقلة كما ورد في الفقرة الاولى من المادة الرابعة من مبادئ الامم المتحدة «ان على كل دولة ترغب الانتساب الى الامم المتحدة عليها ان تراعي مبادئها وان تقوم بايفاء واجباتها»..

والآن علينا ان نحلل هذا الموضوع باعتبار ان الامم المتحدة اولت حقوق الانسان اهمية كبرى فلماذا لم تدرج هذه المنظمة حقوق الاقليات في البيان الصادر عن الامم المتحدة؟

الجواب على ذلك هو—واضح وقاطع من ان الامم المتحدة حرصت على حقوق الانسان واولتها اهمية خاصة وان حقوق الاقليات هي من جملة هذه الحقوق دون النظر الى الفوارق الدينية او اللغوية او العنصرية اذ انها رأت ضرورة تمتع جميع ابناء البشرية بحقوقهم وحرياتهم.

ولهذا السبب فان الامم المتحدة لم تدرج حقوق الاقليات وذلك في معاهدات الصلح التي ابرمت اثر الحرب العالية الثانية كما ادرجت سابقا في معاهدات الصلح التي ابرمت اثر الحرب العالمية الاولى...

فالدول التي انتصرت في الحرب العالمية الثانية عندما وقعت معاهدة الصلح مع بلغاريا عام ١٩٤٧ لم تجد ضرورة لادراج ماورد في معاهدة نويلي لعام ١٩١٩ باعتبار ان ماورد في تلك المعاهدة قد ادرج في مبادئ الامم المتحدة بصدد احترام حقوق الانسان.

والمعروف ان المعاهدات التي ابرمت اثر الحرب العالمية الثانية لم توقع على اثر اجراء مباحثات متقابلة بل فرضت الدول المنتصرة ارادتها على الدولة المغلوبة للتوقيع على معاهدة الصلح.

وعليه لايمكن القول ان الحلفاء اهملوا موضوع الاقليات في المعاهدة التي عقدت مع بلغاريا وليس هذا مع بلغاريا فقط بل ان جميع الاتفاقيات التي عقدت في تلك الفترة بين الاطراف المعنية لم تشر الى موضوع الاقليات..

وعليه فان حقوق الانسان وضرورة احترام هذه الحقوق والتي وردت في بيان الامم المتحدة قد شملت اتفاقيات الصلح الاخرى.

د—معاهدة الصلح التي عقدت مع بلغاريا عام ١٩٤٧

عقدت بلغاريا معاهدة الصلح عام ١٩٤٧ وانضمت الى الامم المتحدة بصورة متأخرة عام ١٩٥٥ .. وقدجاء في هذه المعاهدة مايؤكد احترامها لحقوق الانسان المتفقة مع مبادئ الامم المتحدة وهذه الاحكام تتعلق بتحقيق الامن والسلام الدوليين.

وان اتفاقية الصلح هذه لاتعني الدول المتعاقدة فحسب بل تشملها جميع الدول التي هي عضوة في الجمعية العامة للامم المتحدة باعتبار ان حقوق الانسان تتعلق بجميع الدول الاعضاء في هذه المنظمة وان هذه القضية تعتبر ايضا قضية جميع الدول الاعضاء.

كما ورد في الفقرة الثانية من المادة السادسة من نظام الامم المتحدة «انه في حالة تهديد الامن والسلام او وقوع تجاوز فعلي من قبل اية دولة ضد دولة اخرى فبامكان مجلس الامن الدولي التابع للامم المتحدة اتخاذ قرار ضد الدول التي ليست عضوا في هذه المنظمة..

وعليه فان الاحكام التي ورد ذكرها والمتعلقة بحقوق الانسان في معاهدة الصلح ذات صلة بأبناء البشرية عامة...

كما جاء في الاحكام العامة للحقوق الدولية من ان اتفاقيات الصلح تعمل على اعادة الاوضاع الى حالتها الطبيعية والتي تدهورت رأسا على عقب بسبب الحرب .. ولاسيما اثر الحرب العالمية الثانية.

لهذا فان اتفاقيات الصلح التي عقدت وضعت لتحقيق السلام الدائم ولاقامة كيان دولي ثابت..

فهذه الاتفاقيات لاتتعلق بالاطراف المتعاقدة فحسب بل وبالدول الاخرى وعليها ايضا يقع مراعاة النظام.

ونظرا لكون احكام اتفاقيات الصلح هذه قد حققت للدول الاخرى كيانا مستمرا كذلك فان هذه الدول من واجبها الاعتراف بحقوق الانسان.

وكما يتبين ذلك من خصائص الاحكام الدائمة لاتفاقيات الصلح هذه..

ﻫ —الميثاق الدولي لحقوق الانسان

اعلنت الجمعية العامة للام المتحدة يوم ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ الميثاق الدولي لحقوق الانسان هذه الحقوق التي ورد ذكرها في مبادئ الام المتحدة.

فالميثاق الدولي لحقوق الانسان لم يكن من عمل شخص اوفئة اوشعب بل هو تعبير شامل للافكار البشرية.

فقد اشار البيان الى ان حقوق الانسان هي ضمان للامن والسلام في العالم وانها تعمل لصالح الانسان ولمساندته في المجتمع الدولي.

ومن خصائص هذا الميثاق انشاء منظمات دولية وفتح صفحة جديدة في تاريخ البشرية كي يدرك القائمون على الادارة في جميع الدول مسؤولياتهم وتحقيق امكانيات تنظيم الحقوق التي تحقق للانسان الامن والاستقرار.

وان الانصياع لهذا الميثاق والذى يعتبر وثيقة دولية ذات اهمية لماتحتوى عليه من قيم معنوية واخلاقية ودليل لاحترام المشاعر الانسانية.. ولاسيما بعد الحرب العالمية الثانية التي فتحت مجالا جديدا امام حقوق الانسان حيث منحت المرء قيمته في المجال الدولي وبهذا اصبح الفرد يلقي الاحترام والمحافظة على حقوقه في كل بلد..

فكما هو الحال في العالم بأسره كذلك في بلغاريا اذ من الضرورى المحافظة على المرء وحقوقه وضمان هذه الحقوق..

وعليه فان الضرورة تقضي بالمحافظة على اتراك بلغاريا وعلى حقوقهم وان هذه المظاهر هي من مزايا الانسانية.

كما يجب الانسي – كما سنبينه فيما بعد – من ان بلغاريا وقعت على البيان الاخير لمؤتمر هلسنكي وكذلك على الميثاق الدولي لحقوق الانسان وانها ستراعي هذه المواثيق بصورة صريحة.

و–وقعت بتاريخ ٢٢ مارس ١٩٦٨ اتفاقية بين تركيا وبلغاريا حول جمع (الاسر) وهذه الاتفاقية تشمل جمع الاسر بالنسبة لمن هاجر الى تركيا من بلغاريا حتي عام ١٩٥٢ .. ومن الذين هم من اصل تركي ومن الجنسية البلغارية.

فبعد ان استولى الحزب الشيوعي في بلغاريا اثر الحرب العالمية الثانية على مقدرات الامور في بلغاريا اخذ يعمل على (بلغرة) الاقلية التركية بغية صهر العناصر المقيمة في بلغاريا وجعلهم مزيج واحد بلغارى..

ففي عام ١٩٥٠ ومابعده وعلى اثر التكتل الدولي الذى ظهر في العالم تدهورت العلاقات بين تركيا وبلغاريا.

وبدأت الحكومة البلغارية في هذه الفترة بتطبيق النظام الاجتماعي (الاشتراكي) التعاوني (كوللكتيف) في الحقول والمزارع واستولت على الاراضي التي كان يمتلكها المواطنون الاتراك..

كما ان ظهور الآلات الزراعية في بلغاريا خلقت حالة من البطالة لدى الاقلية التركية.. وعليه فقد تطلعت بلغاريا للتخلص من الاتراك الذين لم تتمكن من صهرهم في مجتمعها ولوضع تركيا امام مأزق .. حيث بدأت بتهجير الاتراك..

ففي عام ١٩٥٠ زودت العديد من الاتراك المقيمين في بلغاريا بجوازات سفر وصادرت اموالهم وممتلكاتهم وبعثت بهم الى تركيا حيث تجمع الالوف من هؤلاء على الحدود التركية. المحرومين من كل ماكانوا يملكونه وطلبت بلغاريا من الحكومة الموافقة على تهجير ٢٥٠ الف تركي في ظرف ٣ اشهر.

واخيرا تم الاتفاق عن طريق المباحثات لحل هذه المشكلة وبدأت هجرة الاتراك المقيمين في بلغاريا الى تركيا في الفترة من ١٩٥٠ حتي ١٩٥١ ومن ١٩٥٢ حتي ١٩٥٥ وتم اسكان هؤلاء جميعا.

وفي عام ١٩٦٠ بدأت العلاقات بين تركيا وبلغاريا تتحسن شيئا فشيئا..

وفي هذه الفترة ظهر موضوع الاقليات من جديد وبعد ان رفضت الحكومة البلغارية الدخول في مباحثات بشأن هجرة الاتراك المقيمين في بلغاريا الى تركيا حيث زار وزير الخارجية البلغارية تركيا في عام ١٩٦٦ وتم التوقيع على محضر بين الطرفين تم بموجبه التوقيع على اتفاق اطلق عليه اسم (اتفاقية جمع الاسر) وذلك يوم ٢٢ مارس ١٩٦٨ وتم بموجبه صفة الاشخاص الذين سيستفيدون من هذه الاتفاقية وذلك على النحو التالي

آ–الزوج او الزوجة

ب–الام والاب والجد والجدة او الجد الاكبر.

ج–الأبناء والأحفاد وزوجاتهم وابنائهم.

د–الاخوة ان لم يكونوا متأهلين حتى تاريخه وابناء الاخوة المتوفين ان لم يبلغوا الرشد وغير متأهلين.

وقد عارضت الصحافة والرأى العام التركي في حينه اتفاقية جمع الاسر باعتبار ان هذه الاتفاقية لن تحل الموضوع -موضوع الاتراك المقيمين في بلغاريا- حلا نهائيا وان مشاكل جديدة قد تحدث في المستقبل بين البلدين حول موضوع الاقلية التركية في بلغارية..

گ-اتفاقيات دولية اخرى

لقد اظهرت مبادئ الامم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الانسان والاحكام المتعلقة بها انها تمثل عقلية جديدة ومفكورة حديثة وان هذه الحقوق تعتبر الركيزة للمحافظة على الامن والسلام في العالم واستمراره..

وهناك عقيدة ثابتة تقول انه لايمكن تحقيق الامن والسلام في العالم دون احترام حقوق الانسان.

وهذا ماجاء في مبادئ الامم المتحدة ووافق عليه واضعو هذه المبادئ التي اعلنت.

والحقيقة هو ان ميثاق الامم المتحدة الذى اعلن عنه عام ١٩٤٨ وما تضمنه من شروط بصدد حقوق الانسان تعتبر خطوة هامة.

فقد ساعدت حقوق الانسان هذه التي اعلنتها الامم المتحدة على عقد اتفاقيات دولية بصدد حقوق الانسان. من اهم هذه الاتفاقيات تلك التي وافقت عليها الجمعية العامة للامم المتحدة يوم ١٢ سيبتمبر ١٩٤٨ بمايتعلق بموضوع (الابادة-القتل العام).

فاتفاقية مقاومة عمليات الابادة تشمل الجرائم الدولية التي ترتكب بصورة كلية اوجزئية للقضاء على فريق لاسباب قومية او عنصرية او دينية او غيرها.

وتعني كلمة الابادة (القتل العام) القتل الذى يرتكب بصورة جماعية وبصفة تدريجية.

ولو اردنا تعريف الافعال التي تشكل جرم الابادة (القتل الجماعي) لرأينا انها تشتمل على ابادة مجموعة من الاشخاص او القضاء على مجموعة من الافراد بصورة تامة اوجزئية اوالتأثير عليهم من الناحية النفسية لتحطيم ملكاتهم العقلية وغيرها من الافعال.

وبالرغم من كون الاتفاقية لاتشمل الابادة بالنسبة (للثقافة) فان الاساليب المتبعة في بلغاريا تجاه الاتراك ل(بلغرتهم) من ابادة جماعية وعمليات انتحارية وغيرها والتي تؤكد بوضوح وقوع جرائم ابادة-قتل جماعي-..

ويجب الا يغرب عن البال ان جرائم القتل الجماعي هى جرائم ترتكب ضد الانسانية وضد الجنس البشرى..

ويذكر ان تركيا وبلغاريا وقعتا على اتفاقية مقاومة عمليات الابادة وعليه فان كل دولة موقعة على هذه الاتفاقية من حقها مراجعة الامم المتحدة للحد دون ارتكاب جرائم القتل الجماعي.

ويقول الاستاذ فاخر ارما اوغلو «ان ماتقوم به الحكومة البلغارية اليوم تجاه الاقلية التركية في بلغاريا وعلى مرأى منا هي عملية (ابادة-قتل جماعي) كما انها تعمل على صهر كتلة من الاتراك الذين هم جزء من الامة التركية عن طريق الارهاب في حمامات (الاحماض المعدنية) وهم احياء..»

فهذه الاعمال التي تقوم بتطبيقها الشيوعية لم ير مثلها في التاريخ وذلك بصهر تاريخ شعب وتطبيعه بالبلغرة..

وعليه فان هذه الاعمال لم تعد (فردية) او (محلية) بل اصبحت سياسة الدولة البلغارية كما ايدت ذلك الادلة التي نلمسها هذا بالاضافة الى وجود اتفاقيات اخرى وقعت عليها الحكومة البلغارية يوم ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ بصدد حماية حقوق الانسان عملا بمبادئ الامم المتحدة تحت اسم (اتفاقية الحقوق السياسية والمدنية) و(اتفاقية الحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية).

وقد كانت الحكومة البلغارية قد وقعت على هاتين الاتفاقيتين واصبحت طرفا فيها بينما لم توقع تركيا على هذه الاتفاقيات..

وكلا الاتفاقيتان تراعيان حقوق الانسان بصورة متساوية دون النظر الى الفوارق العنصرية او الدينية او اللغوية او الجنس او اللون..

فقد ورد في المادة ٢٧ من الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق السياسية والمدنية مايلي—

«ان الاقلية الموجودة في اية دولة والاشخاص المنتسبين لها ذات لغة ودين وعرق يختلف عن البيئة التي تعيش فيها من حقها ممارسة ثقافتها وشعائرها الدينية وتعلم لغتها والقيام بعبادتها ولايمكن حرمان هذه الاقلية من هذه الحقوق»

ح –البيان النهائي لمؤتمر هلسنكى

استهدف البيان النهائي لمؤتمر هلسنكي والذى وقعت عليه ٣٥ دولة يوم ١ اغسطس ١٩٧٥ تحقيق الامن والعمل المشترك في القارة الاوربية.

ولهذه الوثيقة اهمية خاصة من الناحية السياسية لكونها عملت وساعدت على تلطيف الجو في المناسبات الدولية. ومع هذا فان بيان هلسنكي لايحمل الدول الموقعة عليه–من الناحية الحقوقية–اية مسوؤلية وان البيان بذاته لايعتبر اتفاقا دوليا..

غير ان لهذا البيان قيمة معنوية وسياسية لكونه استهدف الامن والعمل المشترك في القارة الاوربية واكد ضرورة رعاية هذا البيان.

فقد جاء في الفصل الاول من هذا البيان فيما يتعلق بالامن الاوربي والقضايا الخاصة بذلك حيث شمل هذا الفصل عشرة مبادئ والمبدأ السابع منه يشتمل على حرية الفكر والضمير والدين والمعتقدات والحريات الاساسية لحقوق الانسان.

اما فيما يتعلق بالمبدأ العاشر فهو يتعلق بالحقوق الدولية و واجباتها وايفاء الواجهات المتعلقة بها بنية حسنة..

وجاء في بيان المبادئ الاساسية لبيان هلسنكي ضرورة حل الخلافات التي تقع بين الدول الموقعة على هذا البيان بالطرق السلمية وعن طريق المباحثات دون تعريض الامن والعدالة لاى خطر..

وكذلك العمل على حل هذه الخلافات بالطرق السلمية وبنية حسنة والعمل المشترك على اساس الحقوق الدولية وعلى اساس الحق والعدالة.

كما ورد في احدى فقرات المادة السابعة من بيان المبادئ الاساسية لحقوق الانسان مايتعلق بالاقليات وذلك كمايلي

«ان الدول التي تضم الاقليات في اراضيها تعترف لمنتسبي هذه الاقليات بالمساواة امام القانون وتمنح هؤلاء الامكانية التامة للاستفادة من حقوق الانسان

والحريات الاساسية بصورة ايجابية.. كما تراعي حقوقهم القانونية في هذا المجال.»

وعلى ضوء هذه الاحكام فان الحكومة البلغارية التي وقعت على بيان هلسنكي الى جانب ٣٥ دولة عليها ان تحترم حقوق الاقليات بأكملها وان توقيعها على البيان يعني تعهدها بايفاء ذلك..

كما جاء في القسم الاخير من المادة السابعة في مجال المبادئ الاساسية في هذا البيان ما مفاده.

«ان الدول الموقعة على هذا البيان ستحترم حقوق الانسان الواردة في مبادئ الامم المتحدة والحريات الاساسية للافراد وانها ستسير على نهج ميثاق الامم المتحدة».

ومعني ذلك ان هذه الدول توافق على مبادئ الامم المتحدة وحقوق الانسان وحرياته الاساسية والتي وردت في ميثاق الامم المتحدة وفي بيان هلسنكي النهائي وان هذه الوثيقة تعتبر بيانا مشتركا صادرا عن الدول المشتركة في هذا المؤتمر.

وعلى هذا الاساس فان بلغاريا والتي وقعت على بيان هلسنكي وما جاء في المادة السابعة والعاشرة من هذا البيان فان موقفها تجاه الاتراك المقيمين فيها لايعتبر انتهاكا لحقوقهم فحسب بل ان هذا الموقف يعتبر قضية تتعلق بالامن والسلام كما ان عدم رعاية هذه المبادئ فان الموضوع ذو اهمية من الناحية السياسية والمعنوية وان عدم الاخذ بعين الاعتبار حقوق وحريات الاقلية التركية يعتبر انتهاكا صارخا لحقوق الاقلية التركية وكذلك انتهاكا للاحكام الواردة في بيان هلسنكي..

ذ–البيان التركي البلغارى الصادر يوم ٣ ديسمبر ١٩٧٥

اعلنت كل من تركيا وبلغاريا يوم ٣ ديسمبر ١٩٧٥ بيانا يستند الى مبادئ العمل المشترك وحسن الجوار والذى اكد ضرورة تطبيق المبادئ اللازمة في العلاقات الدولية.

فقد جاء في هذا البيان رعاية الطرفين لمبادئ وغايات الامم المتحدة وعملا بما ورد في بيان هلسنكي النهائي الخاص بالامن والعمل المشترك الاوربي «تحقيق

احترام الحريات الاساسية وحقوق الانسان بما في ذلك احترام حرية الدين والعقيدة والضمير..

كما تعهد الطرفان بايفاء ماعليهما بحسن نية ومايتفق والحقوق الدولية...

فكما ان هذا البيان الذى صدر يوم ٣ ديسمبر ١٩٧٥ قد اوضح الموقف السياسي المشترك بين تركيا وبلغاريا.

كذلك فان هذا البيان يعتبر وثيقة ذات صفة بسيطة وعادية من الناحية السياسية تدعو الطرفين لاحترام القواعد الحقوقية وتطوير العلاقات بصورة متقابلة قائمة على اساس الصداقة وتحقيق العمل المشترك.

وان هذه الوثيقة تتعارض مع بيان وآراء وزير خارجة بلغاريا (ايفان جنيف) والذى ينكر او يستنكر الاتفاقيات الموقعة قبل عام ١٩٤٧.

فوزير الخارجية البلغارية اذ ينكر الماضي يرفض القواعد الحقوقية ومعاهدة الصلح لعام ١٩٤٧ ويدع البيان النهائي لمؤتمر هلسنكي بلامسند..

وهكذا نرى ان بلغاريا تتحدى مرة اخرى هذه الوثيقة التاريخية والقواعد الحقوقية وتتخذ جبهة مضادة لحقوق الانسان بكل وقاحة..

٢–قواعد العرف والتقاليد الولية

اما بالنسبة لعلاقة الموضوع بالعرف والتقاليد فهو ذو علاقة خاصة بحقوق الانسان ايضا.

اذ ان كل دولة تابعة للمجتمع الدولي مكلفة بالاعتراف لمواطنيها وكذلك للاجانب بحقوق الانسان ولايمكنها التخلي عن هذه القاعدة.. وبالرغم من عدم وجود نصوص صريحة قانونية بهذا الصدد الا ان بيان الامم المتحدة وما حققه من مرحلة ايجابية في مجال حقوق الانسان جعل الدول تعترف بضرورة المحافظة على كرامة الانسان.

وعليه فان معاهدة برلين التي وقعت مع بلغاريا عام ١٨٧٨ والمحضر الذى ايد استقلال بلغاريا عام ١٩٠٩ واتفاقية استانبول لعام ١٩١٣ والاتفاقية المتعلقة برجال الافتاء القديمة ومعاهدة (نويلي) للصلح لعام ١٩١٩ واتفاقية الصداقة التركية

البلغارية لعام ١٩٢٥ والمحضر المرفق بها كل هذه الاتفاقيات والمعاهدات اعترفت بوجود الاتراك المسلمين في بلغاريا.

وعليه فان وجود الاقلية التركية المسلمة في بلغاريا والاعتراف بحقوق هذه الاقلية لا يقتصر على العهود والمواثيق فحسب بل انه يستند الى مبدأ التعامل الحقوقي بين الدول.

وان هذا المبدأ تم تأييده باستمرار وفي كل مرة اعتبارا من معاهدة برلين ١٨٧٨..

وعليه فان تقييم قاعدة العرف والتقاليد بالنسبة لموضوع الاقلية قد ظهر الى حيز الوجود بمناسبة التوقيع على معاهدات الصلح بعد الحرب العالمية الاولى.

حيث اعلنت الدول المنتصرة اثر الحرب العالمية الاولى ان الصراع الذى جرى كان من اجل الانسانية ولانقاذ الحضارة البشرية وكذلك حماية الاقليات في بعض البلدان الذين لاقوا من اعمال الضغط والتعسف حيث اعتبرت هذه القضايا اساسية للمحافظة على الامن والسلام في العالم..

ولهذا السبب فقد ادرج في اتفاقيات الصلح موضوع حماية الاقليات كما اجبرت بعض الدول التي تضم بعض الاقليات على الاعتراف بالاحكام الخاصة بهذا الموضوع.. وبهذه القرارات.

ويذكر ان بولندا اعترضت على هذا القرار بشدة وابدت عدم رضاها عنه بسبب وجود اقليات عديدة.. داخل اراضيها. كما اعترضت رومانيا على هذا القرار ايضا غير ان رئيس وزراء فرنسا (كليمنصو) والذى ترأس مؤتمر الصلح الذى عقد في باريس اكد على رئيس وزراء بولندا (باد رويسكي) والذى كان يشغل منصب وزير الخارجية ايضا ان الاتفاقية التي ستوقع عليها بولندا ورد ذكرها في الاتفاقية التي وقعت يوم ٢٤ يونيو ١٩١٩ والتي تتعلق بوجوب المحافظة على حقوق الاقليات كما جاء في بيان الامم المتحدة وان الغاية من ذلك واضحة..

وقد جاء في هذه الرسالة ان الاحكام الخاصة برعاية حقوق الاقليات ليست بجديدة كما انها لاتتعلق باقامة دولة جديدة اوسلب اراضي اية دولة بل ان هذه الاحكام التي اعترفت بها الدول الكبرى عبارة عن مطالبة الدول الاخرى

بمراعاة حقوق الاقلية وان هذا ماجاء منذ فترة طويلة في الحقوق المرعية لدى الدول الاوربية وان هذه الاحكام اصبحت تقاليد مرعية لدى الحلفاء والدول الاخرى بصفة خاصة. وعليه لايمكن التخلي عن هذه القواعد او تحمل اية مسوؤلية بسبب التخلي عنها...

وهذه الوثيقة كما يتبين منها غايتها حماية حقوق الاقليات وان هذه القاعدة وردت في الحقوق العامة الاوربية واصبحت جزءا من قواعد العرف والتقاليد لدى الحقوق الدولية العامة.

غير ان قاعدة العرف والتقاليد هذه قد شملت المادة ٩٣ من اتفاقية الصلح التي عقدت في فرنسا مع بولندا.

وهكذا فقد اصبحت هذه المادة المسجلة بصدد العرف والتقاليد قاعدة حقوقية..

هذا وقد اعرب كل من الاستاذ (ماك دوغال) و (فـم ريزمان) عن ان العنصر او الدين او اللغة.. لاتعتبر سببا للتفرقة او الضغط على الانسان او ظلمه وان هذه الضغوط محرمة في نظر القانون وان هذا التحريم يعتبر قاعدة حقوقية في التعامل.

وقد ايد الاستاذ ان ذلك بان الاتفاقيات والوثائق والعهود قد ايدت هذه القاعدة اكانت هذه الاتفاقيات او العهود ثنائية او جماعية..

وقال الاستاذ (تيودور ميرون) بصدد التفرقة العنصرية وضرورة الغائها لدى تعريفه المواثيق الدولية.. ان هذه القاعدة وضعت على اساس تطور الممارسات الحقوقية وان الممارسات الحقوقية نابعة من صلب الحقوق الاساسية ومن ضرورة قواعد تطبيقها..

وعليه فان بلغاريا والتي تتجاهل حقوق الانسان وتمارس ضغطها وتعسفها وسياستها الهمجية على المسلمين الاتراك فهى بهذا لاتنتهك المعاهدات والاتفاقيات الدولية فحسب بل انها تستخف بقواعد العرف والتقاليد الى تخاطب الضمير الانساني..

٣-المبادئ الحقوقية العامة

المبادئ الحقوقية العامة هى المبادئ العامة المشتركة المطبقة والمعترف بها من قبل الامم المتحضرة.

وعليه فان المبادئ الحقوقية العامة هى الحقوق الموضوعة اعني انها مصدر يقوم على مصدر آخر..

ولتحقيق حق ما عند ما ينعدم ذلك المصدر فان الحقوق العامة والتي هى جزء من الحقوق الموضوعة يمكن الاستفادة منها في مجال المبادئ الحقوقية العامة.

فمبادئ الحقوق العامة والتي تتخذ مرجعا لقرارات العديد من المحاكمات تستند على اساس النية الحسنة والوفاء للعهود واحترام الحقوق المكتسبة.

فقواعد الحقوق الاساسية المطبقة في كل بلد بصورة عامة لاتجيز لاحد ان يحصل فوق مايستحقه.. ولايمكن لاحد ان يصدر حكما بشأن قضيته الشخصية..

فمبادئ الحقوق العامة هي الحقوق المعروفة والمبادئ المقبولة في جميع الدول وان المبادئ الحقوقية العامة هي جزء من الحقوق الموضوعة المرعية.. والتي هى عبارة عن القرارات الحقوقية الموضوعة والمطبقة في الانظمة الحقوقية.

فالمبادئ الحقوقية الدولية التي تشمل ديوان العدل الدولي الدائم وديوان العدل الدولي بقدر ما هى دولية في احكام قانونية يجب مراعاتها كذلك فان الحقوق المحلية (القومية) يجب مراعاتها ايضا.

لقد اشير الى وجود مبادئ حقوقية ادارية عامة ضمن قرارات محاكم التمييز الفرنسية والتركية فهذه المبادئ كما بينها رجل الحقوق الفرنسي (ج. ريفيرو) ان حقوق الانسان والمواطنة التي اعلنت في بيان عام ١٧٨٩ اكدت على ان المواطنين سواسية امام السلطات العامة ك(حرية الضمير) اذ هى مأخوذة من ضرورات الحياة الاجتماعية واسس العدالة واصبحت تطبق في الحقوق المحلية (القومية).

وعليه فان مبدأ تحقيق المساواة في الحقوق بين المواطنين واتباع اية دولة هى قواعد حقوقية عامة وافقت عليها جميع الدول المتحضرة وعليه لايمكن التهرب من هذه القواعد الحقوقية الاساسية..

وهذه القواعد ضرورية لكى يصبح المجتمع الانساني متحضرا.

فالمعاملة التي تتعرض لها الاقلية التركية المسلمة في بلغاريا ظلما وعدوانا تتعارض مع مبادئ الحقوق العامة اضافة الى انها تتعارض مع قواعد العرف والتقاليد الدولية وان من واجب المجتمع المتحضر بالنسبة لاية امة متحضرة احترامها لمبادئ الحقوق العامة.

٤ – قواعد حقوقية اخرى

بصرف النظر عن قواعد الحقوق الدولية فان الدستور البلغارى ذو اهمية بصدد المحافظة على حقوق الاقلية التركية.

فقد جاء في المادة ٧١ من هذا الدستور الصادر بتاريخ ٤ ديسمبر ١٩٤٧ «ان جميع المواطنين المقيمين في الجمهورية الشعبية البلغارية متساوون امام القانون».

ولايمكن اعتبار اقلية لا من الناحية القومية ولا الجنسية ولا الدين ولا الثروة..»

فالدستور البلغارى الصادر عام ١٩٤٧ في الوقت الذى شمل مبدأ المساواة كذلك اولى اهمية في المادة ٧٨ لحرية الدين والضمير وممارسة الشعائر الدينية بالاضافة الى هذا فان الدستور البلغارى منح الاقليات حق تعلم لغتهم الاصلية وكذلك حق تطوير ثقافتهم..

ومع هذا فان الدستور البلغارى الذى اعلن عنه عام ١٩٤٧ تعرض لعدة انتهاكات منذ مرعيته كما انتهكت حقوق الاقليات بصورة تدريجية بالرغم مما جاء في الدستور.

كما اعترف دستور بلغاريا الصادر يوم ١٨ مايو ١٩٧١ بحقوق المواطنين الاساسية دون النظر الى الفوارق العنصرية غير ان هذا الدستور جاء ببعض القيود لدى تطبيقه بأن منح الحزب الشيوعي حق الرقابة..

فقد جاء في المادة ٤٥ بصدد التعليم لدى الاقليات ببعض القيود التي فرضت على الحقوق العامة..

وهنا لابد لنا من مناقشة تطبيق احكام الدستور في بلغاريا و احكام المادة الثانية من معاهدة الصلح لعام ١٩٤٧ لنرى مدى تناسقها او عدمه..

فبلغاريا بانتهاكها لحقوق وحرية الانسان لاتكون قد تخطت دستورها فحسب بل انها تخطت معاهدة السلام لعام ١٩٤٧ ايضا..

وقصارى القول—

١ – ان حقوق الانسان برمتها بما في ذلك حماية الاقليات تعتبر قضايا دولية وان هذه لن تكون تابعة لصلاحية اية دولة بل انها تابعة لقرارات الجمعية العامة للامم المتحدة الصادرة بتاريخ ٢٥ ابريل ١٩٤٩ وكذلك تفسيرات ديوان العدل الدولي بصدد معاهدات الصلح التي عقدت مع المجر و رومانيا وبلغاريا.

وكذلك النص الاستشارى الصادرة عن الامم المتحدة بتاريخ ٣٠ مارس ١٩٥٠ وكذلك المادة ٥٥ من نظام الامم المتحدة باعتبار ان موضوع الاقليات لايدخل تحت السلطة القومية لاية دولة..

والمعروف ان الفقرة الثالثة من المادة ٥٥ من نظام الامم المتحدة تتعلق بحقوق الانسان.

وعليه يمكن تلخيص ذلك بأن موضوع حماية حقوق الانسان لايمكن ان يكون وقفا على اية دولة وخاصة بلغاريا التي تقول ان موضوع الاقلية التركية قضية داخلية تتعلق بصلاحية بلغاريا القومية..

فهناك نظام الامم المتحدة اضافة الى الاتفاقيات العامة واتفاقية الصداقة لعام ١٩٢٥ وغيرها من الاتفاقيات الخاصة علاوة على ان هذا الموضوع اكتسب اليوم صفة العرف والتقاليد في المجال الدولي.

فتركيا والتي تعمل في سبيل المحافظة على حقوق الاقلية التركية في بلغاريا تستند في ذلك الى ماجاء في الاتفاقيات الدولية الثنائية وكذلك ماجاء في الحقوق الدولية بصفة عامة وعليه فان تركيا ترى نفسها ذات صلاحية تامة للمطالبة بهذه الحقوق ورعايتها..

٢ – لقد جاء في المادة الثانية من اتفاقية الصداقة الموقعة بين تركيا وبلغاريا يوم ١٨ اكتوبر ١٩٢٥ مانصه — «لقد تم الاتفاق بين الطرفين الساميين المتعاقدين في مجال علاقاتهما السياسية رعاية اسس الحقوق الدولية».

فهذه الاحكام تجبر الطرفين المتعاقدين على رعاية الحقوق الدولية في علاقاتهما المتقابلة.

وان انتهاك القواعد الحقوقية من قبل اى طرف يجعله مسوؤل من الناحية الحقوقية الدولية.

فقد جاء في الفقرة (هـ) من ملحق المحضر لاتفاقية الصداقة انه في حالة ظهور خلاف بين تركيا وبلغاريا فان هذا الخلاف يحل بموجب قواعد الاحكام الدولية.. وعلى اساس الحوار والمباحثات السياسية وان امتناع بلغاريا عن حل هذا الخلاف بالطرق السلمية وعدم اخذها بالاعتبار لقواعد الحقوق الدولية وعدم قبولها لاجراء حوار ورفضها بالاعتبار لقواعد الحقوق الدولية وعدم قبولها لاجراء حوار ورفضها لكل مبادرة سلمية يعتبر انتهاكا صارخا للحقوق الدولية.

٣ – لقد تخلت تركيا الى بلغاريا اثر حرب البلقان وبموجب المعاهدة التي وقعت بين الطرفين على قسم من الاراضي واعترفت للاتراك المسلمين المقيمين هناك بحق الارتفاق على هذه الاراضي.

فمعاهدة الصلح كما انها عينت الحدود بين البلدين تخلت تركيا عن قسم من الاراضي وحق الارتفاق لاولئك الذين يعيشون فيه وذلك عملا بالقوانين الدولية.

وعليه فان هذا الارتفاق هو دولي وان الارتفاقات الدولية توضع لتحديد سلطات الدولة وهى من بين مقررات معاهدة الصلح وقد اعيد ذكر هذه المرافق مرة اخرى في اتفاقية الصداقة لعام ١٩٢٥ وعليه فقد زادت متانة ورسوخا..

فهذه المرافق ذات صفة دائمة ومستمرة ولايمكن الغاء هذه المرافق الا برضاء الدولة التي منحتها.

وعليه فان هذه الاتفاقيات لايمكن الغاؤها وتظل قائمة ومعتبرة طالما استمر النزاع..

فالحروب التي تؤثر على الاتفاقيات الثنائية لايمكنها التأثير على مثل هذه الاتفاقيات الواقعية .. وتظل الاتفاقيات الثنائية مستمرة وحتى بعد الحرب.

فاذا ما دفقنا النظر في الاتفاقيات التي حققت واقع الدولة البلغارية نرى ان الحقوق والمصالح التي اعترفت بها الدولة العثمانية للاتراك المسلمين المقيمين في بلغاريا اعطيت لهم بالمقابل (اعني عن طيبة خاطر) وماذلك الا رغبة من تركيا في منح الاتراك المسلمين المقيمن في بلغاريا حرية الدين والضمير هذه الحقوق التي اعترفت في حينه لجميع الاقليات والاول مرة في عام ١٨٧٨ بموجب معاهدة برلين حيث اعترف بمثل هذه الحقوق ولاول مرة نتيجة (تعويض بالمقابل)..

وكذلك فان اتفاقية استانبول التي وقعت اثر حرب البلقان عام ١٩١٣ فان التخلي عن بعض الاراضي لبلغاريا تركت تحت تأثير الارتفاق لصالح الدولة العثمانية ..

وهكذا نرى ان موضوع الاقلية التركية في بلغاريا جاء قبل وضع نظام للاقليات من قبل جمعية الامم.. وعليه فان تأسيس الارتفاق المستند الى العهود يستوجب تعامل القواعد في العلاقات المتقابلة للجانبين.

فالمحافظة على هذه القواعد وتطبيقها من قبل الدول المتحضرة كاسلوب وكمبدأ من مبادئ الحقوق العامة.

وعليه فان بلغاريا باعتبارها دولة من المجتمع الدولي عليها ان تطبق هذه القواعد ضمن روح القانون وسيادة الدولة وان قواعد احترام الحقوق والوفاء بالعهود اجبارية بالنسبة للانسان المتحضر.

٤ – ان الظلم والتعسف الذى تطبقه الحكومة البلغارية ضد الاتراك المقيمين فيها يعتبر اشد ضربة يمني بها الضمير الانساني.

وان الموضوع لايقتصر على تبديل الاسماء فحسب بل انه يهدف للقضاء على القومية التركة في بلغاريا.

وان ماتطبقه بلغاريا من اساليب تجاه المواطنين الاتراك بغية تغيير اسمائهم جبرا وعدم اعترافها بحرية الدين والضمير والفكر وحرمان التركي من حقه في الحياة هى في الاصل جرم انساني تقترفه بلغاريا وانه نوع من الابادة الجماعية الصريحة..

وعليه فان تبديل الاسم جبرا عملية تستهدف بصورة مريبة وغير مباشرة القضاء على الاقلية التركية دينا ولغة وعنصرا بصورة اكيدة..

ان اسم المرء يدل على دينه ولغته وعرقه وان اختيار الاسم نتيجة الحرية الفكرية الطبيعية والعقيدة وان حرمان المرء من اسمه هو في الحقيقة حرمانه من الانتساب الى نسبه ومعناه حرمانه من الحرية الاساسية للحقوق الشخصية هذا الحرمان الذى يقضي بالتالي على شخصية المرء.. والخلاصة—فان تبديل الاسم بصورة جبرية معناه تبديل دينه وتغيير لغته وثنيه عن ثقافته جورا وظلما..

وعليه فان تبديل الاسم يترتب اشياء كثيرة وان هذه العملية من تغيير الاسم لم تطبق في اى بلد ديموقراطي في العالم.

وهكذا نجد في هذا الموقف وبصورة واضحة وعلى مرأى من الانسانية جرما ومجرما..

هذا المجرم الذى انتهك قواعد الحقوق الدولية ولم يعبأ بها ولم يراع القواعد الاخلاقية.. وفي بلد يمثل السلطة العاتية تجاه تلك الاقلية التركية التي انتهكت حقوقها المشروعة وحرمت من حق الحياة الكريمة.

وان مايجب عمله من قبلنا باعتبارنا طرف في تلك الاتفاقيات الدولية التي تدافع عن حق هؤلاء ان نتمسك وندافع عن هذا الحق المشروع بكل قوانا.

وان الدفاع عن حقوق الاقلية التركية في بلغاريا قضية ذات اهمية كبرى لاتتعلق بتركيا فحسب بل انها قضية مشتركة تهم الانسانية جمعاء..

وعلينا الاننسي ان مايجرى في بلغاريا هو انتهاك صارخ ونوع من اللامبالاة بحرية الدين والضمير.. وان هذا الاعتداء ليس موجها ضد الاتراك فقط وانما ضد

المجتمع الاسلامي وانه ضربة مؤلمة لهذا المجتمع نظرا لكون المسلمين المقيمين في بلغاريا اصبحوا محرومين من حرية الدين والضمير وحرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية..

وكما قال السفير السعودى الاستاذ محمد الطرابلسي «ان الظلم الذى يعانيه الاتراك في بلغاريا قضية تتعلق بالمسلمين جميعا»..

وعليه فان قضية اتراك بلغاريا تهمنا بصورة خاصة باعتبارنا الدولة ذات العلاقة ومن واجبنا تقييم هذا الموقف كى نستصرخ الضمير الحى للانسانية..

ان تركيا التي عاصرت التاريخ وقدمت خدمات جلى للانسانية لايسعها الا التمسك بمبدأ (السلام في الداخل والخارج) واحترام مبدأ السلام والاستقرار العالميين وانها لن تتوانى عن اتخاذ مواقف اكثر صعوبة في سبيل الاهداف الانسانية والحضارية..

وليعلم الجميع ان الرجل التركي لايتوانى عن تقديم التضحية والنضال في سبيل قضيته ولن يتنازل مطلقا عن حقه في الحرية والاستقلا..

اتراك بلغاريا وموضوع الهجرة

بقلم بلال شمشير
عضو جمعية التاريخ التركي

تاريخ اتراك بلغاريا هو عبارة عن تاريخ هجرة قديمة العهد اذ هاجر هؤلاء في البداية من الاناضول الى تلك الجهات في القرن الرابع عشر عندما استمرت الفتوحات العثمانية تأخذ طريقها نحو شبه جزيرة البلقان حيث أخذ اتراك الاناضول بدورهم يهاجرون بأعداد كبيرة الى المناطق التي افتتحتها القوات التركية في شبه جزيرة البلقان وفي شمال اليونان وهكذا تمكن ابناء واحفاد هؤلاء الفاتحين من الاستيطان في المناطق قليلة المكان في شبه جزيرة البلقان واخذوا ينشؤون المدن والقرى ويتخذون هذه المناطق وطنا لهم..

وهكذا اصبحت هذه المناطق وتلك التي في الاناضول مواطن للدولة العثمانية حيث كانت مدينة (بورصة) اول عاصمة للدول العثمانية الفتية وبعد الاستيلاء على تراقيا الشرقية اتخذت ادرنة العاصمة الجديدة للدولة العثمانية..

وفي عام ١٤٥٣ عند ما افتتح السلطان محمد الفاتح استانبول اخذت الدولة العثمانية تتسع في الشرق والغرب اى في الاناضول وفي شبه جزيرة البلقان وبصورة متساوية تقريبا على ضفتي بحر (مرمرة) وامكن تحقيق الوحدة في الانضول والرابطة الوثيقة مع الاتراك في شبه جزيرة البلقان.

وهكذا اصبحت الدولة العثمانية ذات مركز ثابت ومتين في استانبول ونقط اتساع في الاناضول وفي شبه جزيرة البلقان..

وكما تحقق هذا التوازن السياسي فقد تم تحقيق التوازن المكاني ايضا.. حيث اقامت اسر كبيرة مساكنها في البلقان وفي الاناضول وعليه نقول ان الاتراك المقيمين اليوم في بلغاريا هم ابناء واحفاد اولئلك الفاتحين ومن العناصر التي وضعت اسس

الدولة العثمانية يرجع اصلهم الى قبائل (اوغوز) الذين نزحوا عن بر الاناضول في القرن الرابع عشر وعليه فان المقيمين اليوم في بلغاريا هم اخواننا..

ولكن ما ان طلع القرن التاسع عشر حتي بدأت هجرة عكسية من البلقان الى الاناضول عند ما بدأ اخواننا في البلقان الهجرة الى الاناضول وهذه الهجرة ذات اهمية كبرى من الناحية التاريخية لكونها تعبر عن تقلص الحكم التركي في القارة الاوربية وذلك على اثر انسحاب القوات التركية عن تلك الديار بدأت فصائل المواطنين الاتراك تنزح عن مواطنهم في البلقان وهى التي عاشوا فيها نحو.. ٥ عام وعلى دفعات بعد ان اجبروا على ترك ديارهم غير ان عدد السكان من الاتراك في تلك المناطق بالرغم من هذه الهجرة لم ينقص حيث بقيت اعداد كبيرة من المواطنين الاتراك تقيم في تلك المناطق وحتى بعد انسحاب الدولة العثمانية..

وهكذا فان سيل الهجرة من البلقان الى الاناضول استمر اعتبارا من مطلع القرن التاسع عشر وحتى اليوم وكأنه نزيف دموى.. لم ينقطع...

كذلك فان فصائل المهاجرين لم تنقطع بالرغم من كونها انخفضت حينا وارتفعت حينا آخر.. ولا زال موضوع الهجرة هو الشغل الشاغل حتى يومنا هذا..

فالهجرة مهما كانت تعتبر بحد ذاتها كارثة انسانية وان لم يكتب حولها قصة او رواية او غير ذلك غير انها والحقيقة كارثة تتنقل عبر اجيال..

فلو امعنا النظر في هذه الكارثة لرأينا عبرات اولئك المهاجرين تسيل سيلا حيث تتمثل امامك المظالم التي منوا بها في شبه جزيرة البلقان وفي بلغاريا بصفة خاصة..

لقد بدأت هجرة الاتراك من بلغاريا ولاول مرة في عام ١٨٧٧–١٨٧٨ على اثر الهزيمة التي منيت بها القوات العثمانية امام روسيا هذه الهجرة التي صادفت قيام الدولة البلغارية عام ١٨٧٨.

ويذكر ان الامبراطورية العثمانية اقامت صرحها في البداية على المنطقة الواقعة بين نهر الدانوب وجبال البلقان في الشمال في ولاية عرفت باسم (ولاية تونا).

حيث كان يقيم في تلك الولاية نحو ١٢ ، ١ مليون تركي مقابل ١٣ ، ١ مليون بلغارى ومن الطبيعي كان من الصعب جدا اقامة دولة بلغارية على اساس هذا المزيج من اتراك وبلغار اضافة الى ان ٧٠ ٪ من الاراضي البلغارية كانت ملكا للاتراك المقيمين فيها.. وهكذا سادت لدى السلطات الروسية التي كانت تتطلع الى تحقيق سياسة التوسع ضرورة تهجير هؤلاء الاتراك وان لم يمكن فبالقضاء عليهم اى (ابادتهم)..

وقد بقيت هذه الفكرة (الاجرامية) تجول في افكار السلافيين فترة طويلة حتي عام ١٨٧٦ حتى ان الامير (جيركاسكي) وهو من المتحمسين للعرق السلافي كان يقول — «لايمكن طهي البيض دون كسر قشرته».

واخيرا تم الاتفاق على تهجير الاتراك من المناطق التي يعيشون فيها او ابادتهم والقضاء عليهم..

وعلى هذا الاساس دخلت روسيا الحرب في عام ١٨٧٧—١٨٧٨ مع تركيا غير ان القوات الروسية لم تتبع قواعد الحرب المألوفة بل قواعد الابادة الجماعية للاتراك المقيمين في بلغاريا وبهذا انتهكت حقوق الحرب والاساليب المتبعة..

وهكذا اخذت جموع البلغار بالتعاون مع (الروس) بحملة ابادة واسعة ضد الاتراك والتي اسفرت بعد ان استمرت سبعة اشهر عن هجرة ٥ ، ١ مليون تركي تاركين ورائهم ممتلكاتهم واموالهم في شبه جزيرة البلقان وفي حالة يرثي لها حيث قضى على نحو ٤٥٠ الف من هؤلاء المساكين بسبب الجوع والبرد والمرض واخيرا اقيمت الدولة البلغارية على هياكل هؤلاء العظمية..

وهنا يجب الاعتراف ان الاتراك لم يتعرضوا في اى بلد كانوا يقيمون فيه باعمال تعسفية وحشية بقدر ماتعرضوا له من قبل الدولة البلغارية.

وكمثال على ذلك فان العصابات البلغارية قضت على نحو ٥٠ الف مواطن تركي في عام ١٨٧٨ في المنطقة الواقعة بين (فيليبة) وبلدة (مصطفي باشا).

كما سلبت اموال هؤلاء وصودرت ممتلكاتهم من قبل البلغار وانكر المؤرخون الروس عمليات السلب والاغتصاب هذه لفترة طويلة حتى عام ١٩٥٣ وبمناسبة

مرور ٧٥ عاما على قيام الدولة البلغارية اخذت الاذاعات والصحف السلافية تشير الى تلك الوقائع واصفة اياها وبما قامت به العصابات البلغارية في حينه بانها عملية (استيلاء على الاراضي)...

وعندما ذهب ممثل الحكومة العثمانية (نهاد باشا) الى بلغاريا لمقابلة امير بلغاريا في صوفيا حول الممتلكات التركية التي اغتصبت في عام ١٨٨٠ اخذ معه نحو ١٠٠ صندوق تحتوى على سندات التمليك العائدة الى المواطنين الاتراك ولم تتمكن الدولة العثمانية من الحصول على تعويض من الحكومة البلغارية عن هذه الممتلكات.

لقد كانت حرب عام ١٨٧٧—١٨٧٨ بالنسبة لاتراك بلغاريا كارثة غير ان هذه الكارثة لم تتمكن من القضاء على الكيان التركي في هذه الديار.. بصورة كلية.. ومع ان الاتراك اصبحوا اقلية غير ان هذه الاقلية تعتبر اكبر اقلية موجودة في بلغاريا.

ولازال الاتراك في المنطقة الشرقية الشمالية من بلغاريا يشكلون الاكثرية نظرا لكون منطقة (شمنو) كانت مقرا للجيش الثالث العثماني فالقوات الروسية لم تتمكن من الوصول الى هذه المنطقة كما ان الاشقياء البلغار لم يتمكنوا من القيام بعمليات ابادة في هذه المنطقة ولهذا بقيت الجموع التركية في هذه البقعة محافظة على كيانها.

ومما يؤكد ذلك ان الاحصاء الذى جرى في يناير عام ١٨٨١ اكد ان الاتراك في هذه المنطقة يشكلون الاكثرية وبنسبة ٢—٣ وان المسلمين في بلدة اسكي جمعة يؤلفون ٨٢ وفي بلدة (برافادى) بنسبة ٣ ، ٦٢ وفي (رازغراد) بنسبة ٨ ، ٦٨ وفي (روسجوك) بنسبة ٤ ، ٥٢ وفي سيلسترة بنسبة ٧١ وفي شمنو ٩ ، ٦٧ .. وهكذا.

في شهر فبراير من عام ١٨٧٨ عندما بدأت المباحثات بين روسيا وتركيا حول وضع الاتراك في بلغاريا ترأس الوفد التركي (صفوت باشا) وعرض على الطرف المقابل اجراء مبادلة سكنية بين الاتراك المقيمين في الشمال ليحلوا محل البلغاريين المقيمين في الجنوب وبالرغم من كون هذه العملية صعبة لكونها تشمل

هجرة المئات من الالوف من مساكنهم واراضيهم الى مناطق يجهلونها غير ان تركيا قبلت بهذا الاجراء باعتباره (اهون الشرين).

ومع هذا فان المندوب الروسي رفض هذا الاقتراح مما يدل على النية كانت مبيتة لاجبار الاتراك على النزوح عن ديارهم—وطالما وان اجبار هؤلاء على الرحيل بالطرق الوحشية الهمجية—فقد رفض المتعصبون للقومية السلافية هذا الاقتراح الحقوقي على الاقل...

وقد تقرر في معاهدة الصلح التي وقعت في برلين عام ١٨٧٨ انشاء امارة في ولاية (تونا—الدانوب) حيث اعترفت هذه الامارة بضمان حقوق وحريات الاقلية التركية والمحافظة على حرية الدين والمعتقدات وممارسة الشعائر الدينية وعدم اصدار اى قانون يتعرض مع مصالح الاقلية التركية.

وهكذا نجد ان الحكومة البلغارية تعهدت بالمحافظة على حقوق وحريات الاقلية التركية واحترامها وان هذه المعاهدة تعتبر بالنسبة لبلغاريا كدستور عليها التمسك به..

وعلى اثر التوقيع على معاهدة برلين ظنت الاقلية التركية في بلغاريا انها ستجد الطمأنينة والمحافظة على ارواحها وممتلكاتها والانصراف الى عملها على غرار الشعب البلغارى والتطلع نحو حياة هادئة وسعيدة...

غير ان هذه الاحلام ذهبت ادراج الرياح..

فبعد ان انسحبت القوات الروسية من الاراضي البلغارية عام ١٨٧٩ بدأت العصابات البلغارية بعمليات ارهابية واسعة ضد الاتراك في المناطق التي يقيمون فيها كما اعلنت الحكومة البلغارية الاحكام العرفية في هذه المناطق غير ان هذه الاحكام العرفية في من نوع آخر.. وذلك بنزع الاسلحة من الاتراك ومنعهم من حملها وكذلك تجمعهم وخروجهم ليلا بينا سمحت الحكومة البلغارية للمواطنين البلغار باقتناء شتي السلحة حتى اخذ هؤلاء الاشقياء بمهاجمة القرى التركية وذلك بمهاجمة قرية تركية في كل يوم تقريبا يتعرضون للاغنياء منهم بسلبهم مالديهم من اموال وحيوانات وكل من يعارض اويتصدى لهؤلاء يجد انواع العذاب والتنكيل على

ايديهم هذه الاعتداءات التي كثيرا ما انتهت بالموت او الاعتداء على الاعراض..

اضافة الى التهديدات التي كانوا يوجهونها للاتراك بقولهم «عليكم التخلي عن هذه المناطق والا فستجدون من الاعمال الارهابية مالم يخطر على بالكم».

وكانت الحكومة البلغارية تجاه هذا كله تصم اذ انها عن شكوى المواطنين الاتراك وهناك وثائق لاتعد ولاتحصى حول هذه المظالم محفوظة لدى الارشيف التركي..

فقد جاء في تقرير رفعه القنصل الفرنسي في فارنا (هنرى موتيت) يوم ١٢ اكتوبر ١٨٨٠ الى حكومته والذى يشتمل على ٤٠ صفحة حول الاعمال الارهابية التي يتعرض لها الاتراك على ايدى العصابات البلغارية بقوله— «لقد وقعت في الفترة من مايو ١٨٧٩ حتى مايو ١٨٨٠ وفي المنطقة التابعة للقنصلية الفرنسية نحو ٨٠ حادثة هامة حيث تعرضت القرى التركية لهجوم الثوار البلغار وسلبت اموالهم وصودرت حيواناتهم و هوجمت بعض المنازل العائدة للاثرياء منهم حيث عذبوا وتعرضوا للحرق بالحديد (المحمى).. كما اعترض على عفاف بعض النساء التركيات وشوهد وقوع احداث قتل وجرح عديدة.

وجاء في التقرير المذكور ان ٣٩ تركيا قتلوا من قبل الثوار البلغار وقد بلغ مجموع الاموال التي سلبت من الاتراك نحو ٢٨٨٨٠٩ قرشا ذهبيا..

والخلاصة—فان ارواح واموال الاتراك المقيمين في بلغاريا اصبحت مهددة وبالرغم من الاحكام الصريحة الواردة في معاهدة برلين لعام ١٨٧٨ فان الحكومة البلغارية الجديدة لم تقم بحماية ارواح واعراض واموال الاتراك.

وان تهديدات البلغار للاتراك مستمرة وان بلغاريا اصبحت بنظر الاتراك لاتطاق حيث اخذ العديد منهم يتخلى عن اراضيه وممتلكاته ويبيعها بأسعار زهيدة للغاية تطلعا للهجرة نحو الاناضول..

ويقول القنصل الفرنسي ان الاسباب الداعية للمظالم البلغارية تعود الى اجبار الاتراك على الهجرة وان هذه الاعمال التعسفية بدأت على اثر انسحاب القوات

الروسية من بلغاريا في مايو ١٨٧٩ .. ويقول انه هاجر من ميناء فارنا وحدة نحو ١٨٠٣٣ تركي الى الاناضول في الفترة من يونيو ١٨٧٩ حتى ١٨٨٠ وذلك على النحو التالي

الاتراك الذين هاجروا من ميناء فارنا

الشهر	السنة	العدد
يونيو	١٨٧٩	١١٣٣ شخص
يوليو	١٨٧٩	٣٩٧ »
اغسطس	١٨٧٩	٤٨١ »
سيبتمبر	١٨٧٩	٢٦٠٠ »
اكتوبر	١٨٧٩	٢٢٤٦ »
نوفمبر	١٨٧٩	٢٢٢٦ »
ديسمبر	١٨٧٩	٥٤٩ »
يناير	١٨٨٠	٩٣٠ »
فبراير	١٨٨٠	٩٠٦ »
مارس	١٨٨٠	٩٥١ »
ابريل	١٨٨٠	٨٨٦ »
مايو	١٨٨٠	١٠٣٠ »
يونيو	١٨٨٠	١٠٤٦ »
يوليو	١٨٨٠	٩٤٣ »
اغسطس	١٨٨٠	٧٣٠ »
سيبتمبر	١٨٨٠	٣٣٦ »

هذه الارقام عائدة الى ميناء فارنا لوحده وبعد تاريخ يونيو ١٨٧٩ وذلك بالنسبة للسفن الفرنسية والنمساوية والروسية والتركية التي زارت هذا الميناء وكانت تقوم بنقل المهاجرين الاتراك ٣ او اربع مرات في الاسبوع الى استانبول.

كما كانت هناك افواج من المهاجرين الى تركيا عبر نهر الدانوب فقد ذكر قنصل فرنسا في بلدة (روسجوك) المدعو (م. فريت) في تقرير صدر عنه يوم ١٦

اغسطس ١٨٧٩ ان هناك نحو ٢٤ اسرة مسلمة يبلغ عدد افرادها نحو ٣٩٠ شخصا تابعة لقرية (بالبينارلى) قضاء (اسكي جمعة) قد تخلت عن كل ماتملكه وهاجرت الى تركيا.

وجاء في تقرير له مؤرخ يوم ٢٣ اغسطس ١٨٧٩ ان القرويين من اهالى (روسجوك) يستعدون للهجرة الى تركيا على غرار زملائهم.

كما كانت هناك قوافل عبر البر تهاجر من بلغاريا الى ادرنة فقد ذكر قنصل فرنسا في ادرنة (لافون) في تقريره الصادر يوم ٣١ اكتوبر ١٨٨٣ انه مر من ادرنة في ظرف ثلاثة اشهر الاخيرة نحو ٢٠٠ الف مهاجر تركي وان المهاجرين من بلغاريا وشمال اليونان يزدادون يوما بعد يوم وان هناك نحو ٥٠ الف اسرة مرت من ادرنة فلو علمنا ان كل اسرة تتألف من اربعة اشخاص ادركنا ان المجموع بلغ نحو ٢٠٠ الف نسمة ممن هاجروا من بلغاريا الى تركيا نظرا لفقدان الامن والاستقرار هناك..

وقال القنصل انه تحدث الى المهاجرين الذين اعربوا له عن انهم فروا من جور الظلم والتعسف والاعتداء عليهم من قبل البلغاريين باعتبار انهم منعوا نسائهم من التستر ومنعوهم من مزاولة شعائرهم الدينية واغلقوا مساجدهم واجبروهم على الذهاب الى الكنائس وغير ذلك.

اضافة الى ان الحكومة البلغارية طلبوا منهم الانخراط في القوات المسلحة البلغارية كبقية المواطنين البلغار ولهذا السبب فقد نزحوا عن بلغاريا وقال القنصل — ان سيل هذه الهجرة لن ينقطع وان سكان بلغاريا شمال اليونان من المسلمين مصرون على الهجرة الجماعية الى تركيا وان معظمهم يتطلع الى بيع مالديه من اموال واملاك بأى ثمن كان للهجرة الى تركيا.

وجاء عن قنصل فرنسا في صوفيا في تقرير له ان عدد الذين نزحوا عن بلغاريا حتى يوم ٣ ابريل ١٨٨٤ بلغ نحو ٦٠٠ الف نسمة او مايزيد ويقول ان الاراضي الواقعة بين نهر الدانوب وجبال البلقان ومن سفوح جبال البلقان وحتى صوفيا هذه الاراضي الخصبة للغاية اصبحت جرداء بسبب قلة اليد العاملة فيها على

اثر هجرة الاتراك الذين بلغ عددهم نحو ٦٠٠ الف نسمة اضافة الى ان هذه المناطق التي تخلى عنها الاتراك بقيت دون سكن من قبل غيرهم من المزارعين.

وهكذا استمرت حركة الهجرة من بلغاريا على هذا النحو من عام ١٨٨٦ حتى ١٨٩٠ حيث بلغ عدد الذين هاجروا من بلغاريا نحو ٧٠٦٠٣ اشخاص موزعين على السنوات كما يلي

هجرة الاتراك الى الاناضول كما جاء في احصاء الحكومة البلغارية من عام ١٨٩٣ حتى ١٩٠٢

السنة	رجال	نساء	المجموع
١٨٩٣	٥٧٧١	٥٦٨٩	١١٤٦٠
١٨٩٤	٤٤٢٢	٤٤١٥	٨٨٣٧
١٨٩٥	٢٤٩٢	٢٦٠٣	٥٠٩٥
١٨٩٦	٩٥٨	٩٨٨	١٩٤٦
١٨٩٧	١٣٨٨	١٤١٣	٢٨٠١
١٨٩٨	٣٥٧٢	٣٠٦٨	٦٦٤٠
١٨٩٩	٣٨١٨	٣٥٣٦	٧٣٥٤
١٩٠٠	٣٧٠٤	٣٧١٣	٧٤١٧
١٩٠١	٤٥٦٤	٤٧٧٥	٩٣٣٩
١٩٠٢	٤٧٢٩	٤٩٨٥	٩٧١٧

المجموع العام ٧٠٦٠٣ نسمة.

وهذه السنوات هى اقل السنوات التي وقعت فيها الهجرة باعتبار ان العلاقات بين تركيا وبلغاريا كانت طبيعية ولم يكن هناك مايعكر صفو الجو بين البلدين.

ومع هذا فان الهجرة لم تتوقف وكانت تسير رويدا رويدا كما يسيل النهر الراكد..

فقد بلغ عدد الذين هاجروا من بلغاريا الى تركيا سنويا وفي اقل معدل نحو ٧ آلاف شخص بينما بلغ عدد الذين هاجروا في شهر واحد في عام ١٨٨٣ نحو ٧٠

الف نسمة هبط هذا العدد في العشرين سنة التي اعقبت هذا التاريخ نحو ٧ آلاف مهاجر سنويا ومع هذا فان سيل الهجرة لم يتوقف اعتبارا من انشاء الامارة البلغارية حتى حرب البلقان عام ١٩١٢ــ١٩١٣ اى في ظرف الخمسة والعشرين السنة الماضية.

ففي حرب البلقان كما هو الحال في حرب عام ١٨٧٧ــ١٨٧٨ بين روسيا وتركيا اند حرت القوات التركية امام القوات البلغارية التي كانت تساندها العصابات البلغارية والتي قامت بأعمال الابادة في تراقيا ومكدونيا وتمكنت القوات البلغارية التقدم داخل الاراضي التركية حتي وصلت الى بلدة (جاتالجة).

ولا يعرف عدد الاتراك الذين ابيدوا في حرب الابادة هذه ولربما لن نتمكن من معرفة هذا الرقم مطلقا.

فقد جاء في صحيفة مجرية اسمها (اناب) بتاريخ ٧ فبراير ١٩١٣ انه ابيد في مكدونيا نحو ٦٠ الف الباني (٤٠ الف تركي مسلم كما قتل في تراقيا الغربية والشرقية مايقرب من هذه الارقام من الاتراك المسلمين نظرا لان القوات البلغارية اجتازت المناطق التي تكثر فيها الكثافة السكانية من الاتراك المسلمين.. فهذه القوات لم تتبع القواعد والحقوق الحربية وعليه يمكن القول بان الاتراك المسلمين الذين قتلوا في هذه الحرب لايقل عن ٢٠٠ الف نسمة.

وهكذا فان الاتراك في تراقيا ومكدونيا اضطروا للنزوح عن اراضيهم تجاه عملية الابادة المنسقة هذه.. واضطر مئات من الاولوف من سكان هذه المناطق للهجرة الى تركيا للتخلص من عمليات القتل والابادة.

ومع هذا لاتوجد هناك احصائية دقيقة حول عدد الذين هاجروا من بلغاريا الى تركيا وان كانت بعض الاحصائيات تقول ان عدد الذين هاجروا من تراقيا الغربية بلغ ٢٠٠ الف نسمة ومن مكدونيا ٢٤٠ الف نسمة وهكذا فان عدد الذين هاجروا من الاتراك المسلمين الى تركيا على اثر حرب البلقان يبلغ ٤٤٠ الف نسمة.

ولو اضفنا الى هذا العدد بقية المهاجرين الذين تركوا مساكنهم وهاجروا الى تركيا ابان حرب البلقان من مناطق اخرى لبلغ مليون نسمة.

ويمكن القول ان ٢٠٠ الف نسمة من هؤلاء لاقوا حتفهم وان البقية استطاعت الوصول الى الاناضول..

واستمرت عملية الهجرة الى تركيا من بلغاريا في العهد الجمهورى ايضا حيث وقعت لاول مرة اتفاقية يوم ١٨ اكتوبر ١٩٢٥ في انقرة باسم (اتفاقية الاقامة) وقد تعهدت الحكومة البلغارية بموجب عدم ممانعة الاتراك الراغبين بالهجرة الى تركيا كما سمح للمهاجرين اخذهم اموالهم المنقولة وحيواناتم معهم والسماح لهم ببيع ممتلكاتهم بحرية واخذهم هذه الاموال معهم..

وبموجب هذه الاتفاقية يمكن القول ان موضوع الهجرة من بلغاريا الى تركيا قد وضعت له اسس ولاشك ان سبب هذه الهجرة هى المظالم التي كان يتعرض لها الاتراك من قبل المنظمات الوطنية البلغارية.

فقد كانت هناك منظمتان تابعتان للقوات المسلحة البلغارية تضطهدان الاتراك احداها في الشمال ويطلق عليها اسم (حراس الوطن) والثانية في الجنوب ويطلق عليها اسم (ثوار تراقيا) وتفيد المصادر البلغارية ان منظمة (حراس الوطن) كانت منظمة فاشية اسست عام ١٩٢٣ وكان معظم اعضاؤها من الطلبة يعملون على انشاء (مملكة بلغارية قوية) والغاء الحريات الديموقراطية..

وقد بقيت هذه المنظمة حتى عام ١٩٣٦ حيث الغيت من قبل النظام العسكرى الذى تأسس فيما بعد.

وكان مبدأ هذه المنظمة يقوم على اساس (بلغاريا للبلغاريين) ولاحق للحياة في بلغاريا الا للبغاريين..

وكانت هذه المنظمة تسعى الى طرد الاتراك من المناطق التي كانوا يقيمون فيها ولهذا فكانوا يعتدون على الاتراك بشتى الوسائل.

اما في الجنوب فكانت اللجان الثورية التي يطلق عليها اسم (ثوار تراقيا) وكانت هذه المنظمة تقوم بالاعتداء على الاتراك المسلمين في منطقة رودوب ولهذا السبب اضطر العديد من المواطنين الاتراك امام هذه الاعتداءات المتكررة من الهجرة الى تركيا..

فقد جاء في صحيفة (دلي اورمان) التي كانت تصدر في سوفيا باللغة التركية بصدد هذه الاعتداءات التي كانت تقوم بها هذه المنظمات (حراس الوطن) و (ثوار تراقيا) بقولها

«هناك منظمة لازالت تقوم بنشاطاتها في بلغاريا ضد المواطنين الاتراك من الاعتداء عليهم وضربهم وجرحهم وقتلهم وتلويث مصادر المياه بدهن الخنزير وقذف الحجارة على المؤذنين والمصلين وحرق المساجد في بعض الاحيان والخلاصة فان هذه المنظمات تقوم باثارة المشاعر الدينية لدى الشعب التركي لاجباره على النزوح عن بلغاريا..

فكما ظهرت المنظمة الارهابية في الشمال ظهرت منظمة ارهابية اخرى في الجنوب حيث علم اخيرا من هم الذين نصبوا كمينا في منطقة (قرجا على) وحواليها لقتل اتراك بلغاريا كما ظهر للعيان من هم الذين يسعون على تشجيع الاتراك على الهجرة للتخلي عن مساكنهم ومزارعهم وان المنظمات التي كانت تتمسك بالامس بالقول والقلم كوسيلة للتعبير لديها اخذت الان تستبدلها بالاسلحة والعصى وان اتراك بلغاريا يأسفون لتطلع هذه المنظمة لهذه الاعمال ويلعنونها».

فقد كانت هذه الصحيفة وامثالها بالرغم من اعمال التعسف التي يتعرض لها الاتراك في بلغاريا كانت تعارض الهجرة الى تركيا وتوصي بعدم التخلي عن ارض الآباء والاجداد وكانت تقول صحيفة (دلى اورمان)

«ان على الاتراك الا يتخلوا عن هذه البلاد التي اصبحت جنة بفضل جهودهم وهم الذين عاشوا فيها عصورا طويلة والا يتطلعوا للذهاب الى الاناضول كي يعيشوا مهاجرين»..

وكانت توصي اولئك المضطرين للهجرة بعدم الوقوع في ايدى السماسرة الذين يتطلعون لاستغلال واستثمار اوضاعهم.

وتقول الصحيفة ان هجرة الاتراك اشبه بسيل العرم ينصب في البحر الاسود منحدرا من جبال البلقان..

وكانت هذه الصحيفة تدافع عن عدم التخلي عن هذه الارض في ابيات شعرية نأتي على بعض امثلتها..

اياك اياك ان تذهب
اياك ثم اياك ان تخرب
هذا وطن آباءك
لاتدعه للاجانب
اجدادك شيدوه وزرعوه
وتحملوا في سبيله العجائب
كم ضحوا من اجله من دماء
لم يدعوا السيف جانب..

وجاء في صحيفة (رهبر) الصادرة بتارخ ١٩—٧—١٩٣٠ والتي تصدر باللغة التركية في صوفيا ايضا بقولها ان الهجرة مصيبة ووجهت كلمتها الى المواطنين الاتراك المقيمين في بلغاريا بقولها

«اخواني ابناء ديني

لايمكن امتلاك الوطن والثروة بسهولة.. وعلينا ان نقدر قيمة هذه الارض التي نعيش عليها والتي ورثناها عن آبائنا واجدادنا فاذا مافقدناه لن نتمكن في اى وقت من الاوقات ان نستعيده وان الندم لن ينفعنا في النهاية.

ان الهجرة ليست معناها الذهاب للزفاف بل هى قميص من نار كاوية وكارثة ايضا»..

نعم ان بلغاريا هى وطن الآباء والاجداد اذ كانت هذه الصحف تدافع عن عدم التخلي عنها وتؤكد صحيفة (دلي اورمان) هذه الوقائع.

ان الاتراك لم يتخلوا عن وطنهم بل اجبروا للتخلي عنه.. وتقول—ان الاتراك اذ يهاجرون الى تركيا يهاجرون وعيونهم تدمع تنظر الى مساكنهم المتروكة ومزارعهم المهجورة لانهم مضطرين.. للهجرة..

فهناك احداث تجرى في بلغاريا تدع المرء ليتخلى عن ماله وحتى عن حياته في سبيل المحافظة على عرضه وشرفه.

اذ لم تكن تجف دماء تركي قتل في منطقة ما حتى نسمع بمقتل تركي آخر.. في منطقة آخرى.. من ذلك اغتيال المدعو حسن افندى مدير ناحية (جبر اوغللرى) في وضح النهار من قبل البلغار والذى كان السبب في بث الهلع في نفوس سكان تلك المنطقة خوفا على ارواحهم واخذ العديد منهم يتطلع لبيع كل مايملك في سبيل الهجرة (صحيفة دلي اورمان في ٢٠—٢—١٩٣٠).

وكانت الصحف التركية التي تصدر في بلغاريا تشير منذ عام ١٩٣٠ الى ان الاتراك المقيمين في بلغاريا يجبرون على الهجرة حيث ذكرت صحيفة يني عصر الصادرة يوم ٢ يناير ١٩٣٤ وتحت عنوان (اخذت بلغاريا تطفح الكيل). مايلى

ان الافواج من اتراك بلغاريا التي نراها تهاجر الى تركيا لاتأتي رغبة منها للاستعاضة عن وطن دون وطن لا.. وانما تنزح هذه الافواج عن اوطانها بسبب الضغوط التي تمارس ضدها للتخلي عن مزارعها وحقولها ومواشيها..

وما نزوح هؤلاء الا لانقاذ حياتهم وللتخلص من كابوس الخوف والقلق الذى اخذ يسيطر عليهم وان ماسمعناه منهم مؤلم ومفجع.. وكتب يونس نادى في صحيفة جمهوريت مايلي

«ان الظلم والتعسف الذى ترتكبه بلغاريا ضد المواطنين الاتراك اصبح حقيقة واضحة وان هذا الموقف غير الانساني اخذ يثير حوافز الشعب التركي المسلم من الناحيتين الانسانية والعنصرية باعتباره يعيش بالقرب من هذه المأساة. والتي تثير الرأى العام في الجمهورية التركية. وهذه الحقيقة..

ويجب الا يغرب عن البال ان المعاملة السيئة التي تمارسها بلغاريا تجاه المواطنين الاتراك تعود بالفائدة على الحكومة البلغارية وهذا مايجب ان نعرفه.. وان اضراره بالنسبة لنا كثيرة لايمكن تقديرها (صحيفة جمهوريت ١٠—٩—١٩٣٤).

وقالت صحيفة الزمان الصادرة بتاريخ ٥—٧—١٩٣٣ بصدد عداء بلغاريا للاتراك مايلي

الحقيقة ان عداء البلغار للاتراك بالنسبة لهم يعتبر (غداء) فعندما يلد الطفل البلغارى يعتاد على صوت امه وهي ترنم له بالعداء لتركيا والاتراك.. حتى انك تجد

في المدارس الحكومية صورا تحط من كرامة الاتراك وتندد بهم ويشب الطفل البلغارى على قراءة التاريخ البلغارى المزيف المملوء بالاتهامات والطعون ضد الاتراك.. ولهذه الاسباب كلها تجد العداء لتركيا والاتراك يملأ عقول اصغر بلغارى حتى اكبره.. وكأن هذا العداء بالنسبة لهم حاجة ملحة لابل عقيدة وايمان فالبلغارى قد ينسى كل شئ ماعدا العداء للاتراك...

وقد تجلى عداء البلغار تجاه الاتراك المقيمين في بلغاريا بأعمال الاضطهاد والتعسف والظلم التي يمارسونها ضدهم وهذا العداء موجه ايضا نحو الجمهورية التركية الفتية.

ولهذا فان سيل الهجرة من بلغاريا الى تركيا لم ينقطع ولازال مستمرا وفيما يلي جدول يبين عدد المهاجرين منذ قيام الجمهورية التركية كما يلي
من ١٩٢٣ حتي ١٩٣٩

السنة	عدد المهاجرين
١٩٢٣—١٩٣٣	١٠١،٥٠٧ شخصا
١٩٣٤	٨٦٨٢ »
١٩٣٥	٢٤٩٦٨ »
١٩٣٦	١١٧٣٠ »
١٩٣٧	١٣٤٩٠ »
١٩٣٨	٢٠٥٤٢ »
١٩٣٩	١٧٧٦٩ »
المجموع	١٩٨٦٨٨ شخصا.

ويذكر ان الهجرة من بلغاريا الى تركيا قد انخفضت اثناء الحرب العالمية الثانية والاعوام التي اعقبتها حتى انها كادت تتوقف تماما.

وفيما يلي جدول يبين عدد المهاجرين من بلغاريا الى تركيا من عام ١٩٤٠ حتي ١٩٤٩ وذلك كمايلي

السنة	عدد المهاجرين
١٩٤٠	٦٩٦٠ شخصا
١٩٤١	٣٨٠٣ »
١٩٤٢	٢٦٧٢ »
١٩٤٣	١١٤٥ »
١٩٤٤	٤٨٩ »
١٩٤٥	٦٣١ »
١٩٤٦	٧٠٦ »
١٩٤٧	١٧٦٣ »
١٩٤٨	١٥١٤ »
١٩٤٩	١٦٧٠ »
المجموع	٢١،٣٥٣ شخصا

في هذه الاعوام العشرة كان معدل الهجرة السنوية نحو ٢١٠٠ شخص ويمكننا القول ان هذه النسبة كانت اقل نسبة في حياة بلغاريا والتي مر عليها نحو ٧٢ عاما من الاستقلال واسباب ذلك تعود الى منع خروج المواطنين من الاستقلال واسباب ذلك تعود الى منع خروج المواطنين من بلغاريا في هذه الفترة وليس الى كون الاتراك اخذوا يشعرون في هذه الفترة بالطمأنينة والراحة...

والمعروف ان الركود في الاحداث ينبئ بقرب وقوع هجرة على مقياس واسع.

اما في الفترة من عام ١٩٤٥ فقد منع اعطاء المواطنين الاتراك جوازات سفر وتوقفت الهجرة من بلغاريا الى تركيا بصورة تامة اثر قيام النظام الشيوعي في بلغاريا.

ومع هذا فان وضع الاتراك في بلغاريا في تلك الفترة ايضا قد استاء اكثر مماكان عليه في السابق وخاصة عندما بدأت السلطات البلغارية تعتقل الشبان

الاتراك وخاصة المثقفين منهم لاسباب تافهة وتبعث بهم الى المنفى حيث انقطعت اخبار العديد منهم... ولفترة طويلة.

كما اخذت الحكومة البلغارية تصادر حقول ومزارع واراضي المزارعين الاتراك بحجة تشكيل جمعيات تعاونية واممت المدارس التركية كما اممت العقارات الوقفية التي كانت تغذى هذه المدارس مما اضطرت للتوقف عن العمل ونشاط التدريس..

وبهذا اصبح تدريس اللغة التركية وقفا على ارادة الحكومة البلغارية وانصافها.. والخلاصة فان مشاكل الاقلية التركية في بلغاريا بعد عام ١٩٤٤ وبعد قيام النظام الشيوعي فيها زادت عما كانت عليه في السابق.

واخذت الحكومة البلغارية تتطلع لبلغرة المواطنين الاتراك وصهرهم ضمن الكيان البلغارى بعد ان حرمتهم من اراضيهم ومزارعهم ومدارسهم وبات هؤلاء يتطلعون وبلهفة كبيرة الى الهجرة لتركيا.

الهجرة من عام ١٩٥٠ حتى عام ١٩٥١

على اثر قيام النظام الشيوعى في بلغاريا عام ١٩٤٤ فقد اخذ القلق يساور الاتراك المقيمين فيها ويحثهم على الهجرة الى تركيا.. وما ان جاء عام ١٩٥٠ حتى اخذت الاقلية التركية في بلغاريا تضغط على الحكومتين التركية والبلغارية من اجل الهجرة الى تركيا وذلك بتقديم طلبات الى السلطات البلغارية من اجل الحصول على جوازات سفر وعلى السلطات التركية من اجل قبولهم والسماح لهم بالهجرة..

من هذه الطلبات رسالة ارسلت في حينه الى رئيس الجمهورية التركية عصمت اينونو هذا نصها

«نحن اهالي قرية (ماجارلر) التابعين لقضاء (ايدوس) في ولاية (بورغاز) البالغ عددنا ١٤٠ بيتا نرغب بالهجرة الى تركيا للاسباب التالية

١-استيلاء الحكومة البلغارية على اراضينا وضمها للجمعيات التعاونية.

٢-حرماننا من المدارس ومن ممارسة شعائرنا الدينية وتعلم قراءة القرآن الكريم وهكذا سنفقد ديننا ولغتنا..

وتجاه هذا الوضع فقد اصبحنا في حيرة من امرنا لانعلم ما نصنع وعليه فقد قررنا الهجرة الى تركيا محط آمالنا راجين قبول طلبنا ياسيادة الرئيس عصمت اينونو. واننا واثقون من انكم قادرون على انقاذ العالم الاسلامي.

كما اننا نأمل عودة العلم التركي يرفرف فوق الديار الاسلامية (آمين) مع تحياتنا الى الشعب التركي الذى لايقهر آملين ان تأخذوا هذه الرسالة بعين الاعتبار والتي كتبناها لكم بالدموع»..

(اخذت هذه الرسالة من ارشيف وزارة الخارجية موقعة من قبل ١٧ شخصا).

كما بعث اهالي قرية (بايريني) من الاتراك رسالة الى رئيس الجمهورية عصمت اينونو جاء فيها مايلي

«نحن اهالي قرية (بايريني) اننا نتوسل اليكم وقلوبنا يملؤها الامل في قبول طلبنا للهجرة الى تركيا لنعيش تحت ظلالكم وللتخلص من هذه الحياة الجهنمية التي نعيشها تحت نير هؤلاء الكفرة».

كما كان الاتراك يضايقون السلطات البلغارية ايضا للحصول على جوازات سفر.

في ١٠ اغسطس ١٩٥٠ بعثت الحكومة البلغارية مذكرة الى الحكومة التركية اشارت فيها الى انه هناك نحو ٢٥٠ الف تركي يرغبون الهجرة الى تركيا وان الحكومة البلغارية بدأت باعطاء هؤلاء جوازات سفر حيث زودت نحو ٥٤٠٢٨ شخصا بجوازات سفر و ستزود الباقين وعددهم نحو ٢٥٠ الف شخص بجوازات سفر ايضا.

وتجاه هذا الموقف فقد اتهمت الحكومة البلغارية تركيا بانها تمانع في الهجرة الحرة ولم تسمح بحق الدخول الى تركيا الا الى ١٥٨٣٥ شخصا من اصل ٥٤ الف شخص الذين منحوا جوازات سفر مدعية ان الاتفاقية الموقعة بين الطريفين بتاريخ ١٩٢٥ بين تركيا وبلغاريا اكدت عدم ممانعة الحكومة التركية للهجرة الحرة مؤكدة

ان هناك نحو ٢٥٠ الف شخص تركي يرغبون الهجرة الى تركيا وطلبت قبول هذا العدد في ظرف ٣ اشهر.

وعلى هذا الاساس فان المذكرة المؤرخة يوم ١٠ اغسطس ١٩٥٠ تعني انتهاء الفترة يوم ١٠ نوفمبر ١٩٥٠ على ان تتم هجرة هذا العدد وانهاء موضوع الهجرة بعد هذا التاريخ..

هذا وقد اخذت الحكومة البلغارية تجمع المهاجرين على الحدود التركية لدرجة ان القناصل الاتراك في بلغاريا اخذوا يجدون صعوبة في منح التأشيرات اللازمة.

في يونيو من عام ١٩٥٠ منح ٣٦٠٦ شخصا تأشيرة دخول وفي يوليو ٥٨٤٩ شخصا وفي اغسطس ١٠٦٨٥ شخصا وفي سيبتمبر ٣٧٨٤٦ شخصا. واستمر منح الاتراك تأشيرات الدخول على هذا المنوال.

هذا وقد اخذ موضوع الهجرة وضعا جديا بين تركيا وبلغاريا على اثر المذكرة التي بعثت بها بلغاريا الى تركيا يوم ١٠ اغسطس ١٩٥٠ واستمر تبادل المذكرات بين الحكومتين التركية والبلغارية حيث بعثت الحكومة التركية الى بلغاريا يوم ٢٨ اغسطس بمذكرة شديدة اللهجة على اثر المذكرة التي بعثت بها الحكومة البلغارية يوم ١٠ اغسطس ١٩٥٠ والتي كانت بعيدة عن جميع قواعد المجاملة وقد جاء في مذكرة الخارجية التركية مايلي

«هناك حقيقة واقعة هو ان وضع الاقلية التركية المفجع في بلغاريا لم يتعرض الى وضع قلق والى مستوى منخفض كالذى بلغه الان.. اكان بسبب عدم رعاية حقوق هذه الاقلية او لكونها فقدت متطلبات حياتها اضافة الى امكانياتها الاقتصادية والحرثية..

والمعروف ان موضوع الهجرة هو اختيار ولايمكننا تفسير الاسباب التي دعت الى هجرة هذا العدد الضخم من الاتراك من بلغاريا الا بسبب سوء المعاملة التي يتعرضون لها كما تأكد ذلك من تجارب الربع القرن الماضي.. وبلوغ عدد الراغبين بالهجرة نحو .٢٥ الف نسمة»..

وهناك اعتراض جدى من قبل الحكومة التركية تجاه موقف الحكومة البلغارية بصدد اهمالها احكام العهود والمواثيق..

فالاتفاقية التي وقعت بصدد (الاقامة) للراغبين من الاقلية التركية المقيمة في بلغاريا الهجرة قد منحتهم حق بيع ممتلكاتهم كيفما شاؤوا واخذهم مواشيهم واموالهم معهم اثناء الهجرة وان هذه الاتفاقية باعتبارها وثيقة دولية.. يجب مراعاتها.

بينما نجد ان الحكومة البلغارية قد تجاهلت هذه الاتفاقية ومنعت هؤلاء من اخذ اموالهم بموجب قرارات عاجلة اتخذتها الحكومة البلغارية ولم تسمح لهم الا بأخذ بعض الاشياء الزهيدة كأواني المطبخ والاغطية وغيرها..

وعليه فان الخارجية التركية اذ تحتج على الحكومة البلغارية لكونها لم تراع هذه الاتفاقيات الدولية ولا المشاعر الانسانية واصرارها على القيام بأعمال تتنافى وهذه المواثيق..

في الاتفاقية التي عقدت بين تركيا وبلغاريا بشأن (الاقامة) لم تحدد فيها مدة للهجرة.. وعليه فان تركيا لم تفكر مطلقا في عملية التهجيرة هذه التي ترغبها بلغاريا وعليه فان تركيا اذ تلفت نظر الحكومة البلغارية الى انها لن تأخذ بعين الاعتبار طلب بلغاريا بشأن تهجير ٢٥٠ الف تركي في ظرف ٣ اشهر»

واضافت المذكرة مايلي

«لاشك ان رغبة الاقلية التركية التعيسة في بلغاريا بالهجرة الى تركيا نابعة من كون الحياة في بلغاريا اصبحت لا تطاق وان الحكومة التركية لم تتوان ولن تتوانى عن قبول هجرة الاتراك ضمن حدود سيرها الطبيعي. وبقدر ماتسمح به الامكانيات والشرائط..

كما ان تركيا لن تتوانى عن قبول مايتجاوز هذا العدد وان تركيا واثقة من ان عملية تهجير ٢٥٠ الف مواطن في فترة قصيرة وقبولهم عملية غير جدية.»

وطلبت الحكومة التركية من بلغاريا بعض المطالب على اثر ذلك منها السماح للمهاجرين الاتراك باستصحابهم اموالهم المنقولة –اعني مراعاة الحكومة البلغارية لاتفاقية عام ١٩٢٥ – وعدم انتهاك تلك الاتفاقية وثانيها اجراء مباحثات بهذا الشأن بين الطرفين.

والغرض من هذه المباحثات التطلع نحو كيفية تمكين المهاجرين الاتراك من اخراج اموالهم المنقولة من بلغاريا والاتفاق على الاسس الخاصة بذلك..

والمعروف ان اتفاقية عام ١٩٢٥ قد شملت هذه الناحية غير انه لم توقع اية اتفاقية بين تركيا وبلغاريا بعد هذه التاريخ.

هذا وقد بعثت تركيا بتاريخ ٢٨ اغسطس ١٩٥٠ مذكرة الى الحكومة البلغارية بغية تجديد مقترحاتها.

ومع هذا فان العلاقات بين تركيا وبلغاريا لم تتحسن بل ازدادت توترا على ماكانت عليه في السابق.

فالحكومة البلغارية بدلا من تطبيق اتفاقية عام ١٩٢٥ امتنعت عن الجلوس الى طاولة المباحثات مع تركيا وبعثت الى الحكومة التركية يوم ٢٢ ديسمبر ١٩٥٠ بمذكرة ثانية اكدت فيها رفضا لما ادعته تركيا من ان الاتراك في بلغاريا يتطلعون للهجرة الى تركيا بسبب سوء المعاملة التي يلاقونها.. وعلى العكس فقد اتهمت بلغاريا الحكومة التركية.. وقالت انها تعامل جميع المواطنين سواسية واكدت عن عزمها على تهجير هذا العدد من المواطنين الاتراك وفي الوقت الذى حددته.

وفي حالة رفض تركيا لهذا العدد ولهذا الاقتراح فان مسوؤلية عدم تطبيق اتفاقية (الاقامة) تكون عائدة على الحكومة التركية.»

وعلى الاثر فقد بعثت تركيا بمذكرة جوابية على مذكرتها هذه وارفقتها بمخطرة مفصلة جاء فيها مايلي

«ان تركيا لم تعارض مجئ اى عدد من المهاجرين الى اراضيها في حدود الهجرة الطبيعية والحدود المعقولة والاوضاع المنتظمة وان تركيا بذلت كل مافي وسعها لاسكان هؤلاء...

وعليه فان تركيا ترى ضرورة لفت نظر هذا البلد المجاور كي يأخذ بعين الاعتبار العهود والمواثيق من الناحية الانسانية والا ينقلب موضوع الهجرة الى عملية تهجير..»

وبينما كانت الحكومتان تتبادلان هذه المذكرات على النحو المار ذكره... اخذت الحكومة البلغارية بارسال بعض عناصر (الغجر) الى تركيا بجوازات سفر دون

تأشيرة او بتأشيرات مزيفة فقد اضطرت الحكومة التركية لاغلاق الحدود بين البلدين بتاريخ ٧ اكتوبر ١٩٥٠.

وعندما طلبت الحكومة البلغارية اعادة فتح الحدود.. اشترطت الحكومة التركية استعادة هؤلاء (الغجر) الذين دخلوا الاراضي التركية دون تأشيرات او بتأشيرات مزيفة كي تعيد فتح الحدود.. وعدم ارسال من لايحمل تأشيرة معتبرة من القنصليات التركية..

واستمر تبادل المذكرات بين تركيا والحكومة البلغارية مدة شهرين من الزمن واخيرا قبلت بلغاريا شروط الحكومة التركية.. وتم الاتفاق بهذا الخصوص يوم ٢ ديسمبر ١٩٥٠ واعيد فتح الحدود بين البلدين وبدأ سيل الهجرة من بلغاريا الى تركيا من جديد..

غير انه تم في هذه المرة على قبول ٨٠٠ شخص في كل يوم حيث بلغ عدد المهاجرين في عام ١٩٥٠ حتى تاريخ اغلاق الحدود ٣٠ الف مهاجر وبلغ عدد المهاجرين منذ اعادة فتح الحدود وحتى نهاية شهر ديسمبر نحو ٢٢ الف مهاجر.

وهكذا بلغ مجموع الذين هاجروا من بلغاريا الى تركيا في عام ١٩٥٠ وحده نحو ٥٢١٨٥ مهاجر.

واستمر سيل الهجرة ايضا في عام ١٩٥١ على اساس ٨٠٠ مهاجر في اليوم الواحد واخذت بلغاريا تعمل على ارسال بعض عناصر (الغجر) الى تركيا مندسين بين الاتراك مما اجبر تركيا على اغلاق الحدود مرة ثانية يوم ٨ نوفمبر ١٩٥١.

وبهذا انقطع سيل الهجرة حيث بلغ عدد المهاجرين في عام ١٩٥١ نحو (١٠٢٢٠٨) شخصا واعلنت التركية اسباب اغلاقها للحدود مرة اخرى وذلك في البيان التالي

«اضطرت الحكومة على اغلاق الحدود بتاريخ ٨—١١—١٩٥١ مع بلغاريا بسبب تعمد الحكومة البلغارية على ارسال (الغجر) دون تأشيرة او بتأشيرات مزيفة الى تركيا بالرغم من لفت نظر الحكومة التركية البلغارية لهذه الناحية والحد دون ذلك.. واستعادة هؤلاء... حيث تغاضت الحكومة البلغارية عن ذلك

واستمرت في سياستها الامر الذى دعا الحكومة التركية لاتخاذ قرارا باغلاق الحدود»..

وهكذا بقيت الحدود بين تركيا وبلغاريا مغلقة لمدة سنة من الزمن واخيرا قبلت الحكومة البلغارية استعادة ١٢٦ غجرى دخلوا تركيا بتأشيرات مزيفة. وهكذا فقد اعيد فتح الحدود يوم ٢٠ فبراير ١٩٥٣ بعد ان ظلت الحدود مغلقة مدة ١٥ شهرا.

لقد كانت تركيا مستعدة لقبول المهاجرين الاتراك بحدود معقولة وعلى دفعات منسقة.. غير ان هذا لم يتحقق وعندما اعيد فتح الحدود في فبراير ١٩٥٣ لم تسمح الحكومة البلغارية بهجرة الاتراك وتوقفت عملية الهجرة من بلغاريا الى تركيا حتى عام ١٩٦٨ عند ما عقدت بين الطرفين اتفاقية (جمع الاسر)...

وقد جرى استقصاء بين ١٥٤ الف مهاجر من الذين هاجروا من بلغاريا الى تركيا في الفترة من عام ١٩٥٠ وحتى ١٩٥١ حيث تبين من خلال الاسئلة التي وجهت الى ٩٤٤٦ رئيس عائلة ان ١١،١٪ منهم هاجر بمحض ارادته.. و٣، ٨٥٪ هاجر بسبب الاوضاع السيئة القائمة في بلغاريا والصعوبات التي كانوا يلاقونها هناك على ايدى الحكومة البلغارية وهناك ٣٪ اجبروا على الهجرة وهذا مايدل بوضوح على ان ٣، ٨٥٪ من هؤلاء هاجروا الى تركيا بسبب المعاملة والمظالم التي لمسوها على ايدى السلطات البلغارية.

وجاء في هذا الاستقصاء ايضا ان ٤، ٢٤٪ من رؤساء هذه الاسر لم يجدوا معاملة سيئة بصفة شخصية من قبل السلطات البلغارية واعرب ٧٤٪ من هؤلاء عن انهم لمسوا شخصيا معاملات سيئة من قبل السلطات البلغارية منهم ٨٪ ضربوا واهينوا و٣، ٤٪ سجنوا ونفوا و٦٢٪ تعرضوا لاهانات واعمال غير قانونية متعددة.

اما بصدد البيانات التي ادلى بها رؤساء هذه الاسر حول اموالهم وممتلكاتهم فقد افادوا بمايلي

البيانات ونوعها	عدد هذه البيانات	نسبتها
الذين تمكنوا من بيع ممتلكاتهم بأثمانها	٢١٥	٦، ٢٪
الذين لم يتمكنوا من بيع ممتلكاتهم بأثمانها	٥٩٨٨	٤، ٦٣٪
الذين لم يتمكنوا من بيع املاكهم	٢٥٧٨	٣، ٢٧٪
غير معروف	٦٣٥	٧، ٦٪
المجموع	٩٤٤٦	

من هنا نستدل ان ٦، ٢٪ فقط من المهاجرين تمكنوا من بيع ممتلكاتهم بأثمانها والباقي لم يتمكن من بيع املاكه او انه باعها بأثمان بخسة.

وافاد البعض من هؤلاء انهم تنازلوا عن ١٠ الى ١٥ دونما من الاراضي الزراعية للحصول على معطف شتوى او بطانية وهؤلاء يمثلون الاكثرية نظرا لاضطرار المهاجرين على بيع ممتلكاتهم بأى ثمن كان.. نظرا لان الحكومة البلغارية لم تسمح بالخروج لأى مهاجر يمتلك شيئا في بلغاريا .. ونظرا لكون معظم الاتراك يرغبون بالهجرة الى تركيا فقد كانت هناك عراقيل جمة في سبيل بيع هذه الممتلكات..

كما كانت الحكومة البلغارية – من جانب خفي – تحرض البلغارين على عدم شراء اموال الاتراك وممتلكتهم لاجبارهم على البقاء في بلغاريا.

ولكى يتمكن الاتراك من الهجرة كانوا مضطرين للتنازل عن اموالهم وممتلكاتهم بأى ثمن حتى ولو كان (هباء) بغية السماح لهم بالهجرة الى تركيا.

اتفاقية جمع الاسر

افتتحت الحدود التركية البلغارية في فبراير ١٩٥٣ ومع هذا فقد اوقفت الحكومة البلغارية سيل الهجرة ومنعت هجرة الاتراك الى تركيا واستعادت الجوازات التي كانت قد منحتها للاتراك..

وهكذا اغلق موضوع الهجرة حتى انه ترتب على من يتحدث عن موضوع الهجرة عقوبة..

ولم يعد احد يتحدث عن موضوع الهجرة بغية قطع الامل لدى المواطنين الاتراك بالهجرة الى تركيا نهائيا.

غير ان اتراك بلغاريا بالرغم من هذا كله لم يقطعوا الامل واخذوا يتطلعون للهجرة الى تركيا يوما من الايام متحلين بالصبر حتى ظهرت في الافق بعض التطورات في بلغاريا منها تأميم الاراضي الزراعية العائدة للاتراك لانشاء الجمعيات التعاونية ودمج المدارس التركية مع المدارس البلغارية ومنع تدريس اللغة التركية.. هذه الاحداث اخذت تحث الاتراك على الهجرة الى تركيا من جديد..

وقدمت طلبات من المواطنين الاتراك الى قناصل تركيا في كل من صوفيا وبورغاز وفيليبة بطلب الهجرة الى تركيا في الفترة من عام ٦٣ حتى ١٩٦٤.

وظلت تركيا تتطلع لعقد اتفاقية مع بلغاريا بشأن الهجرة وكذلك اعادة العلاقات التركية البلغارية الى طبيعتها وتحقيق العمل المشترك في شتى المجالات بين البلدين.

كما كانت بلغاريا من جانبها ايضا تتطلع الى تحقيق هذه الاهداف. واجابت تركيا بالايجاب شريطة ان يعاد البحث في موضوع الهجرة من جديد.

باعتبار ان العلاقات التركية البلغارية لايمكن اعادتها الى طبيعتها مالم يحل موضوع الهجرة الذى بقى (عقدة) اعتبارا من عام ١٩٥١. وباعتبار ان (العمود الفقرى) في العلاقات التركية البلغارية يقوم على موضوع الاقلية التركية في بلغاريا.

بينما كانت بلغاريا ترى غير ذلك متغاضية عن موضوع الاقلية التركية باعتبار ان هذه القضية قد انتهت وانها ترغب بتطوير العمل المشترك بين البلدين.

والحقيقة هو انه لايمكن العودة الى العلاقات الطبيعية بين تركيا وبلغاريا دون ايجاد حل لموضوع الاقلية التيركية كما اعربت تركيا عن ذلك..

وكانت تركيا من جانبها مستعدة لقبول اعداد مناسبة ومحددة من المهاجرين الاتراك بنسبة الف مهاجر يوميا في ايام الصيف و٥٠٠ مهاجر في ايام الشتاء.

وفي حالة تطبيق عملية الهجرة بصورة طبيعية فلن تظهر اية مشكلة بين الطرفين واستمرت العلاقات على خير مايرام.

غير ان بلغاريا لم تبد اية رغبة لحل موضوع الهجرة منذ عدة سنوات.

وفي شهر سيبتمبر من عام ١٩٦١ بعثت تركيا بمذكرة الى الحكومة البلغارية طلبت فيها احترام حقوق الاقلية التركية في بلغاريا والسماح لمن يرغب بالهجرة اليها. وظلت هذه المذكرة دون جواب لفترة طويلة.

وفي يوليو من عام ١٩٦٢ لدى افتتاح المجلس النيابي وتشكيل الحكومة الائتلافية التي جاء في برنامجها مايلي

«ان تركيا ترغب باقامة علاقات حسنة مع الدول المجاورة لها وعليه فقد عرضت على الحكومة البلغارية في سيبتمبر من عام ١٩٦١ رغبتها في تطوير هذه العلاقات بأمل ان تكون هذه العلاقات مفيدة وعلى اساس متقابل غير ان هذا الاقتراح لم يجد استجابة».

وهذا مايدل على ان المذكرة التي بعثت بها تركيا في سيبتمبر من عام ١٩٦١ لم تجد ردا حتى سيبتمبر ١٩٦٢ واستمر الوضع على هذا الحال عدة اشهر دون ظهور اى تطور في العلاقات..

وفي ٣٠ ديسمبر ١٩٦٣ وعلى اثر تشكيل الوزارة الائتلافية الثالثة عرض موضوع العلاقات التركية البلغارية في برنامج الحكومة وذلك كما يلي

«هناك رغبة في تحسين العلاقات بين تركيا وجارتها بلغاريا ورفع هذه العلاقات الى مستوى حسن الجوار ولتحقيق هذه الغاية هناك بعض القضايا (المعرقلة) الواجب حلها عن طريق المباحثات وان على الحكومة البغارية ان تقوم من جانبها بمايحقق ذلك».

فكلمة القضايا (المعرقلة) هنا تعني قضية الاتراك المقيمين في بلغاريا وذلك للاعتراف بحقوقهم وعدم ممانعة الراغبين منهم بالهجرة الى تركيا.

وظلت بلغاريا صامتة تجاه هذه المقترحات.. وبعد بضعة ايام من تشكيل الحكومة الائتلافية صرح وزير الخارجية فريدون جمال اركين يوم ٨ يناير ١٩٦٤ امام لجنة الميزانية التابعة للمجلس النيابي التركي بما يلي

«وكما عرضته على اعضاء المجلس النيابي الموقر وعلى الرأى العام من معلومات بصدد موقف الحكومة البلغارية اقول ان الحكومة البلغارية لم تجب حتى الان على طلبات تركيا بشأن الحد دون انتهاك حقوق الاقلية التركية ورعاية الاتفاقيات الدولية المعقودة بين البلدين وذلك ضمن اطار القوانين الدولية اضافة الى استمرار ضغط الحكومة البلغارية على الاتراك الراغبين في الاستفادة من حقوقهم وحرياتهم وعدم اتخاذها اى تدبير للحد دون عمليات الاضطهاد والتعسف التي يتعرضون لها..

ان الكلمة التي استعملها الوزير في خطابه من انها (ضغط) هى في الاصل عقوبات قاسية.. فقد كانت الحكومة البلغارية تعاقب كل من يتطلع للهجرة الى تركيا بأشد العقوبات وتوسمه بالخيانة...

وصرح وزير الخارجية فريدون جمال اركين يوم ٤ فبراير ١٩٦٤ اثناء مناقشة الميزانية العامة بقوله

«اراني مضطرا مع الاسف كى اقول امامكم ان عمليات الاضطهاد والتعسف التي تمارسها الحكومة البلغارية تجاه الاقلية التركية لازالت مستمرة... والمعروف ان عدد هؤلاء يبلغ مئات الالوف».

فقد كانت بلغاريا ترفض الاعتراف للمواطنين الاتراك بحق المواطنة كما ترفض الاعتراف لهم بحق الهجرة اضافة الى انتهاكها حقوق الاقليات ولم تسمح للاتراك بحق الهجرة اذ كان موضع الهجرة اشبه (بعقدة) لم تجد حلا منذ ١٥ عام.

ففي عام ١٩٦٦ ظهرت بوادر ايجابية اثر الزيارة التي قام بها وزير خارجية بلغاريا الى انقرة يوم ١٦—٨—١٩٦٦ وتقرر خلال زيارة الوزير (ايفان باشيف) هذه تطوير العلاقات التركية البلغارية وعقد اتفاقيات في عدة مواضيع.

كما عرض على بساط البحث موضوع الهجرة الى تركيا وجاء في البيان المشترك التركي البلغارى الذى صدر يوم ٢١—٨—١٩٦٦ مايلي

«اتفق الوزيران على ايجاد حل لموضوع (جمع الاسر) وذلك بالنسبة للسماح بهجرة الذين هاجر اقرباؤهم الى تركيا بمحض اختيارهم وقد احيل هذا الموضوع على الخبراء لاتخاذ قرار بهذا الشأن».

وهكذا فقد عادت مجارى العلاقات الطبيعية بين تركيا وبلغاريا الى طبيعتها لاول مرة منذ عام ١٩٥١ وظهرت بوادر ازالة هذا الركود الذى خيم على العلاقات مدة ١٥ عاما..

وبعد مضى عامين تم التوقيع على مسودة اتفاقية (جمع الاسر) يوم ٢٢ فبراير ١٩٦٨.

وبعد مضى شهرين من تاريخه وصل الى انقرة رئيس وزراء بلغاريا في حينه (تيودور جيكوف) ومعه وزير الخارجية يوم ٢٠ مارس ١٩٦٨. وتم التوقيع على اتفاقية جمع الاسر بين وزير خارجية بلغاريا (ايفان باشيف) ووزير خارجية تركيا (احسان صبرى جاغليان كيل) يوم ٢٢—مارس ١٩٦٨.

وقد نصت هذه الاتفاقية على (جمع الاسر) بالنسبة لمن هاجر من بلغاريا الى تركيا قبل عام ١٩٥٢.

هذا وقد هاجر من بلغاريا الى تركيا منذ قيام الجمهورية التركية نحو نصف مليون نسمة موزعين حسب الجدول التالي

من عام ١٩٢٣	وحتى ١٩٣٣	١٠١،٥٠٧	مهاجرا
« ١٩٣٤	« ١٩٤٤	١١٥،٢٨٨	
« ١٩٤٥	« ١٩٦٠	١٦٠،٧٦٦	
« ١٩٦٩	« ١٩٨٠	١٣٠،٠٠٠	تقريبا
	المجموع	٥٠٧،٥٦١	مهاجرا

واليوم فان موضوع الهجرة عاد الى حيز الوجود من جديد حيث ارسلت الخارجية التركية مذكرة الى الحكومة البلغارية بتاريخ ٢٢ فبراير ١٩٨٥ على اثر قيام بلغاريا بتبديل اسماء المواطنين الاتراك جبرا وتحت تهديد السلاح وعرضت تركيا على

الحكومة البلغارية ضرورة اجراء مباحثات بشأن فتح باب الهجرة من جديد وبمقياس واسع امام الاقلية التركية وايدت تركيا هذه المذكرة بمذكرتين آخرتين.

ومعنى فتح مجال هجرة واسعة السماح للاقلية التركية في بلغاريا للهجرة الى تركيا وعلى مقياس واسع وان تركيا مستعدة لقبول هذا العدد.. وقد اعرب رئيس الوزراء تورغوت اوزال في حديث له وكذلك وزير الخارجية وحيد خلف اوغلو للرأى العام التركي عن رغبة الحكومة التركية هذه وقالا ان ابوابنا مفتوحة لقبول اخواننا الاتراك.

فقد جاء في كلمة رئيس الوزراء تورغوت اوزال يوم ٢٧ فبراير ١٩٨٥ قوله «ان قلوبنا مفتوحة لاستقبال اخواننا الاتراك الراغبين بالهجرة من بلغاريا

وقال — ان موضوع الهجرة اصبح من الاحداث اليومية تجاه المظالم التي يتعرض لها اخواننا في بلغاريا والتي يعرفها الجميع.

وقال — هناك من يتساءل عما اذا كانت تركيا على استعداد لقبول هذه الكتل البشرية كما كان الوضع في السابق؟ وعليه اقول — هناك من يتساءل كيف يمكن اسكان هذه الاعداد الضخمة اذا ماقبلنا بهجرة ٣٠٠ الى ٥٠٠ الف مواطن تركي في الوقت الذى تعاني فيه تركيا البطالة؟ افلا يضطرب الوضع الاقتصادى في تركيا؟

الجواب على ذلك — ان تركيا قوية وان مواطنيها مستعدين لتقديم جميع الامكانيات الممكنة من مساعدات لمواجهة هذه القضايا فنحن لانخشى ذلك واننا على استعداد لقبول ٥٠٠ الف مهاجر او مايزيد..»

نعم لقد عاد موضوع الهجرة يشغل الرأى العام من جديد بين تركيا وبلغاريا طالما بقي هناك من يتطلع للهجرة من بلغاريا هربا من الجور والظلم والتعسف وبقيت تركيا تفتح صدرها لقبول هؤلاء فان موضوع الهجرة لم ولن ينتهي..

لقد كان ولا يزال موضوع الهجرة من بلغاريا الى تركيا الشغل الشاغل للمحافل السياسية منذ قيام الدولة البلغارية فكما كانت هذه القضية قائمة بالامس كذلك اليوم.

وعليه نقول انه طالما بقى الظلم البلغارى متجسدا ومروعا للاقلية التركية وبقيت هذه الاقلية تتطلع نحو الهجرة الى تركيا فان هذا الموضوع سيستمر...

نتائج اسكان الاتراك في شبه جزيرة البلقان

الاستاذ الدكتور ياشار يوجل
رئيس جمعية التاريخ التركي

الغرض من عرض هذه الدراسة تحت عنوان (الامبراطورية العثمانية) هو بيان حقيقة وواقع الامبراطورية العثمانية شبه جزيرة البلقان من النواحي السياسية والاجتماعية والاوضاع الاقتصادية والمؤسسات التي انشئت واضفاء النور على ابعاد هذه المؤسسات.

اذ كلنا نعلم ان التاريخ بصفته (علم) يبحث عن حقائق الاشياء وسبل التوصل لها غير ان المرء في كثير من الاحيان بدلا من التطلع للوصول الى الحقائق يقوم بعرض الوقائع كما يتخيلها في ذهنه تحت شروط خاصة وتأثير الحكم المسبق وغيره من الدوافع.

لهذا فقد كان على رجال العلم بذل المستفيض من الجهد والسعى المتواصل لاظهار هذه الحقائق.. ولو ان التقديرات الذاتية ومايتعلق بها من توضيحات ظلت منحصرة في جو (المناقشات الاكاديمية) لما احتاج هذا الوضع الاخذ بعين الاعتبار هذه المواضيع غير ان هذه الميول عندما تكون متعلقة ببعض القرارات السياسية فان القضية يتبدل شكلها وخاصة اذا كان هناك اشخاص في بعض المناطق من عالمنا يتعرضون للظلم او الموت بسبب القرارات التي تتخذ لاغتصاب حقوقهم التي لاغنى عنها ويتخذ البعض حجج ملفقة للتستر على هذه الاعمال.. عندها نقول ان الوضع في هذه الحالة ينقلب الى (جرم انساني) وما علينا الا الوقوف تجاه مرتكبي هذه الجرائم وهذا ما نعتبره من واجب ومهمة رجال العلم..

وعليه نقول انه علينا نحن رجال العلم الاتراك تجاه هذه المسؤولية الشاملة ولاسباب نعرفها جيدا ان نقف ضد الجهود التي يبذلها البعض لتحريف حقائق تاريخنا وخصائصه واظهار هذه الحقائق لحيز الوجود..

لقد بدأ موضوع (الشرق) يظهر على الميدان عندما بدأ الغزاة العثمانيون بالاستيلاء على شبه جزيرة (غاليبولي).

حيث اخذ هذا الموضوع يشغل الاوربيين في البداية حول كيفية حماية الاراضي الاوربية تجاه الاتراك وبعد هزيمة الاتراك في فيينا عام ١٦٨٣ اخذت الاوربيون يتساءلون حول كيفية طرد الاتراك من القارة الاوربية وقد اخذت المصادر المسيحية التي بدأت ترتعد امام القوة التركية واندفاعها بتصوير الاتراك بأشكال بشعة وذلك في كتبهم الادبية ومجال صناعاتهم..

وفي نهاية القرن الثامن عشر استطاعت روسيا من الانتساب الى الدول العظمى فرنسا وبريطانيا بعد ان تمكنت من تطوير امكانياتها الاقتصادية والثقافية والتكنولوجية واخذت هذه الدول تجد امامها قضية مشتركة الا وهى (مستقبل الامبراطورية العثمانية الآخذ بالانهيار) واتفقت هذه الدول في القرن التاسع عشر على حل هذه المعضلة وذلك بابعاد الدولة العثمانية من القارة الاوربية.

غير ان هذه الدول لم تكتف بهذا وبدأت الدول الاوربية تناقش ولفترة طويلة موضوع اقتسام تركيا بعد انتهاء الحرب العالمية الاولى يوم ٣١ اكتوبر ١٩١٨ ولمدة ٢١ شهرا و ١١ يوما.

غير ان حرب الاستقلال التركي المجيد لم يدع فرصة لهذا الاقتسام وان الدول التي تعمل جاهدة لايجاد حل لقضية (الشرق) وجدت امامها الجمهورية التركية القوية الفتية..

ولازال بعض العاكفين على دراسة التاريخ يدعون وباصرار بهذه الملاحظات

آ– ان قيام الدولة العثمانية واتساعها كامبراطورية لم يكن نابعا عن الثقافة التركية بل هناك مصادر اخرى استندت عليها..

ب– ان سيطرة الاتراك في القارة الاوربية على شبه جزيرة البلقان قد اعاق التطور الطبيعي لشعوب هذه المناطق.

ج– لقد اتبع العثمانيون اثناء سيطرتهم على هذه المناطق سياسة تعميم الديانة الاسلامية والضغط والتعسف..

د– ان المؤسسات التي اقامها العثمانيون في المناطق التي افتتحوها من العناصر التي اعاقت تطور الاقطاع الرجعي.

وكما سابينه فيما بعد فان هذه الملاحظات لاتمت للحقيقة بصلة كما اثبت ذلك علماء التاريخ الاتراك وغيرهم من علماء التاريخ الاوربيين الذين يستندون في دراساتهم الى الحقيقة الواقعة.

غير ان مايجرى اليوم في بلغاريا يدعو للعبرة ويضطرنا للتفكير مليا من زاويتين الاولى من الموضوع تعتبر (جرم انساني) بالنسبة للاجراءات السارية حاليا.

والثانية—تخلى رجال الدولة في بلغاريا عن مسوؤلياتهم التي يحلونها وذلك عن علم منهم ومعرفتهم للاخطار التي قد تنجم عن ذلك..

ويذكر ان زعيم تركيا الكبير مصطفى كمال اتاتورك كان قد اشار في كلمة له الى الصفات التي يجب على رجال الدولة ان يتحلوا بها نوردها هنا باختصار على سبيل المثال

«لقد حان الوقت كى تودع مسوؤلية ادارة الدولة بأيدى اناس من ذوى الرتب العالية ومن الذين يدركون مسوؤلياتهم ومايترتب عليها وان يكونوا من ذوى السيرة الحميدة والاخلاق السامية والضمائر الحية».

وعلى الاشخاص الذين يحملون هذه المسوؤليات كما اشار اليها الزعيم اتاتورك عليهم ان يكونوا ملمين بالتاريخ واخذ العبرة من الاحداث التاريخية.

وبعد هذه المقدمة القصيرة يسرني ان اعرض على حضراتكم الوقائع المؤيدة بالوثائق التي تمكنت من الحصول عليها بعد دراسة عميقة ووافية.

يقول الاستاذ فؤاد كوبرولو والذى كان له وقوف كبير حول قيام الدولة العثمانينية والتقاليد التركية القديمة كيف ان هذه الدولة تطورت على اسس اسلامية وامتدت نحو الغرب.

ففي عام ١٣٤٥ التحقت قبيلة (ابناء كاريسي) بالعثمانيين ومنحتهم المنطقة الواقعة بين خليج ادرميت و(قابو داغي) وبهذا مكنتهم من التوجه نحو الاراضي الاوربية.

وبعد تعيين سليمان بن اورخان بك من قبل غزاة (كاريسي) والذى كان نشيطا على التخوم شجعته على فتح شمال اليونان المعروف باسم (بلاد الروم)..

وفي هذه الفترة بين عام ١٣٤٦ و ١٣٥٢ حارب العثمانيون ومعهم غازى اومور بك من فرع (ايدين اوغللرى) الصليبيين وكان هؤلاء يشكلون القوة الوحيدة التي استفادت من وضع الدولة البيزانطية.

ومنذ ان وضع هؤلاء اقدامهم في شبه جزيرة البلقان اخذوا في التقدم بسرعة حيث بدأ العثمانيون بتنظيم اوضاع التخوم.

ولو استعرضنا مجريات الاحداث في تلك الحقبة بصورة موجزة نرى انه بعد وفاة سليمان باشا عام ١٣٥٧ جاء ولي عهده مراد ومعه مربيه شاهين الى هذه المنطقة حيث قام بفتح مدينة ادرنة والتقدم نحو الشمال وذلك بتشكيل ٣ فرق امامية.

وفي عام ١٣٦٦ ارتفع عدد العثمانيين في شبه جزيرة البلقان وقويت شكيمتهم وكانت هذه الهجرة وغيرها مبعثا للفتوحات التالية

في منتصف القرن الخامس عشر نستدل من سجلات النفوس في المناطق التي سيطر عليها البشوات ان نسبة المسلمين الاتراك في هذه المناطق قد ارتفعت بنسبة ٨٠ الى ٩٠.

وقد وردت هذه الادلة في مراجع غريغوراس ودوكاس البيزانطية ايضا وان الاتراك اتوا الى هذه المنطقة للسكنى و بأعداد وفيرة.

لهذا السبب فقد استعان السلاجقة بالاتراك العثمانيين بشكل واسع باعتبارهم اتباعهم ولابعداهم عن مناطق نفوذهم واقاموا هؤلاء التركمان على طرق الغزو والفتوحات.. وفي التخوم.

ومن جهة اخرى فان السجلات العقارية والوقفية العائدة الى القرن الخامس عشر الميلادى تؤكد ان المزارعين التركمان قاموا بانشاء المئات من القرى

والمستملكات وان هؤلاء الاتراك المسلمون لم يختلطوا مع المسيحيين بل اقاموا قراهم ومزارعهم بصورة مستقلة.

وعلى اثر تطور حركة الفتح حيث اخذت التخوم تتصل بحدود جديدة فقد تم تنظيم الفرق العسكرية المتقدمة..

وبعد ان تم فتح ادرنة تم فتح ابسالا وكوملجينة وسرز وسلانيك وذلك عن طريق الجناح الايسر الذى كان يقوده افرانوس غازى.

اما في الجناح الاوسط والذى كان يقوده قائد التخوم فقد تم فتح ادرنة وفليبة وسوفيا.

وقام الجناح الايمن بفتح (زاغرا) و (قارن اباد) و (دوبريجة) و(سيلسترة)

وكان يقوم تقسيم التخوم هذه على اساس التقاليد التركية باعتبار منطقة تراقيا اصبحت سانجاق كما اصبح الجناح اليميني واليسارى سنجقين آخرين وكل منهم مستقل عن الآخر.

ففي عهد السلطان مراد الاول فقد كانت هذه المسيرات الثلاث في البلقان هى الاولى من نوعها من حيث السبل والمراكز.. وهى التي استولت عليها الدولة العثمانية.

فالجناح الاوسط من هذه القوات اتخذ طريقا له وادى (مريج) والجناح اليميني اتبع طريق وادى تونجا وبلغ سفوح جبال البلقان عام ١٣٦٦.

ومن هناك بلغ صوفيا في عام ١٣٨٥ واستولت القوات العثمانية على بلدة نيش عام ١٩٨٦ وهكذا استمرت الفتوحات في البلقان.

وعندما كانت تتقدم القوات التركية داخل شبه جزيرة البلقان تحطمت الدول التي كان قائمة فيها ونظرا للمنافسة التي كانت قائمة بينها لم تجد صعوبة في ايجاد حلفاء..

فمثلا عندما استولت القوات العثمانية عام ١٣٦٥-١٣٦٦ على المجر وافلاق شمال بلغاريا اصبح ملك بلغاريا (ششمان) حليفا طبيعيا للدولة العثمانية..

ومن جهة اخرى فان القوات العثانية عندما ظهرت في البلقان الذى كانت تسوده الغوغائية كانت هذه القوات بمثابة قوة موحدة وقوية كما كانت هناك تجزئة شديدة بين البيزانطيين وشعوب البلقان لا من الناحية الدينية فحسب بل من الناحية الاجتماعية ايضا.

فقد عمل استيلاء العثمانيين على البلقان ان قضى على الوضع الغوغائي والحروب المستمرة الداخلية وسيطرة الاقطاعيين من اصحاب الاراضي على القرويين وتعسفهم.

فقد كان القرويون مجبرون على القيام بأعمال السخرة التي تفرض عليهم من قبل رجال الاقطاع بالاضافة الى الضرائب المستحقة عليهم من منتجاتهم الزراعية فقد كان القرويون مجبرين على نقل الحطب والتبن على ظهر حيواناتهم لنقلها الى رجال الاقطاع مرتين او ثلاث في الاسبوع.. وهذه الخدمات من اصعب الخدمات وامرها..

فكان القريون يفرون من اراضيهم كما كانت المنافسة شديدة بين اصحاب الاراضي لاستمالة القرويين نحوهم للعمل في اراضيهم..

ولقد كان من جراء استيلاء القوات العثمانية على البلقان ان الغيت هذه الاساليب ووضعت اسس اجتماعية عادلة تعتبر اساسا جديدا في حياة الشعوب البلقانية.. وذلك كمايلي

١ – اقامة حق الملكية للدولة على جميع الاراضي الزراعية بمعنى آخر ان الدولة اصبحت الرقيب على هذه الاراضي..

٢ – الغاء حقوق الاقطاع والنظام الاقطاعي في جميع المناطق وكان من نتيجة ذلك الغاء السخرة التي كانت تفرض على القرويين من قبل اصحاب الاراضي الاقطاعيين ومن قبل رجال الدين ايضا.

فقد فرضت الدولة العثمانية على عمليات نقل الحطب والتبن مثلا من قبل القرويين دفع اصحاب الاراضي اجورا تقدر بنحو ٢٢ (اقجة) وهكذا قضت على عمليات الاقطاع وسوء استعمال الخدمات التي كان يقوم بها القرويون بالسخرة

ويعتبر هذا العمل بحد ذاته تطورا كبيرا في مجال دفع الرسوم والاجور على حد سواء..

والخلاصة فان الحكم التركي في البلقان بعد ان تجزأت امبراطورية (ستيفان دوشان) البيزانطية وظهور الاقطاعية الفرنجية في اليونان ومناطق كثيرة في البلقان فقد جاء هذا النظام التركي بالنسبة للقرويين محافظا على حقوقهم محايدا حريصا على حماية مصالح المكان قائما على ادارة مركزية قوية باعثا الثقة والطمأنينة..

لقد كان الحكم الاقطاعي في البلقان قد اضعف كيان الدولة لدرجة ما وخاصة بعد ان تفرعت هذه الاقطاعيات واصبحت متداخلة بعضها ببعض.. بينما كانت الدولة العثمانية ذلك العهد هى في اوج مجدها مبنية وقائمة كالهرم يترأسها السلطان ومن تحته الصدر الاعظم والوزراء وغيرهم من المسوؤلين في الدولة. وتمتد حدودها الى ابعاد طويلة..

كما كان القضاة وهم اهل (المعرفة) يشرفون على القضايا العدلية ولم تكن الدولة العثمانية تمثل اية ناحية من الاقطاع.

فقد كان حق الاستفادة من الضريبة التي كانت تعرف (بالتيمار) ممنوحة لارباب الخدمات ومقابلها.. ولم تكن هذه الخدمات مفروضة على المزارعين بل على الرعايا المكلفين بدفع حقوق وواجبات مفروضة عليهم للدولة وهذا مايجب بيانه نظرا لما له من اهمية..

فهذا النظام الذى اردنا توضيحه باختصار والذى اقامه الاتراك هو احد الوسائل التي اتبعها العثمانيون خلال الفتح للسيطرة على تلك البلاد والتمكن من بسط النفوذ عليها ومن ثم القضاء على الملوك والرؤساء المحليين بصورة تدريجية لكى تتمكن الدولة من بسط نفوذها بصورة تامة.. على البلاد.

وليس معني هذا تطبيع الشعوب بالتركية(Assimilation) او دعوتهم للانتماء الى الديانة الاسلامية او القضاء على شخصيتهم وقوميتهم..

بل القضاء على الاقطاعية تحقيقا للنظام التركي الجديد وان شروط الحياة التي تأسست كان لها الاثر الكبير..

كما ان لدور (ألتيمار) كان له الاثر الاكبر [١]

فنظام التيمار في الوقت الذى عاد بالنفع على المواطنين نظرا لكونه اصبح مرتبطا بالحكم المركزى فقد ساعد على تحقيق المقدرة التركية.

وكدليل على ذلك ان عملية التتريك في المناطق التي فيها نظام التيمار كانت اعم من المناطق التي لم تطبق فيها هذه القاعدة.

ويمكننا ان نأتي على الفارق بين الطرفين وذلك بالامثلة التالية فقد صدر للمؤرخ الالباني (سلامي بولاها) كتابا في مدينة تيرانا عام ١٩٧٤ بعنوان (دفتر تحرير اشكودرا) لعام ١٤٨٥ وهو عبارة عن (الدفتر المفصل للواء الاسكندرية جلد٢) نرى فيه ولاول وهلة اسماء الاشخاص والبلدان بصورة واضحة ففي الجلد الثاني في الصفحة الخامسة نجد ان هناك كانت ٨ دور للعبادة خمسة منها اديرة وكنيستين واسقفية.. اما في ناحية (ايبك) فقد كان هناك محلة اسلامية واحدة و ٦ محلات غير اسلامية..

ونرى في القرى التابعة لهذه الناحية ان الاكثرية من السكان كانت غير اسلامية. وهناك العديد من الاديرة التي تقدر بنحو ١٠ اديرة جاء ذكر اسمائها في الصفحة ٢٧—٢٨ من بينها (ديراستاسي) و (دير شمطي بوغا واج) و (دير نيكولا) وهكذا.

كما نرى في الصفحة الثلاثين وفي قرية (كوماندي) نفس الوضع.. وفي الصفحة ٣٦ نجد ان هناك دير في قرية (كومارون).

وهذا ما يدل على ان العثمانيين عند ما افتتحوا هذه الاقاليم تركوا اهاليها على دينهم ولغتهم وقوميتهم..

فهذه الدفاتر تدل على ان سكان البانيا كان معظمهم من المسلمين وانها عائدة للادوار الاولية من العهد العثماني.

---

١ ذكر عاشق باشا زاده في تاريخه ان التيمار اقطاع ارض لاى شخص لاارض له واذا مات الت الى ولده ولوكان صغيرا على ان يشترك اصحاب هذه الاقطاعات في الحروب وان تبقى رقابتها عائدة للدولة..

ذلك لان العثمانيين وضعوا بعض المعايير لبث التعاليم الاسلامية بين المواطنين.. من ذلك انهم فرضوا على الاهلين لكى يصلوا الى رتبة مدنية او الانتماء الى السلوك العسكرى ان يكونوا مسلمين.

من هنا نجد ان بعض الاهلين انتموا الى الديانة الاسلامية في البانيا وبوسنة بصورة تلقائية وهذا مايلفت النظر..

ومع ان بعض سكان هذه الولايات قد قبلوا الديانة الاسلامية لم يفرض عليهم تغيير قوميتهم اى انهم لم يجبروا على التتريك..

حتى ان المؤرخ الالباني (سلامي بولاها) اوضح العديد من الامثلة في دراساته.

وجاء في كتاب وضعه الدكتور (كيولا قالدى ناجي) عام ١٩٧١ في (دفتر تحرير بودين في عهد السلطان سليمان القانوني) لعام ١٥٤٦—١٥٦٢ والذى يعطينا فكرة اوضح حول العهد التركي في المجر وتحت عنوان (ناحية بودين در لواء باشا) وفيه

ونرى في هذا الكتاب ان اسماء الاحياء والاشخاص غير المسلمة ظلت كما هى دون تغيير..

بينما بالنسبة لدفتر تحرير صوفيا والذى سنطالعه فيما بعد نجد ان معظم سكان صوفيا كانوا من المسلمين الاتراك وقد جاء في مقدمة هذا الكتاب

بعض الكلمات باللغة المجرية مثال ذلك بيرو=مختار دياك=كاتب فارس = مدينة وهكذا..

وجاء في كتاب ماك كوان بروس والموضوع عام ١٩٨٣ وبعنوان مفصل (دفتر تحرير سنجاق سيرم) والذى يعطينا فكرة جلية حول نوع الادارة العثمانية التي كانت قائمة في بلدة (سيروم) وهناك وثائق ذات اهمية حول سياسة الاتراك في عملية الفتح..

ومما يلفت النظر في هذه السياسة كون العثمانيين كانوا يتبعون في سياسة الاسكان اثر الفتح تطبيق عملية ربط هذه المناطق بالمركز وذلك بصورة تدريجية.

ونظرا لكون سكان مدينة (سيرم) جلهم من الصرب فقد بقيت اسماء الاماكن والاشخاص باللغة السلافية..

كما بقيت اسماء القرى والنواحي في ولاية سيرم كما كانت ايضا.. وكما بقيت اسماء القرى والنواحي في ولاية سيرم كما كانت ايضا... وكما ورد عن الكاتب انها كلها باللغة السلافية.

فقد كان هناك اسم دير – استارى والكنيسة الحمراء والتي هى عبارة عن اماكن سكنية وكان المسلمون الاتراك يشكلون الاكثرية في قضاء ايلوق ومركز المدينة..

ومع هذا فاننا نجد في هذا الدفتر بعض اسماء اشخاص غير مسلمين اما قرى القضاء فكانت تضم قريتين اسلاميتين و٣٧ قرية غير مسلمة و٣ قرى مختلطة..

وكان في القرى غير الاسلامية بيت او بيتان من المسلمين.. وكان الوضع في باقي القرى التابعة لقضاء ايلوق وبقية الاقضية التابعة لسنجاق سيرم على النحو المذكور..

من هذه الامثلة التي اوردناها نستدل بوضوح على ان العثمانيين لم يتبعوا سياسة –الاهتداء– اى الاجبار على الانتماء للديانة الاسلامية كما يدعيه بعض المؤرخين.

فقد جاء في تاريخ المؤلف (ماشيكل كيبل) لعام ١٩٧٥ وتحت عنوان الفن والمجتمع في بلغاريا في العهد العثماني– جاء فيه مايؤيد وجهات نظرنا.

ولم يكن العثمانيون بحاجة الى اجبار الاهلين وذلك كمايلي–

١ – لقد كانت الدولة العثمانية شبيهة بمعظم الامبراطوريات التي شكلت في منطقة الشرق الاوسط تسيطر عليها التقاليد التركية وتستند الى النظريات الاسلامية وبالرغم من كون الفقه الاسلامي هو الذى يعتبر اساس الحقوق بين المواطنين فقد كانت الاكثرية غير المسلمة والتي تعترف بتبعيتها للخليفة الاسلامي فقد كانت هذه تابعة الى الرعايا غير المسلمة و الى نظامها ولم يكن هؤلاء يواجهون اى ضغط عليهم باعتبارهم غير مسلمين.

لهذا السبب فقد كانت الدعوة الاسلامية او الهداية الذاتية تقابل بالارتياح ويجد الفرد قبولا لدى اخوانه المسلمين..

٢ – وكما اشرت اليه سابقا من ان العثمانيين لدى فتحهم شبه جزيرة البلقان استفادوا من تقاليدهم باعتبارها القوة الدافعة وهذه تقوم على اساس المسامحة وانتقاء الافضل والمعاملة الحسنة تجاه المواطنين غير المسلمين التابعين للدولة العثمانية كل هذه كانت من خصال ذلك العهد..

٣ – ونظرا لكون الضرائب التي كانت تستوفي من الرعايا غير المسلمة تحت اسم (الجزية) وهى الضريبة الشرعية و التي كانت تعطى نقدا وكانت هذه الاموال تحول رأسا الى الخزينة العامة للدولة لذا لم تكن الدولة تتطلع الى اجبار المواطنين للانتماء الى الديانة الاسلامية.

٤ – ونظرا لكون البلدان التي كانت تفتتح تعتبر من حيث النظرية الاسلامية بأنها (دار الاسلام) فقد كانت هذه المناطق تخصص لاسكان المسلمين وغير المسلمين دون تفريق ويمكننا القول ان التطور في هذه الاماكن جاء بناء على هذه النظرية وهناك امثلة عديدة يمكننا ان نوردها لاثبات ذلك لقد كان نزوح المكان المسلمين الاتراك نحو الاماكن التي تفتتح يتم عن هذه الطرق

١ – نجد ان التركمان كانوا يسكنون المناطق التي تتقدم فيها القوات العثمانية في شبه جزيرة البلقان..

ولكما استمر تقدم هذه القوات كان عدد التركمان يزداد واخيرا تم وضع نظام لهؤلاء لكى يمكن الاستفادة منهم في الخدمات العسكرية ويمكن الحصول على ادلة عن ذلك اكان عن طريق الاحداث التارخة او سجلات التحرير..

فقد ذكر عاشق باشا زادة ان قبائل (الكوشار) والتي اتت الى ولاية كاريسي عام ١٣٥٥ قد ارسلت الى تراقيا الغربية..

فقد سكن هؤلاء في البداية منطقة غاليبولي ومن هناك ذهبوا الى هايرابولو.. حيث اقاموا هناك واشتركوا في عمليات الغزو.. ونجد في المراحل القادمة من الفتح في شبه جزيرة البلقان نفس الوضع.

وبعد ان اخذوا ينتشرون في تراقيا تماما اخذ هؤلاء التركمان في المناطق التي يكثرون فيها التطلع نحو تحررهم والسيطرة على المناطق التي اقاموا فيها واخذوا يطلقون على المناطق اسماء رؤسائهم او اسماء لها علاقة بهم واخذوا يعرفون بهذه الاسماء..

ومن جهة اخرى فقد بدأت السلطات المختصة تضع لهؤلاء التركمان سجلات خاصة وتبعث بنسخة منها الى المركز ونسخة اخرى الى رئيس القبيلة التركمانية.

كما كانت هذه السجلات تجدد بين الحينة والاخرى عند الحاجة او عندما يطلب ذلك.. وتجرى عليها تحريرات جديدة ومما يجدر الاشارة اليه بشأن هؤلاء التركمان مايلي

آ- تركمان منطقة (نالدوكان) هؤلاء من اهم قبائل التركمان وهؤلاء اكثر الذين نصادفهم في الوقت الحاضر يقيمون في انحاء متعددة في بلغاريا اليوم.. فقد حافظ هؤلاء حتى العصر السابع عشر على وحدتهم وتنظيماتهم وارتفع عددهم بصورة مستمرة مثال ذلك ان عدد هؤلاء كان يقدر في عام ١٥٤٣ بنحو ١٩٦ زعامة وصل هذا العدد بعد ٦٠ عام الى في عام ١٦٠٣ الى ٢٤٣ زعامة وبلغ عدد افراد هذه الزعامات حسب السجلات الى ٨٧٦٣ شخصا.

وهناك من لم يسجل اسمه في هذه السجلات او انه خرج عن هذه القبائل التركمانية لسبب ما وعليه فان عدد افراد قبائل التركمان من ذكور واناث يقدر بنحو ٥٠ الف نسمة.

ويمكننا ان نعلم الاماكن التي كانت تقيم فيها هذه القبائل من القيود والسجلات.. مثال ذلك كان يقيم في منطقة (اسكي حصار- زاغرا) نحو ٦٦ زعامة وفي فيليبة ٤٦ زعامة وفي تاتار بازاجيك ١٩ زعامة من التركمان.

اضافة الى وجود عدد لايستهان به من التركمان في كل من القرى والنواحي التالية-(اهتمان) ايزلادى) و(تاتاربازارى) و(جيرمن) و(يانبولو) و(شومنو) و(برافادى) و(هيرسوفا) و(خاص كوى) و(تك فوركولو) و(سيلمترا) و(ايدوس) و(تيرنوفا) و(نيكبولو) و(جيربان) وقازانلي) و(نالدوكان).. وغيرها.

ب- تركمان منطقة تانرى داغي- هذا الفريق كان له اهمية كبرى من حيث وفرة العدد والاماكن التي تبعثروا فيها وانتشروا حولها حيث لعبوا دورا هاما..

ونظرا لكون هؤلاء اكثر عددا من الاول الذى اطلق عليه اسم (نالدوكان) حيث انتشروا في منطقة تراقيا فقد سكن هؤلاء المناطق التي سكنها ابناء اجدادهم من نالدوكان اضافة الى المناطق التالية ماعدا ادرنة وقرق كليسة واقرامان وهي- روسجوق وتيرنوفا ورازكراد ونيغبولو الواقعة في شمال بلغاريا كما اقاموا في تراقيا الغربية بأعداد كبيرة. وذلك في المناطق التالية- قوالا ودراما ودمير حصار.

وقد جاء في سجلات عام ١٥٩١ ان زعامة هؤلاء تبلغ ٣٠٠٠ زعامة فقد بلغ عدد التركمان في الفترة من ١٥٨٤ الى ١٥٩١ في منطقة (تانرى داغي) والمكلفين بدفع الضرائب والجندية نحو ١٦٨٣٥ نسمة.. وهذا العدد يمثل ضعف عدد التركمان من قبيلة (نالدوكان) ولو اضفنا الى هذا العدد غير المسجلين والمقيمين بصورة حرة لرأينا ان هذا العدد يقرب من ١٠٠ الف نسمة وذلك في الفترة من نهاية القرن السادس عشر ومطلع القرن السابع عشر.

ج- تركمان منطقة (اوفكابولو). المعروف ان اسم اوفكابولو اطلق على المنطقة الواقعة بين اسكوب وايشتيب وقد لقب هؤلاء نسبة الى المنطقة التي يعيشون فيها وقد اقاموا هؤلاء بصفة خاصة في عهد الامبراطورية العثمانية في منطقة (قوصوا) القديمة وولاية مانستير وكانوا يتمركزون في اربع مناطق بصورة كثيفة.

اضافة الى وجودهم في بلغاريا ودوبريجة بصورة متفرقة..

د- قبائل التركمان في فيزة- سكن هؤلاء منطقة ديميتوكا وخاص كوى في تراقيا وفي بلغاريا وعدد هؤلاء اقل من الاعداد التي مر ذكرها.

ه- لقد كان عدا عن هؤلاء التركمان قبائل تاتارية وكان هؤلاء يعاملون بنفس الصفة التي كان يعامل بها التركمان من حيث دفع الضرائب والجندية وكانوا يسجلون في نفس السجلات التي يسجل فيها التركمان وكان هؤلاء يرتبطون بزعيم

حسب قرابتهم من التركمان.. ويطلق عليهم اسم ذاك الزعيم.. ويمكن العثور على هؤلاء في مناطق متعددة في بلغاريا وتراقيا الغربية.

و- تركمان قبيلة (قوجاجيك) هذا الفريق كانت له اهمية كبرى اذ كان يقيم في منطقة نالدوكان قسما وفي المناطق التي يقيم فيها تركمان منطقة (تانرى داغي) في تراقيا الشرقية وفي بلغاريا وشرق اليونان في منطقة دوبريجة ويندر واقكرمان.

ونتيجة للتحريات التي اجريناها في المجلات العقارية وارشيف رئاسة الوزراء وسجلات التحرير العائدة الى الاناضول وشبه جزيرة البلقان وعدد سكان هذه المناطق يتبين من كل ذلك ان عدد هؤلاء لايقل عن ٥٠٠ الف نسمة من قبائل التركمان هذه.

وكما يعلم الاحصائيون في علم احصاء النفوس التاريخية ان المسجلين في سجلات الضرائب او غيرها من الاعمال يشكلون الرقم الادني وان الذين يكونون خارج هذه المسجلات يشكلون الاكثرية العظمى حتى لو افترضنا ان غير المسجلين هم اقل عددا..

فان عدد التركمان في بلغاريا لايمكن استصغاره في شكل من الاشكال.. ومع هذا فان هناك عدا عن التركمان سكان اخر كانوا يقطنون شبه جزيرة البلقان نظرا لان سجلات النفوس تؤكد لنا ان المسلمين وغير المسلمين كانوا يعيشون في هذه المناطق بأعداد كبيرة...

٢- ومما يدل على اسكان الارتراك المسلمين في البلقان وجود العديد من الاحياء الاسلامية والابنية الحديثة في المدن ووجود الزوايا والمعابد لجلب سكان جدد.. ولتكون هذه بمثابة مراكز سكنية ويمكننا ان نطلع على السجلات في بلغاريا لنتأكد من وجود هذه الواقعة وذلك كما يلي

فلقد ورد في سجل صوفيا الموضوع في القرن السادس عشر والسابع عشر ان هناك في صوفيا وحدها ٣٩ حيا عائد للمسلمين الى جانب زاويتين وجماعتين وان

هناك من بين هذه الاحياء ٢١ لايقطنه سوى المسلمون وها هى اسماؤها

محلة مسجد صاروخان	محلة جامع الورد
محلة المرحوم شاهين بك	محلة مسجد امينة خاتون زاوية الشيخ بالي افندى
محلة مسجد حاجي حمزة	
محلة المرحوم قره شاهين	محلة قصابان
محلة الجندى احمد بك	محلة مسجد البازار
محلة مسجد تورغوت خوجا	محلة حاجي كمال
محلة بيلربي	محلة جامع مسجد مس
محلة حاجي الياس	محلة جامع العتيق
محلة حاجي ياقشي زاوية حبيب خليفة	محلة مسجد الاجا
محلة قره كوزبي	محلة مسجدمحمد باشا
	محلة جامع العتيق (سيواوش باشا)..

اما في بقية الاحياء فكان يقطن فيها المسلمون وغير المسلمون بصورة مختلطة.

وهذه الاحياء هى

محلة نوفيسيل	محلة مسجد حاجي محمد
محلة بانيوسور	محلة مسجد قيز قاسم
محلة دروغان بابا وتجي	محلة امرى
محلة الجماعة القبطية	محلة فوك
محلة بوب ميلوش	محلة مرجان بينارى
محلة ايستويان كالوياني	محلة بوب بالجو
محلة ايستويان رادوى	محلة بال بازارى
محلة فوك بن رالي	محلة بوب در اكومير
محلة مسجد قره دانشمند	محلة بوب ياني
محلة حسبوبي	محلة وادى السفر..

وقد سجل في الاحياء الاسلامية ممن يحق عليهم دفع الضرائب ٦٨٢ شخص متزوج و١٧ اعزب.. اما في بقية الاحياء فهناك ٣٣٨ مسلم و٩٩ غير مسلم وكان عدد المسلمين المكلفين بدفع الضرائب ٩٢٠ شخصا في صوفيا.

ولو علمنا ان صوفيا كانت تشكل مركز الادارة في بلغاريا فهناك العديد من القائمين على الادارة الذين لم يسجلوا في سجل الضرائب به..

اما بالنسبة للمهن التي كانت تزاول في صوفيا في تلك الفترة فقد كانت هناك جماعات تنسب الى ١٣٢ مهنة منها ١٠٤ مهنة في الاحياء الاسلامية وفي الاحياء غير الاسلامية ٨٠ مهنة.

وهذه هى المهن التي كانت تزاول في الاحياء التركية الاسلامية

بائع الخراف	خطيب	بقال (بائع)
دباغ	كاتب	سائق عربة
قصاب	خباز	تاجر للعباءات
سراج	مزين	بائع صابون
خياط	بوياجي	بائع اغطية رأس (طاقية)
مؤذن	دلاك (في الحمام)	دلال
امام	بيطرى	

اما المهن التي كانت تسود الاحياء غير الاسلامية فهى

بائع مشروبات	نجار
بائع الحساء	بائع احذية
دباغ	بائع البورك (معجنات)
صائغ	خياط خمار
بقال (بائع)	بائع الاغنام

فقد كان الوضع في صوفيا على هذا المنوال وان كانت الاكثرية في القرى لصالح البلغاريين.. كما كانت هناك نشاطات سكنية في الارياف من قبل الاتراك..

وكان من بين القرى من هى مسماة بأسماء تركية خالصة وهذه تدل على مدى حركة الاسكان للاتراك في بلغاريا وعليه فقد اردنا الاتيان على ذكر بعض القرى التركية في هذا المجال — وذلك كمايلي — حاجي قرمان ودوغانجي موساجا وقرهجا احمدلو وقورويايلا وبيلر جفتلغي و اورمانلو وجوقور اوفا ودوغان اوفا واولوكوى وحاجي حمزة وباجيلر واغاج اوفلو والمالو ويهانلو وجامورلو وتيموخان..وغير ذلك.

كما لو نظرنا الى اسماء الاحياء في المدن لرأيناها هى الاخرى تحمل اسماء تركية مثال ذلك — صاروخان — قره شاهين — بيلربي — حبيب خليفة — امينة خاتون — شاهين بيك — حاجي الياس — قره كوزبي — شيخ بالي افندى — حاجي حمزة — تورغوت خوجا — محمد باشا — قز قاسم — وقره دانشمند وغيره..

وكل هذه الاحياء تنسب الى المساجد التي انشئت فيها او الى الزوايا وان بناة هذه المساجد والاوقاف من عسكريين او رؤساء دين قد حازوا على رضاء السلطان وسمح لهم باستملاك هذه الاماكن لاقامة دور العبادة عليها وتزيينها كما ورد في سجل الاملاك العقارية من ارشيف القيود القديمة الخاصة ببلغاريا وتحت رقم ١٦ والتي لايمكن معها انكار وجود الاتراك في بلغاريا وذلك بصورة مفصلة وواضحة..

والمثال الذى اوردناه على صوفيا يمكن تشميله على بلغاريا بأكملها لابل شبه جزيرة البلقان بأسرها ولو اننا اجرينا تحريات على الاسماء التركية بصورة سطحية لخرجنا منها بالنتائج التالية — فهناك اسماء تحمل اسماء شخصيات تركية او انها مكناة في نهايتها بالاحرف التركية الخاصة بالنسبة كلي وجي وجه وجيك وغيرها وهى تشمل معظم اسماء القرى تقريبا.. ويمكننا ان نأتي على ذلك بالامثلة التالية — داودلي وبالابانلي والياسلي وسلمانلي ومنصورلو واميرلي واسدلي وجاقيرلي واناضولولي وحصاربيلي وقره حصارلي وجارداقلي وجايرلي وسوغوتلو وبور جيكلو وقوبرانلي وقاجارلي وافرنلي وكوسلي وقزيلجالي وكودلي وسلطانلي وقوتلوبي وسونغور اوغلو وكوجوك احمد وديوانه قارص والا كوى ونظر كوى ودالا كوى وسولي كوى

وتاتليجاق وقاينارجا وسوغوتجوك وقرةجا واليجا واحمدجه وارمغانجي وغيره...

وفيما يلي نورد بعض الوثائق الواضحة التي تدل على مدى عدالة الاتراك في بلغاريا والمأخوذة عن ارشيف رئاسة الوزراء والمحفوظة تحت اسم السجلات الهامة وذلك كمايلي

حول معارضة البلغار لانشاء حمام في مرعى مدينة (فيليبة) وفحوى هذه الشكوى والمعارضة

١ -جاء عن جناب قاضي فيليبة مايلي

استمعنا الى شكاية اهالي فيليبة حول انشاء حمام بالقرب من قصبة (حاليا) وذلك بجوار السراى والمرعى المحيط بها وقولهم ان هذا المرعى عائد لنا منذ القدم ومنذ الفتح العثماني حيث عينت حدود السراى والمرعى وقد طلب اهلي البلدة انه من قديم الايام حدد هذا المرعى لرعى اغنامهم وحيواناتهم ولدى السؤال عن اسباب النزاع وبواعثه؟

رأينا مايلي —منذ الفتح حددت هذه المراعي والسراى المحيطة بها وعملا بالحكم الشريف فان المكان المتنازع عليه والواقع في القصبة المذكورة فان هذا المرعى قد الحق بالسراى منذ القدم وحتى اليوم وعليه لايحق لاهالي القرية الادعاء بحقهم في المرعى.

وعليه فقد رؤيت القضية بكل اهتمام ودقة وبعد الاطلاع على الوضع تقرر تحريره وتقديمه في شهر ربيع الآخر عام ٩٧٢ (وقد اعطيت هذه التذكرة الى علي سرابدار من محافظي المقام العالي).

من هنا نستدل كيف ان الاهالي قاموا بمطالبة الاراضي التابعة للسراى (قصر الحكومة) وهذه الوثيقة تدل على مدى عدالة الدولة تجاه المطالبة غير المحقة للبلغاريين ومدى تطلعها لتحقيق الحق ومسامحتها..

وفيما يلي وثيقة ذات اهمية ايضا من الناحية الحقوقية والمطابقة للعدالة حول غسل جوهر معدن الحديد بالماء الجارى في صوفيا. ومطالبة الاهلين بمنع هذه العادة

٢ – حكم صادر الى قاضي صوفيا

بعث الى مقام سعادتنا قويون جاويش برسالة تشير الى موضوع تدارك آلات حديدية خاصة بالمهمات الميرية في (ساماكوف) من جواش المقام المعلا..

وفيه ان اهالي صوفيا يطالبون بمنع غسل جوهر الحديد في المياه الجارية باعتبار ان ذلك ضار بالطواحين وانهم حصلوا على قرار من الباب السامي بهذا الخصوص..

وعليه ارى انه لامانع من غسل جوهر الحديد وعدم الاخذ بطلب الاهلين واخذ القرار الموجود لديهم ووضعه في كيس مختوم وارساله الى مقامي السامي بصورة معجلة والتقيد بهذه التعليمات..

ومن بعد منع كل من يغاير هذا الامر الشريف في خصوص منع غسيل جوهر الحديد او يزاحم عليه مع اخذ القرار السابق وارساله على وجه السرعة الى الآستانة السعيدة (استانبول) نظرا لماله من اهمية والحذر لمن يعارض هذا الفرمان الجليل.

في ٥ رجب ٩٧٩ (اعطي هذا الى الجاويش محمود المذكور)

وفيما يلي مثال رائع حول كيفية المحافظة على حقوق الرعايا وهذه الوثيقة تعود الى حادث اغتيال راهبين منسوبين الى دير (ازار نوفجا).

٣ – حكم خاص بقضاة ساماكوف ودوبنيجة

بعث الى احد خواص وزيرى محمد باشا والذى يعتبر الدستور المكرم والمشير المفخم ونظام العالم ادام الله تعالى اجلاله برسالة فيها ان راعيان عائدان الى محمود جاويش وهما شيروت الارناوؤط وسليمان قاما بقتل راهبين في مدينة (يايلاق) ولدى استدعائهما للمحاكمة حسب قانون الشرع الشريف فقد اعان محمود جاويش مطيعا وجاء بالقتلة حيث طلب معاقبتهما..

وقد تبين ان المذكورين قاما فعلا بعملية القتل ووجد القتيلين مجروحين.

وعليه وبعد احضار الراعيين الى المجلس العدلي وبعد السؤال منهما حسب الشريعة الشريفة واخذ افادتهما مع بيان الاسباب وذلك لدرء الفساد ولكى يحذر

الباقون القيام بأى عمل يتعارض الشريعة الشريفة ظلما وعدوانا في ٢٦ ذى الحجة ١٠٠٣ يتبين من هذه الوثيقة ان الذين قتلا الراهبين عوقبا ولم ترأف المحكمة بهما بالرغم من كونهما مسلمين وهذا مايظهر بوضوح.

وفيما يلي وثيقة حول شكوى قدمت حول تحصيل اسقف استانبول معونات اكثر من المعتاد.

٤ – حكم صادر الى قضاة صوفيا وبرزنيك وشهر كوى

تقدم الى قيادة الجيش الهمايوني في الاقضية المذكورة جميع الرهبان والطائفة الكفرة بطلب وفيه انه من قديم الزمان وهم يدفعون الى الاسقفية في استانبول معونات مالية قدرها ٦٠ اقجة بالنسبة للرهبان و٦ اقجات بالنسبة للرعايا..

غير انه ظهر ان الاسقف في استانبول لم يكتف بهذا القدر بل اخذ يطالب الرهبان بدفع ٤٠٠ اقجة عن كل واحد منهم وعن الاهلين بقية الكفرة بـ ١٢ اقجة وذلك بما يتعارض وماكان عليه جاريا في السابق وعليه فانني لا اقبل فرض الزيادة على الرعايا..

وفي الواقع فاذا كانت الرعايا قد دفعت اكثر من المعتاد للاسقفية عليه يجب منع هذه الزيادة والعمل كما عليه الوضع في السابق كما اذا كان هناك من يعارض هذا القرار فيجب معاقبته.

وعلى هذا الاساس فان الفرمان الذى صدر في عهد والدى (خداوندكار) هو المرعي وهو المعتبر باعتباره الحكم الشريف وان طلب الاسقفية بتجديد غير ممكن وعليهم العمل بالفرمان القديم ومنع مايعرض ذاك الفرمان واذا كان هناك من يعارض اويعاند اخبرونا بهم كتابيا في ٢٨ محرم ١٠١٤ (اعطيت هذه الوثيقة الى محمد جاويش المورالي)..

هذه الوثيقة تدل على معارض السلطان لدفع رعايا البلغار ورهبانهم المزيد من المساعدات الى اسقف استانبول وذلك بناء على الشكوى الواردة من المقامات العليا.

وفيما يلي وثيقة تبين كيفية جمع المسيحيين في بلدة (ساماكوف) تكاليف عقد القران وفيها معارضة السلطان لاخذ المزيد من الرسوم في عملية عقد القران وحرصه على عدم تعرض المواطنين للضغط.

٥ – حكم صادر الى قاضي صوفيا

بعث الى سدة سعادتي قاضي سماكوف برسالة يقول فيها انه في القضاء المذكور طائفة عمال المعادن والفحم والذين يعملون في المهمات الحكومية (الميرية) تجاوزوا حدود الشرع الشريف ويقومون بجمع رسوم عقد النكاح حسب عادتهم الباطلة الى الاسقفية بحضور بعض الرهبان وجنود من الانكشارية والسباهي وبدلا من اخذ ٣٠ الى ٤٠ اقجة يستوفون من البعض نحو ٤٠٠ اقجة بالاضافة الى اخذ المفتي اعاشتهم وتعريضهم للظلم.

وعليه يمنع القيام بهذه الاعمال ودفع الشر والظلم عنهم وبناء على رجائهم والحاحهم باعطائهم الامر الشريف بهذا الخصوص فقد اعطيت لهم.. وعندما تصلكم هذه الرسالة نبهوا على جنود الانكشارية والسباهي وبصورة جدية عدم تدخلهم بعد الان برعايا المعادن والفحم وجميع العاملين لدى الميرى والا يضايقوا على هذه الفئة المذكورة.

واذا ما استمروا على موقفهم بعد التنبيه نطلب بيان اسماء وصفات الاشخاص الذين يتدخلون لدى عمال المعادن واراساله. في ٣٠ شوال ١٠٣٩

من هنا ايضا نستدل على ان الحكومة التركية لم ترفع حمايته عن رجال الدولة وكذلك الشعب البلغارى والتابعين لهم من طائفة ال (فوينوك) ومايدل على ذلك الوثيقة التالية والخاصة بجميع الاعمال المضادة للفوينوك والمطالبة بأى عمل مضاد بهم.

٦ – حكم صادر لقضاة صوفيا وشهر كوى وبرزنيك

بعث طائفة الفينوك القاطنين في هذه الاقضية رسالة الى سدة سعادتي عارضين احوالهم بقولهم (نحن من القديم طائفة الفوينوك ابا عن جد نقوم بواجباتنا المترتبة علينا تجاه الدولة في كل عام) ولدينا اوراق تثبت وامر شريف يؤكد اعفائنا

من الجزية ومن الضرائب والعوارض الديوانية وسائر التكاليف العرفية كما ان هذا مسجل في السجلات الجديدة ومع هذا فان موظفي الدولة لا زالوا يجبرون ابنائنا ويضايقونهم على دفع الجزية وسائر التكاليف العرفية والعوارض وقد طلب هؤلاء راجين اجراء الحكم الهمايوني.

لذا يجب الاطلاع على الاوراق المثبتة والمختومة ختما صحيحا الموجودة لديهم ومطالعة السجلات الجديدة ايضا لمعرفة ما اذا كان هؤلاء في الحقيقة من الفوينوك ابا عن جد وهل انهم يقومون بخدماتهم المفروضة عليهم في كل عام كما يجب؟

فاذا كان حقيقة انهم يضايقون ويعاملون بصورة تتنافى وسجلات الولاية المدرجة فيها اعفائهم هذا.. فيجب العمل على منع ودفع هذا الضغط..

وطالما وان الطائفة المذكورة تقوم بخدماتها فيجب عدم التعرض لها وازعاجها واعلام المالية بهذا الحكم الشريف والعمل بموجبه من قبل الديوان الهمايوني كما طلبوا اعطائهم قرارا صادرا من قبل الحكم الهمايوني وعليه فقد امرت في حالة وصول ذلك العمل بموجبه من قبل المالية وكما ورد في الحكم الشريف وعدم القيام بأى عمل منافي لذلك.. في ٢ رجب ٢٠١٣.

وبعد ان اتينا على ذلك هذه الوثائق التي تؤكد بوضوح العدالة التركية في بلغاريا في الوقت الذى لم يكن فيه ذكر لحقوق الانسان ولا للامم المتحدة ولم يكن ذكرها وارد على الاذهان فقد كانت الادارة التركية ترعى مصالح الاقليات وتحترم حقوقهم الدينية وتعترف لهم بحرية الضمير والوجدان كما ورد في هذه الوثائق وفيما يلي البعض منها

نظرا لكون الحكومة البلغارية تقوم اليوم باغلاق دور العبادة العائدة للاتراك او تقوم بهدمها بينما كانت الاداراة التركية في بلغاريا في العصر السادس عشر والثامن عشر تقوم بترميم الكنائس والاديرة للمحافظة عليها.

وفي الوقت الذى تقوم فيه الحكومة البلغارية اليوم بمنع المسلمين الاتراك من ممارسة عبادتهم وشعائرهم الدينية لم تمنع الادارة التركية البلغاريين مطلقا

من ممارسة طقوسهم الدينية وعباداتهم بكل حرية مع حماية هذه الطقوس ورعايتها في بعض الاحيان من قبل الحكومة.. (الدولة).

وفيما يلي بعض مايتعلق بتعمير الكنائس ومنها كنيسة في قرية (كجي دره‌سي) التابعة لقضاء (اقجة قازانلق)..

٧ – حكم صادر الى قاضي قضاء اقجة قازانلقتده

طلب اهالي قرية (كجي دره‌سي) من المسيحيين التابعين للقضاء المذكور من سدة سعادتي بعد بيان اوضاعهم قائلين ان قريتهم قرية مسيحية ومنذ القديم لديهم كنيسة تحتاج الى ترميم ويطالبون راجين اعادة هذه الكنيسة الى حالتها القديمة بترميمها وتعميرها كما كانت في السابق.

فاذا كان معظم اهالي القرية من المسيحيين فليسمح لهم بترميم كنيستهم دون ان يتعرض لهم احد وعليه حرر في اوائل جماد الاول ١١٠١.

وهذه رسالة حول ترميم كنيسة اخرى في قرية (تاتار بازارى)

٨ – حكم صادر الى قاضي قضاء تاتار بازارى

طلب اهالي قرية (هوا) التابعة للقضاء المذكور من المسيحيين بعد عرض اوضاعهم واحوالهم قائلين ان معظم اهالي قريتهم هم من المسيحيين وليس فيها احد من المسلمين وان هناك كنيسة قديمة باقية لهم تحتاج الى ترميم وطلبوا راجين السماح لهم بترميم هذه الكنيسة لاعادتها كما كانت في السابق فاذا كانت القرية المذكورة حقا معظمها من المسيحيين فلابأس من الناحية الشرعية لاعادة تعمير الكنيسة المذكورة وعدم معارضة احد لهم وعليه امرت بذلك. حرر في اوائل جماد الاول ١١٠٢

حول تعمير الكنيسة الكائنة في قرية (شيبروفا)

٩ – حكم صادر الى قاضي شيمنو

عرض اهالي قرية سيبروفة التابعة لقضائكم من المسيحيين الفقراء الى الجيش الهمايوني بعض عرض اوضاعهم قائلين ان جميع سكان اهالي القرية هم من المسيحيين ولايوجد احد بينهم من المسلمين ومنذ الفتح الخاقاني لديهم كنيسة

تحتاج سقفها وجدرانها الى ترميم وقد ابدى شيخ الاسلام فتوى شرعية باجراء الكشف على المكان على الا يحدث فيها شئ يزيد عما كانت عليه في السابق ولكى لايمنع القيام بهذه الترميمات من قبل اهل العرف فقد رجوا اصدار حكم همايوني ولاجله ولكى لايتعارض مع الشرع الشريف فقد حرر هذا الحكم في اواخر شعبان ١١٠٢ .

حول تعمير كنيسة الارمن في محلة كالوياني في صوفيا

١٠ – حكم صادر الى ملا صوفيا

بعث اهالي محلة (كالوياني) في المدينة المذكورة من المسيحيين الارمن الى الجيش الهمايوني طلبا عارضين احوالهم ذاكرين ان لديهم كنيسة منذ القديم في المحلة المذكورة وان سقفها وبعض اطرافها بمرور الزمن قد اصبحت خرابا وانها بحاجة للترميم وطلبوا اجراء الكشف عليها من قبل المعرفة الشريفة وبموجب الحجة الشرعية كى لايحول احد دون ترميمها ورجوا اصدار حكم همايوني..

ولاجل اعادة الكنيسة الى وضعها القديم دون احداث اية زيادة فيها وبقدر مايسوغه الشرع ولكى لايتعارض مع ترميمها فقد حرر في اوائل ربيع الاول ١١٠٤ .

حول معاقبة بعض من يحول دون دفن الاموات في بلدة فدين قبل اخذ المال منهم .

١١ – حكم صادر الى قاضي فدين والى الحاكم العسكرى فيها

بعث الرعايا المسيحيون في بلدة فدين وتوابعها الى الجيش الهمايوني بطلب وهى التابعة الى المتصرف الوزير الاعظم محمد باشا بعد عرض احوالهم.. قائلين انه عند وفاة احدهم فان القضاة لايسمحون بالدفن الابعد اخذ الاموال المفروضة ومن لم يجد مايدفع يضطر لترك موتاه يومين او ٣ دون دفن وهذا مايؤول للظلم والعدوان وعليه منذ وصول امرى هذا فان من يموت من الكفرة في بلدتكم يجب دفنه بعد اجراء الطقوس الدينية مباشرة ودون ان يتدخل احد ودون اخذ اية ضريبة على ذلك .

وعليه فاذا وقع هذا الاجراء مرة اخرى فاني لن اكتفي بعزل القاضي والحاكم العسكرى بل سأعمل على مجازاتهم ايضا .

وعليه يجب العلم واخذ الحذر من ذلك ولهذا فقد اصدرت هذا الفرمان العالي الشأن في اواسط ربيع الاول ١١٠٧ .

فهذه الوثائق والتي اوردناها سابقا اثبتنا فيها وجهات نظر مختلفة بصورة قوية وراسخة..

وعلى ضوء هذه الحقائق هل يمكن الاخذ بعين الاعتبار ماتدعيه بلغاريا من الاتراك المقيمين فيها اجبروا للانتماء الى الدين الاسلامي من قبل السلطة التركية وعليه نقول هل يمكن بلغرة هؤلاء بين يوم وليلة وهم الذين اقاموا في هذه الديار منذ اكثر من ٦٠٠ عام .

وهل يمكن تبديل اسم اسماعيل بصموئيل؟ وايواظ بايفان؟ والى اين يمكن التوصل بالتعذيب والاضطهاد على اولئك الذين يعارضون هذا التغيير؟

فهؤلاء الاتراك المقيمون في بلغاريا والذين يحرمون من حقوقهم الطبيعية يظلمون ويضطهدون ويقتلون وهم الذين عاش اباؤهم مع المسيحيين سنوات عديدة وكان اذا اراد احد المسيحيين الانتماء الى الدين الاسلامي من تلقاء نفسه رحبوا به واركبوه فرسا اصيلا وساروا به في الطرقات بين اصوات الطبول والمزامير..

وقد صادفنا العديد من هذه الوثائق في كل بلدة تقريبا وفي سجلاتها الشرعية في حين ان ابناء هؤلاء اليوم يتعرضون دونما سبب لشتى انواع التعسف والاهانة وتحت تهديد السلاح ويذهبون ضحية لسياسة خرقاء..

وعليه نقول – كم كان مصطفى كمال اتاتورك مصيبا عندما قال في عام ١٩٢٤ موجها كلامه الى المسوؤلين عليهم ان يكونوا من ذوى العقول السليمة..

وقصارى القول نؤكد ان هذه الوثائق التي يبلغ عددها الالوف وعلى ضوئها لايمكن لاحد من مؤرخي الغرب او البلقان الادعاء بأن الادارة التركية في البلقان كانت عصر ظلام بل الحقيقة ان العصر التركي كان بالنسبة لهذه الاقطار عصر نور ونهضة.. وذلك دون شك..

انتهى


TÜRK TARİH KURUMU BASIMEVİ, ANKARA—1987